

١٦٠
ح . ج

(حاشية الجرجاني على تحرير القواعد المنطقية) ،

تأليف الجرجاني ، علي بن محمد - ٥٨١٦ هـ . كتبت في

القرن التاسع الهجري تقديرا .

٦٢٠٠

٥٣ ق ٢١ س ١٨x٥٣ر١٣سم

نسخة حسنة ، خطها نسخ دقيق ، طبع .

الأعلام ١٥٩:٥ الظاهرية (المنطق) ١٤٤

١- المنطق - المؤلف - بد تاريخ النسخ .

Copyright © King Saud University

٢/١٢٣٨٥




75.

سید علی القاسمی
نسخ

۲۱

٥١
٧٤١٤٩

King Saud



مكتبة جامعة الملك سعود قسم النسخات

الرقم:	٦٢٠٠
العنوان:	(حاشية المرجاني على تحرير القواعد المنطقية)
المؤلف:	المرجاني، علي بن محمد - ١٨١٦ هـ
تاريخ النسخ:	التاسع الهجري تقديراً
اسم الناشر:	-----
عدد الأوراق:	٨٩٥٣
ملاحظات:	-----

1957

نصورت سيدى

كلهم ليس في القراطيس
كلهم جاوزوا لاشترى شعاع

هذا كنا

الرسالة التسمية للشيخ الشريف

اذا لم تكن حافظا وعب
فبكل الكتب لا ينفع

نصف جات ابكي در
بمري متصل ودمري
منفصل جزدر

بعض الامة
حفظ حرفين خير من سماع وقرين
وهم حرفين خير من حفظ وقرين

الحمد لله
عنه

قد استمكت هذا الكتاب
عبد الله بن عثمان
وقواله واحسن الصلوات
والسلام

ورتبة على مقدمه وثلاث مقالات وقامه اما مقدمه ففهمنا كانت
الاول ما هي المنطق وما هي الحاشية اليه العلم الكلي فهو صريح المنطق
العلم اما بصور فوط وهو تصور صورة الشيء في الفكر

بسم الله الرحمن الرحيم رتبتم بالخبر الجدولية والتصلوة على نبي
قال ورتبت على مقدمه وثلاث مقالات وخاتمة **قول** تكذا وجدنا عبارة
المتن في كثير من النسخ والتصواب ان لفظ تلك منازمة وقوت سوا من الناسخ فكم
دل على ذلك قول المصنف بعد ما المتقال **قال** فاولها في المفردات **قول**
قد يطلق المفرد ويراد به ما يتقابل الشئ والمجموع اعني الواحد وقد يطلق ويراد به ما يتقابل المضاف
مع ال متمازداي ليس مضاف وقد يطلق على ما يعامل المركب وسائر في مباحث الالفاظ
وقد يطلق على ما يعامل الجملة فقال متمازداي لسبب مجله وهو هذا المعنى مساو للمركبات
التقيدية اتصال المراد بالمفرد منها هو هذا المعنى لا غير فيندرج فيها الكليات الخمس والعرفيات
ايضا لانها مركبات مقسمة والدليل على ذلك انه جعل المفرد اي في مقابل القضايا حيث
قال القائل الساس في العضايا **قال** او عن المركبات **قول** اراد بالمركبات المركبات التامة
على ما ذكرنا فلا اشكال في كلام الشارح ايضا **قال** لان ما يجب ان يعبر في المنطق **قول** قبل عليه
ان ما يجب ان يعلم في المنطق يكون جزئيا لان ما يخرج عنه لا يعلم فيه وجوبا قطعيا وح
يلزم ان يكون المقدم جزئيا من المنطق وهو ما طرأ الاتفاق على ان مقدمه الشروع في العلم خارج عنه
وايضا اذا كانت المقدم جزئيا من المنطق فيها شروعا في المنطق او المعنى للشروع فيه الا
الشروع في جزئ من اجزائه والمفروض ان الشروع في المنطق موقوف على المقدم فكون الشروع
في المقدم موقفا على الشروع في المقدم قطعيا معقول الشروع في المقدم موقوف على الشروع في المقدم
في المنطق موقوف على الشروع في المقدم فكون الشروع في المقدم موقفا على الشروع في المقدم
وذلك محج والحوار ان في الكلام حضا فاما هذا ما يجب ان يعلم في تبت المنطق فيلزم ان يكون
المقدم جزئيا من كتب الفن لاجزائه امتد فاندفع المفرد ان معا والدليل على عدم هذا المضاف
ان المقصود من انحصار الرسالة في الاشارة الى لسان انحصار العلم في **مسائل**
الكلام ان هذه الرسالة كتب في هذا الفن وكل كتاب في هذا الفن لمتى بان في علم على هذه

هذا الكلام الذي ورد على قول
الشارح في المركبات التي هي العرفيات
منها المركبات التي هي العرفيات
والتي هي التامة والجزئية
او كساب الساس والعرفيات
لست تثبت

الاشياء الخفية فندع الرسالة لمتى تمان مرتب عليها اما الصغرى ونظامه واما
الكبرى فلان ما يعلم في كتب هذا الفن **قال** وانما حث المادة فهو الحاشية **قول**
أورد عليه ان الحاشية كما ذكرت او لا تمتلئ على المادة واجزا العلوم معا وما ذكرته في الحصر
مدل على اشتمالها على المادة فعطأ حسب ان المقصود من الحاشية هو المادة وحدها واما اجزاء
العلوم فاما ذكرت فيما تبعها اذ لا يدخل لسان الايصال الذي هو المقصود فلا يجوز في
حرجها عن **قال** والمراد بالمقدم منها **قول** انما قال منها لان المقدم في ما حث
العلماء بطلق على قضية جعلت جزء من ساس او محج وقد يطلق ويراد بها ما يتوقف عليه الدليل
فدساول مورسات الادرية وشرايطها كاجاب الصغرى وفعاليتها وكنه الكرى في الشكل الاول
مثلا **قال** فلابغ المقرب **قول** موسوق الدليل على وجود سلم المطار بعبارة
اخرى تطبيق الدليل على المدعى **قال** رسم العلم في مفسح الكلام **قول** اراد به رسم
المنطق حسب قال ورسموه والمراد بمفتح الكلام او ايل الكتاب قبل الشروع في المقصود
اعني الفن وكما قال اذ المقصود ساس سبيل اراد رسم المنطق في أثناء المقدمه واجاب
عن هذا النظر بعضهم بان المراد بالصورة ما يوجب المقرب لانه لما وحب التصور بوجوه
وللممكن تحصيله الا في ضمن صورته بوجه مخصوص احثار المصنصور برسمه لاستلزامه
ما هو الواجب اعني التصور بوجه ما للخصوصية وكون غيره معلوما لذلك الواجب
يقدر في اختياره كمن اجه له طريقان الى مطلوبه فانه يختار احدهما بعينه وان كان الاخر
موجبا له ايضا وكان في عبارة الشارح اشارة الى ذلك حسب قال فالاولي ولم نقل
الصواب **قال** فالاول ان يقال **قول** الوجه السابق يدل على وجوب المصور
بوجه ما وامتناع الشروع مطلقا بدون هذا الوجه يدل على لادى الشروع على بصيرة من تصور
العلم برسمه فلا يدل على انه لولا لا امتنع الشروع مطلقا **قال** وقف على جميع مسائل اجالا
قول اراد به ان من تصور النحو مثلا بانه علم باصول يعرف بها احوال الكلام حيث

1
هذا الكلام الذي ورد على قول
الشارح في المركبات التي هي العرفيات
منها المركبات التي هي العرفيات
والتي هي التامة والجزئية
او كساب الساس والعرفيات
لست تثبت
هذا الكلام الذي ورد على قول
الشارح في المركبات التي هي العرفيات
منها المركبات التي هي العرفيات
والتي هي التامة والجزئية
او كساب الساس والعرفيات
لست تثبت

الاعراب والبا وحصل عنده معدة كل شيء ان كل سبيل من مسابيل الخو ليا مدخل في تلك
المعرفة فاذا اورد عليه مسألة معينة فحين ان يعلم ان الخو بان يقول هذه سبيلها مدخل
في معرفة اعراب الكلمة وبنائها وكل مسألة كذلك فني من الخو فند المسئلة منه وكذا اذا
تصور المتكلم ان باية القانونه تعصم مراعاتها الكذب عن الخطا في الفكر حصل عمله معده
تلكنا تماما وبالجملة اذ ان صور علمه برسمه قد دعوى خاصته وعلم ان كل سبيلها مدخل في تلك
الحاصه وبذلك يقدر اذ اورد عليه سبيل منه ان يعلم ان سبيلها منه قدرة تامه فكانه قد علم ذلك
ولم يرد ان يجرد تصور العلم برسمه وحصل له بالفعل العلم بنتيه مسائله عن علمه حتى يرد
عليه ان خلا والواقع اذ ليس كل من تصور المطبق بما ذكرنا حصل له العلم بكل مسئلة يرد
عليه ان سبيلها **قال** كان طلعه فحيننا **قول** معنى ان الشروع في العلم فعل احساري فلا بد
ان يعلم او لان لذلك العلم فائدة تامه والا لستع الشروع فيه كما بين في موضعه ولا بد ان يكون
تلك الفائدة معتبرا بها بالنظر في الشئ الذي يحصل ذلك العلم والاك ان شروعه فيه وطلعه له بها
يقدر عشا فو ذلك يقوى جده فنه قطعوا لا بد ان يكون تلك الفائدة هي الفائدة التي
تربى على ذلك العلم اذ لو لم تكن اياها لم يما زال اعتماده بعد الشروع فيه لعدم المناسبه
فصيرت عليه في حصيلة عشا وفي نظره ضللا او اما اذا علم الفائدة المعتد بها المترتبة عليه وعلم ذلك العلم
فانه يتكلم رغبته فيه ويبلغ في حصيلة كما هو حقه ويتردد ذلك الاعتقاد بعد الشروع
بواسطه مناسبه مساله لتلك الفائدة **قال** فلان تمامنا العلوم بحسب نماز الموصوف
اول وذلك لان المصروف من العلوم بيان احوال الاشياء ومعرفة احكامها
فاذا كان طائفة من الاحوال والاحكام متعلقة بشئ واحد او اشارت متنا سببه
طائفة اخرى منها سلعه بشئ واحد او اشارت سببه اخرى كانت كل واحدة منها علما
راسما فمتنازة عن صاحبها ولو كانتا متعلقين بشئ واحد من جهة واحدة او باثبات

لما كان العلم بالاشياء
مختلفا

فانما يتكلم رغبته فيه
ويبلغ في حصيلة كما هو حقه

فلان تمامنا العلوم بحسب
نماز الموصوف

متناسبت من جهة واحدة كالتا على واحد لم يستحسن عدل واحد منهما علما عا جده واعلم ان
الواجب على الشارع في العلم ان يصوره برسمه مالا لا يسمع الشروع والاصوره برسمه فانما يجب
لكون شروعه عا بصيرة وان يعتقد ان لذلك العلم فائدة مخصوصة يترتب عليه سواء كان ذلك
الاعتقاد جازما مطابقا للواقع او لا اما الاعتقاد بما هو فائدة وغرضه في الواقع فانما يجب ذلك
لئلا يكون سعيه مما يقدر عشا عامرا ويزداد سعيه في محصله اذا كانت تلك الفائدة مهمة له واما
معرفة ان موضوع العلم اى شئ هو فلسفيا بواجبه للشروع بل هي لزيادة البصيرة في الشروع
قال لم يسم العلم المطعده ولم يكن له مصروفه **قول** اراد به انه لم يميز زيادة تميز
ولم يكن له رماده مصروفه لانه التمر والمصره قد حصلنا صورته برسمه وقد حصلنا بقران مقدمه
العلم المذكورة منها ثمانية اشياء واحدة تصور العلم بوجه ما اورد رسمه وثانيها المصدق بقايدته وثالثها
المصدق بموضوعه والاولى ان يحل بجانب الالفاظ الصان مقدمه لتوقف استفادة العلم
واقادته على معرفة احوال الالفاظ الا ان المصروف في صدر المقالة الاول وقد جعل من مقدمه
اضايات مرتبه العلم فيما بين العلوم وبيان شرفه وبيان واضع وسان وجه تسميته باسمه والاشا
الى مساله اجمالا فند تسعة امور ثمانية منها متعلقة بالعلم المطور وموجبه لم يميزه عند الطالب و
لزماده مصروفه في طلعه وواحد منها معلق بطريق استفادة اعني مباحث الالفاظ والاحسب التعليم
ان يدركها ولا قد يكتفي ببعضها ولا يجزى في شئ من ذلك اذ لا ضرورة من تلك الالفاظ المصروفه ما
والمصدق بقايدته ما كما بيننا ولذلك قال بعضهم الاول ان يفسر مقدمه بما يعين في محصل الفن **قال**
ولما كان سان الحاحه الى المطلق بسباق المعرفة برسمه **قول** وذلك لان سان الحاحه هو
ان يبين ان الناس في اى شئ يحاجون الله وذلك الشئ يكون عامه وعرضه يحصل بذلك معرفه
العلم بعامه وهي صورته برسمه واما سان ماميه العلم برسمه فلا سلم سان الحاحه لحوار ان يكون
رسمه شئ اخر دون عامه فصار سان الحاحه اصلا متضمنا لبيان الماميه برسمه فذلك اورد بها
المصدق بحسب واحد واتنا ببيان الحاحه فشرع في تقسيم العلم الى قسمه اعني الصور والمصدق

Copyright © King Saud University

صدق رابع وحصل مفاد كسب استنباط الحكم لانه اجري فخره عدد الصدق قاس الى سببه الا ان
 احد هذه السبعة هو مذهب الامام بخلاف السبعة **قال** اما ان يكون قسم الشيء **فاما الاول**
 قسم الشيء هو ما كان مبدرا محمدا واحص منه وقسم الشيء هو ما كان مقابلا ومندرجا محمدا في
 مثلا اذا قسم الطوان الاحوان فاطوان ومحمدا فاطوان كان كل واحد منهما قسما من الاحوان
 وقسما للآخر وهي كون قسم الشيء قسما لان يكون ذلك قسما منه في الواقع وقد جعلت قسما له
 ومعنى كون قسم الشيء قسما منه عكس ذلك **قال** لان الصدق ان كان عبارة عن المصوم مع الحكم
اقول هذا بناء على ان الصدق عبارة عن الادراك للمعاني او المعروض للحكم كما يدل عليه
 طاهر عبارة صاحب الكشف والساعة كالمصوم وعرفه مع العلم كالمصوم سائما والمذاذ ارد
 بالصدق ما هو مذهب الامام اعني المجمع المركب من الصورات اللدنية والحكم فلا نظرا ان الصدق
 هذا المجمع قسم من الصور اذ لا يلزم ان يكون المجمع المركب من شيئين او شيئا اخر بحسب صدق عليه ذلك
 الشيء حتى يكون قسما منه ومندرجا محمدا الا ان مجموع الجوار والصف لا يكون ستغفا ولا جدا
 رايه يحتاج ان يتكلم بما ذكره في التصديق بمعنى الحكم مع العلم بالصدق مع المجمع قسم للتصور
 كما انه مع الحكم قسم له ايضا وقد جعل في القسم قسما من العلم الذي هو نفس الصور فلكون
 قسم الشيء قسما منه **قال** وهذا الاعراض انما اردت لو قسم العلم المطلق للصور والصدق كما
 هو المشهور **اقول** من قسم العلم الى الصور والصدق لم يرد بالصور معنى عاما شاملا للصدق
 بل اراد بالصدق ادراك ان الشيء واحد او غير واحد اراد بالصور ادراك ما عدا ذلك ولا شك
 ان هذين القسمين متباينان لس احدهما متناو للآخر اصلا حتى يلزم ان يكون قسم الشيء
 قسما له واما الصور مع الادراك مطلقا اعني ما هو مراد في العلم فهو معنى اخر ولفظ الصور
 يطلق بالاشراك اللفظي على هذا المعنى اعني الادراك مطلقا على المعنى الاول اعني الادراك المتباين وهو الصور
 المسبب بالحكم فلا يلزم شي من المخدورين او اراد بالصدق المجمع المركب من الادراك والحكم و اراد
 بالصور ما عدا ذلك لا يجوز ايضا لان الصدق قسم للصور بالمعنى الاحصائي وقسم من الصور بالمعنى

مورد المصوم
 والاصدق

الاعم فلا استقال عما هو مراد القوم اصلا مع طاهر عبارة تم بوجه التباسا ينزل بتفسيرهم
 الصدق والتصور المتباين له بما قررناه **قال** فلا ورود لان تحت **اقول** هذا الكلام يدل
 على ان الاعراض متوجهة عما تقيم المص لكنه مندفع بالجواب الذي فرره الشارح واما على القسم
 المشهور فهو وارد عليه غير مندفع عنه وقد عرف اندفاعه عنه ايضا بما قررناه الا ان اندفاعه
 من قسم المص اعظم من اندفاعه عن المشهور كما لا يخفى **قال** والثانية ان المراد بالتصور
 فصل بقية كلام المص ايضا ان يقال ان اراد بالتصور فقط الحضور الذي مطلقا لم
 انقسام الشيء لانفسه ولا غيره كما ذكره و لزم ايضا ان يكون قوله فقط لغوا الاحتمالية اصلا وان
 اراد به المقيد بعدم الحكم لزم امتناع اعتبار التصور فقط والتصديق بعينه ما ذكره فان قلت
 قوله وجوابه اشارة الى اجواب الاعراض الثانية اذ اوردت على تقيم المص في اصل كلامه على قياس ما
 تقدم في الاعراض الاولى ان الاعراض الثانية ايضا متوجهة الى عبارة المص الا انه مندفع بهذا الجواب
 اما عبارة القوم فهو وارد غير مندفع قلت هذا الجواب كما يدفع الاعراض الثانية عن كلام المص
 يدفع عن كلام القوم ايضا بل هو كلامهم انفس لان كلف التصور مشتملا على ما اعتبر فيه عدم
 الحكم وبين الحضور الذهني انما يظهر من كلامهم حيث ذكروا التصور في مقابل التصديق و ارادوا
 به معنى يتقابل قطعا مع انهم يطلقون التصور مرادفا للعلم اعني بمعنى الادراك مطلقا فللتصور
 عندهم معنيان واما كلام المص فلا يقضي الا ان يكون للتصور معنى واحد متناو للصدق فقط
ق والتصوم مع الحكم وان التصور يطلق عاما بقا بل التصديق اعني ما اعرفه عدم الحكم فلا دلالة
 عليه اصلا لانه جعل الصور فقط مقابل التصديق فاعتبار عدم الحكم متناو من قيد فقط و
 ليس له دخل في مفهوم لفظ التصور بل هو مشتمل مع الادراك وقد ضم اليه قيد زائد وجعل
 المقيد قسما للتصديق فالتصور عنده معنى واحد فانتقض ما ذكرناه ان الاشراك في لفظ التصور
 انما يظهر في كلامهم دون كلامه وبهذا الاشراك يندفع الاعراض ايضا عن التصديق المشهور واما اندفاع
 عما عن تقيم المص فانما هو بالجواب الاول لان المتباين للتصديق عنده كما مر به هو التصور

اي كلام المص



محبو لا لتأجيلها محو جال انظر كما نبالا محو جال انظر معلوم لنا فامل **قال** وللظن **اول**
 عطف على ما سبق وقد جمع بيننا من الصور اسما والصدقات والمصود بيان حال كل منهما
 على حدة اي لسلك واحد من الصور بطريا اذ لو كان كل واحد منهما نظريا لكان محصل الصورات
 نظريا الدور او التسلسل وكذلك لسلك واحد من الصدقات نظريا اذ لو كان كل واحد منهما نظريا
 لكان محصل الصدقات نظريا الدور والتسلسل وانما يجمع بينهما للتشاكل في الدليل والاختصاص
 على ما سبق ما عرفنا قلنا ان يكون جمع الصورات نظريا وينتهي بسلسلة الاكساب الا صدق
 بدعي فلا يلزم دور ولا تسلسل ويجوز ايضا ان يكون جمع الصدقات نظريا وينتهي بسلسلة الاكساب
 الا صور بدعي فلا دور ولا تسلسل ايضا ولنا هذا الرهان موقوف على اسما أكساب الصورات
 من الصدقات وبالعكس فان تم الكلام والافلا على ان السان في الصورات ممدون ذلك
 ايضا لان الصدق البدعي الذي يسمى الاكساب الصورات موقوف على صور المحكوم عليه
 والمحكوم به والنسبة وكل ذلك نظري ويلزم الدور او التسلسل فان قلت على عدوان يكون
 جمع الصورات والصدقات نظريا يكون فذلك لو كان كلهما نظريا يلزم الدور او التسلسل
 صدقا نظريا ويكون كل واحد من الصورات المذكورة به ايضا نظريا ويكون ايضا فذلك اللارم بط
 والمردوم مثلا صدقا نظريا والصورات المذكورة به نظرية فصحاح في محصل هذه الصورات
 والصدقات الى الدور والتسلسل الحاصلين ويكون الاسدلال بهذه العدمات بما لا قلنا هذه
 العدمات وصوراتها معلومة لنا بلا شبهة في ذلك فسم الاسدلال بما قطعنا به علم اقسام كونها
 معلومة لنا ان لا يكون جمع الصورات والصدقات نظريا في الواقع وهذا ممدون لطلونا **قال**
 فلما يفتى **اول** اذا كان الدور مرتبة واحدة كما اذا بوقفت على ما سبق علم ان يكون مقدما
 على غيره حاصله قبل حصوله مرتبة وكذلك يكون بوقفت على ما سبق حاصله قبل حصوله مرتبة
 وذلك لانا سابقا على سابقه ولو كان في مرتبة سابقة كان مقدما على ما بعده فاحده اذا سبق على
 سابقه بعد عدمه على غيره مرتبة وقس على حال **قال** ان عنتم **اول** حاصل هذا

اي اننا انما نثبت في نظرية
 الام لا يثبت في نظرية
 نظرية نظرية

والنوع

السؤال ان اسحضار امور غير متساوية في زمان واحد او في ازمته مساهمة مع واما اسحضار في ازمته
 غير متساوية فلسن محققا ان محصل الاوراكاب بطريق التساوي ان ادعى انه يلزم ح اسحضار ما لا
 يساه له اقل زمان واحد او في زمان متناه منعها الملائمة وان ادعى انه يلزم ح اسحضار ما لا يساه له
 في ازمته مساهمة سلتنا المدازيم وسعنا مطلقا ان اللارم لطلونا ان يكون النفس موجوده في ازمته غير مسا
 ما ضمه ويحصل لنا في ملك لا ازمته اوراكاب غير متساوية فمحصل لنا الان ادراكنا ان الموقوف على ملك
 الاوراكاب الى اسما **قال** فان الامور العارضا مساهمة معاد لحصول المطا **اول** قلنا
 علمه ان الامور العارضا مساهمة سلتنا المدازيم والاوراكاب الى مع فيها الحركات الفكرية اعني
 الاستقلال الذهنية الواقعة فيها عند ترتيبها فامل اذا اردت بحصيل مطا النظر فلما يدسائل من علوم
 ساهمة علمه ومن ترتيبها والاستقلال من بعضها الى بعض فالعلوم الساهمة ليست معداة للمط لانها
 بحاصه فان العلم باجزاء المعرف بجامع العلم بالمعروف والعلم بالمعداة بجامع العلم بالسمه فلو كانت العلوم
 الساهمة معداة للمط لما أمكن بما معتبرا اياه لان المعد بوجه الاستعداد واستعداد الشئ يكونه
 موجودا بالقوة القوية او العدمه فبمع ان جامع وجوده بالفعل نعم الانتقال الواعية في ملك
 العلوم عند ترتيبها معداة للمط لا بحاصه بل بما يحصل المطلوب عند انقطاعها فالعلوم الساهمة
 اما بوجه للمط او شرط للحصول فلما يدان تكون حاصله مجمعة معا عند حصول المط وان كانت الافكار
 والانتقالات الواقعة فيها غير حاصله عند حصول المط معلوم ح احاط الهمم امور غير متساوية في
 واحدة وهو محقق فبمع الدليل ويستقط الاعراض واجبت ما لا شك ان الحركات الفكرية معداة
 لحصول المط فبمع الاجتماع معهما واما ما يقع به ملك المعداة اعني العلوم والاوراكاب وان لم
 مع اجتماعها مع المط لكنها ليست مما يجب اجتماعها باسرها فاما نجد من انفسنا في القنا
 سات الساهمة المركبة الكثرة المقدمات والنتائج التي يتوصل بها المط اننا نمدل عند حصول المط عن
 كثير من تلك المقدمات السابقة مع الجزم بالمط بل ربما بفعل بعد ما حصل المط لنا عن المقدمات
 القريبة اليها محصل لنا المط ابتداء مع ملاحظه المطلوب وحصوله بالفعل وذلك نظريا في المسائل

اي استعداد المط
 بحصول
 اقسام المقدمات التي انما على

Copyright © King Saud University

الهندسة الكثرية المقدمات جدا فان من زاولها علم انه عند ما حصل له التصديق بذلك المسائل
 قد دخل عن المقدمات البعد وهو لا تاما لما ارتسب في ذلك التصديق وعلم ايضا انه لا يحفظ
 تلك المسائل بعد حصولها ويخرج منها جزا يقينيا مع الفعلة عن المقدمات القرينة ايضا نعم يعلم
 اجمالا ان هناك مقدمات يقينية توجب اليقين بهذا التصديق فظهر ان العلوم والادراكات
 السابقة لا يحتاج اليها اجمالا مع المطرف فعمل كلتي حصولها مستعاقبة وكون ذلك الاعراض متبعا
 غير سابقا ويحتاج الى الجواب الذي ذكره الخارج وانما حكم على ملك الامور الغير المسماة بكونها
 لا بما حال المعدس او في حكمها في عدم لزوم اجماع في الوجود وان كانت متساوية عن المقدمات
 في حوزة الاصحاح على الجملة فان فلتل العلوم السابقة وان لم تحت احما عبا مع المطرف فلتل اي
 ما الفعل كذا تحت ان خارج جملة اي ما لغو كما ذكر في المسائل الهندسية فلما ادراك النفس
 للامور الغير المسماة دفعة بمحل ليس هو وانما الحال ادراكها انما دفعة منفصلة فهو زمان
 للنفس امور غير مسماة منفصلة في ازمه غير مسماة ويكون ملك الامور يحصل لها الان اي عند
 حصول المطرف المسمى علمها جملة على التام لاجاز ان لا يكون ذلك الامور حاصلا بالتحل عند
 حصول المطرف اذ ان لا يكون حاصلا بالتحل في القوم لا بد لتفي هذا الجواز في دليل **قال** هذا
 الدليل مبني على احد سالف **اقول** وقد يتوهم عدم ايتناية علمه لان الناظر لم يحصل المطرف اذا
 توجه اليه فلما يدان حصل عند بعد ما قصد اليه وقيل ان يحصل له جميع ما هو في علمه من
 الادراكات والعلوم وذلك زمان متناه مع ان يحصل فيه امور غير مسماة وفساده
 ظاهر لان حصول المطرف في الشيء يتلزم ان يكون ملك الامور حاصلا له ولو متعاقبة في
 ازمه غير مسماة واما اذا توجه بمحصل مطرف فلما يجب علمه الاملا حظه ما هو مباد قرينه لم
 يتمكن من النظر واما ملاحظ المبادى البعد فلما يقع علمه ان يكون قد حصل له قبل ذلك
 ملك المادى والافلازا الواقعة فيها حصول المادى القرينه له هذا والاركان عال
 ليس جميع الصور والصدقات مظهر لان بعض الصور كصور الحرارة والمردود و

جامعة الرياض
 المكتبة المركزية - قسم المخطوطات

كما التصديق

واشالها وبعض الصدها بان الفع والاشكال للجمعان ولا يرتفعان وان اكل اعظم من البر ونظايرها
 حاصل لنا لا نظره وكسب **قال** اما ان يكون جميع الصور والصدقات **اقول** يخفى ان الصورات
 اما ان تكون كلها مدهسا او كلها نظرا او يكون بعضها مدهسا وبعضها نظرا وقد بطل القسمان الاولان
 فعرض القسم الثالث وكذلك حال الصدها لاج من هذه الاقسام المله فادع ما قيل **قال** لا يمكن ان يكون
 من ان الاقسام تسوية فاضل من صر اصنام الصورات في اقسام الصدها ولما كان
 الصورات والصدقات امور موجودة لم يحتمل ان عال حاز ان لا يكون شئ من الصورات
 مدهسا ولا نظرا لان الطرف مع اللابدي ويجاز ان لا يكون شئ من الصورات مدهسا ولا
 مدهسا كمد المعلوم فانه لا يكتب الا لا كتابا **قال** فان من علم لزوم امر **اقول** اورد الدليل
 على اكتساب الصدها فانه محقق لا يخفى ان شكك فيه بخلاف الصورات فان اكتسابها
 لم يخ عن وصية الشبه كيف وقد ذهب الامام الى ان الصورات كلها مدهسة لا يخرج منها اكتساب
 وفي المثل اورد مثلا للصور وما لا التصديق بوضوحه **قال** يطلق عليها اسم الواحد اي اسم
 الواحد فالاضافة سانه **قال** ويكون لعضية الى العوض بالعدم والملاح **اقول** هذا داخل
 في مفهوم المسم اصطلاحا مناسب للمعنى اللغوي واما السلف فهو جعل الاشياء المتعددة
 تحت مطلق عليها اسم الواحد ولم يعتبر في مفهومه المسم بالعدم والملاح **قال** براد والبال
قال وانما اعتبر الجمل في المطرف **اقول** مبادى المطرف لان يكون معلوما اي حاصلا ليتصور المسم
 فيها فلهذا قال براد امور معلومة واما المطرف فمخفي ان لا يكون معلوما وحاصلا من الوجه الذي
 يطلب النظر يحصل وان وصفت ان يكون معلوما بوجه اخر ممكن طلبه بالاحساس **قال** اما
 الميول الصور فالكسبة من الامور الصور **اقول** يخفى ان طريق اكتساب الصور من
 الصورات وطريق اكتساب الصديق من الصدها معلومان واما طريق اكتساب الصور
 من الصدها او بالعكس فمالم محقق وجوده وان لم يقع ايضا بوجه **قال** اما
 مسم على العلة الرابع **قال** كل مركب صادر عن فاعل فمشار لا بد له من علم مادي وعمل صور

لا يمكن ان يكون

جوارس ال مقدر

والفكر عند الحكماء
 حركة النفس
 المبادى في
 الملاحظون

Copyright © King Saud University

على سانه واسطه من الفاعل ومسعله في الجمله فصاح الى اخرجته بالقدرا الاخره الى ما ذكرناه
منفصلا اشار بجملنا بعد له ادخله على السبيل بالواسطه مسائل **قال** والقانون امره **اول**
اذ اطلب مثلا كل فاعل مرفوع فاعل امره على اي مفهوم لا يمنع من صورته من وقوع السركه فيه
ولم يربطه بمعدنه عمل هو عليها ومنه القضاء ايضا امره على اي فضاء كلفه على جمع حراسا **فيها**
موضوعها والاسم الاحكام الواردة على خصوصيات تلك الحراس كقولك ريد في قال زيد
مرفوع وعمر في صر عمر مرفوع الى عددك ومنه الفروع **تلك** العصبه الكلفه المسمله عليها بالرفع
العربيه من النحل والقانون والاصل والصابط والقاعده اسماء لهذه العصبه الكلفه بالعباس
الى تلك الفروع المدرجه فيما فاسم اجبا منها الى النحل سمي بفرعا وذلك بان يحمل موضوعها على
الفاعل عازده سلفا فحصل قضيه ويجعل صوري ذلك القضاء كلفه كلفه كلفه فاعل وكل
فاعل مرفوع فينتج ان ريدا مرفوع مدرج بهذا العمل من الفروع من الفروع وقس على ذلك ساره
قولا امره على اي قضيه كلفه قولا مسطوق اي مثل بالقوم قوله على حراسه اي على احكام حراسه موضوعه
قوله يتوفى احكامها منه اي بالفعل على الوجه الذي قررنا **قال** لا واسطه بين الفاعل **اول**
فصل علمه ان القوم العاقله قابله للطالب الكيفية لفاعله لها واجيب بان الحكم ان كان فعلا
فلا اشكال في الصدقات وان كان ادراكا فكونه اذ ابا بنا وعلى الظاهر المتبادر الى الفهم
المبتدئين من كون العاقله فاعله ادراكا كما ذكره واما بنا رعا انه الربيع العاقله ومن
المعلومات التي ترتبها لاكتساب الجبرلات فان الاثر الحاصل فيها بترتيب العاقله اياتا
على وجه الصواب انما يواسطه هذا الفروع **قال** حقيقه كل علم مسائل ذلك العلم **اول** اسما العلوم
المحصوره كالمطوق والحدود الفقه وغيره فاطلق تارة على المعلومات المحصوره فمعامل ملاقفان
يعلم الفخوى يعلم تلك المعلومات المعينه واخرى على العلم بالمعلومات المحصوره وهو طاهر فعلى **اول**
حصه كل علم مسائله كما ذكره اولاد على السان جمعها الصدقات مسائله كما صرح به ثانيا واعرض
علمه بان اجزاء العلوم كما سيد كرمه انما هي ثلثه الموضوع والمادى والمسائل واجتبت بان

فروع ٤

المقصود بالذات من هذه الثلثه هو المسائل واما الموضوع فانما احتج اليه ليرتب سببه بعض المسائل
بعضها راسطا لبعضها جعل المسائل اكثر علما واحدا وكذا السادى اجمع اليها ليرتب على المسائل
عليها فالنسب والاول ان يعبء تلك المسائل على حدة وسمى باسم من جعل الموضوع والمادى من اجزاء
العلوم فقل ذلك من سماع بنا رعا شدة احتياج العلم اليها فتمت لانه لا اجزاء مع انه يجوز ان
يكون الموضوع بالذات اسم المسائل مع ما يحلح الراجح الموضوع والمادى معا وسمى باسم تكونان
ح من اجزاء العلوم لكن الاول او الثاني كما لا يخفى **قال** لانه يحصل تلك المسائل اولاد وضع اسم
العلم ما زانها **اول** فصل علمه ان مسائل العلوم تتزايد يوما فوما فان العلوم والصناعات
انما يتكامل ملاحق الابتكار فكيف حال ان المسائل وحصلت اولاد وضع الاسم ما زانها
اجتبت بان وضع الاسم لمعنى لا يوصف على محصله في الخارج بل في الذهن فلم يرد بتخصيل المسائل
اولا بانها اسما حرة ودونت بتماها مسميت باسم العلم بل اراد ان تلك المسائل لو حفظت اجالا
وسميت بذلك الاسم وان كان بعضها مسرحه بالفعل وبعضها حاصله بالقوم فلا اشكال قوله دون
ان حال وحدوه ولو قال ذلك لم يكن صحيحا ولو قال وهو اى ذلك القانون او قال وعرفوه كان
صحيحا لكنه عار عن النسبه المذكور **قال** العلم هو الصدقات المسائل **اول** هذا هو المنع الثاني
الذي ذكرنا انه صرح به ثانيا **قال** ولكن تصور العلم موضوع **اول** لما كان حصه العلم هي الصدقات
المسائل واريد تصور مجده اجتمع الى تصور تلك الصدقات التي هي اجزائه فاذا تصور تلك
الصدقات باسمها مجتمعها فقد حصل تصور العلم مجده اذ لا مع لتصور المنع حده التام الا تصور
بجميع اجزائه والتصور ام للعمال فانه ان سعلق كلفه شئ حتى يجوز ان تصور الصور وان تصور
الصدقات ومحوران تصور عدم التصور ولو كان تصور جمع تلك الصدقات اما معدن لم يكن
تصور العلم حده معدنه للموضوع **قال** اشاره الى اجزاء معارفه **اول** اذا استدلل على مط
بالدليل فالختم ان مع معدنه من معدماته وكل واحده منها هي التعيين فذلك سيع شاعجودا
ومن ناقضه ونقضا تفصيليا ولا يحتاج في ذلك الى شاهد فان ذكر شئ يتقوى به المنع سنيا

بما يبارز اولاد الجهد على سبيل
الاختصاص

المعصوم

للمنع وان منع مقدمه غير معينه فان يقول لسر ذلك جمع معداه صحيحه ومعناه ان فيه خلافا لذلك
سبح نقضا اجبالا ولا يد مساكن من شامد على الاختلال وان لم يمع شئان المعديات لا يعين ولا
غير معينه بل اورد ذلك ليدل على الاستدلال والاعراض مدعاه فذكره في معارضة **قال**
المطوق جمع قوا من الاكساب **اقول** وذلك لان الاكساب اما للصور او للصدوق فالاول
اما هو بالقول الشارح والناجحة فعوا من الاكساب لسبب القوا من معلومه ما عدا ما هي القوا
المسطقيه المعلمه بالاكساب للصورات والصدقات فلسس منهاك فانون معلون بالاكساب
خارج عن المطوق **قال** بل بعض اجزاءه مدعي **اقول** كالشكل الاول فان انتابه لنتائج بين الاضاح
الى سان اصلا بل كل من تصور موجبتين كليتين على هذه الفرض الاول من الشكل الاول وبصور
الموجه الكلمه التي نتيجتهما جزم بدهم باسئراهما اياتا ومثلا حال باخ الفروض وكذا القياس
الاستثنائي المصل فان من علم الملازمه وعلم وجود الملزوم علم وجود اللادم وطفا وعلم بدهم
ان للمعد من المذكور من اعني المعده الداله على الملازمه والمعدمه الداله على وجود الملزوم بل لو ان
ملك التبعيه بمثل الحال اذا استثنى قبض التالي وكذا الاستساع المنصل مدعي الاضاح وكشر
من مساحه العكوس والساقص اصاده هي فان **قال** ادا كان منه المساحه مدعيه فلا حاجه
الى تدوينها في الكتب **قال** في تدوينها فائدتان احدهما ازالة ما عسى ان يكون في بعضها من خفاء
مجموع الختبيه ما وثايتها ان يتوصل بها الى المباحث الاخر الكليه **قال** انا يتفاد من البعض البديهي
اول فان قيل اسعاده البعض لكس من البعض البديهي انما يكون بطريق النظر فمحتاج
في معرفه ذلك النظر الى قانون اخر وعود المحذور فلما ذلك الطريق اصاده من فالكس من المطوق
منفا ومن البديهي منه بطرس مدعي فلا حاجه الى قانون اخر اصلا **قال** فالدكتور في معرفه المعارضه
لا يصلح للمعارضه **اول** قيل علمه انما يلزم ذلك اذا قرر كلام المعارض على ما وجهه به ولنا
ان نقرره بمثل لو كان المطوق محاسا له لكان اما مدسا او كسبا وكلاما بطا اما الاول فلامه
لمزم الاستغناء عن علمه وليس كذلك واما الثاني فملزم الدوراء والسبب في محصله وعلى هذا

الطريق

بعد

بعد ذلك المعارضه على الصراح الى المطوق بنفسه وحجج ذلك الجواب ورد بان ابطال
كونه مدسا وكسبا على اسعاده في نفسه ولا تعلق له بكونه محتاجا اليه اذ صرح ان يقال لس
المطوق مما لا يحتاج اليه والالكان اما مدسا او كسبا وكلاما بطا محاسا ان يكون محاسا اليه
فظهر ان منه شبهة يتشكك بها في نفي هذا العلم سواء احتج اليه او لم يحتج اليه ولنا ايضا ان نقول في
تقرير المعارضه المطوق كسبي فلا يحتاج اليه في كسب المطوق المحسوس الى المطوق اما
الاول فلانه لو لم يكن كسبا لكان مدسا وبوطا والاستغناء عن علمه واما الثاني فلانه لو
احسب اليه مع كونه كسبا لم الدوراء والتس ولم يلغى الشارح الى هذا التقرير اذ كان المناسب
ح ان يقدم المص دكر النظر وان يشر الى الروم الدوراء والتس في كسب النظرات المحسوسه الى
المطوق لان يقتصر على تزويها في محصله فذكر ان يقال لما بين المص الاضاح الى المطوق
اراد ان يبين ان حاله ما ذامل مو دهي بجمع اجزاءه من نسخ عن تدوينه في الكتب او كسبي
بجمع اجزاءه من نسخ تحصله فضلا عن تدوينه وبين فساد القسمين فظهر ان المطوق ليس مما
يستغنى عن تدوينه ولما لم يجمع محصله وتدوينه مع كونه محاسا اليه فوسان تدوينه في الكتب
ولم يلغى ايضا الى هذا الوجه لان المشهور في كسب الفن اراد المعارضه في هذا الموضع
لغف الاضاح اليه **قال** لا يما المقام بل على سبيل المانع **اقول** يعني ان المعارضه معاملة الدليل
بدليل اخر مانع للاول في بروت مقتضاه وما ذكرتم ليس كذلك **قال** لا يتم عند العقل الا بعد
العلم بموضوعه **اول** لا يتم عنده تماثلا ولا يحصل له زياده بصيره في الشروع الا بعد العلم بان
موضوعه ماذا الغني الصدق بان الشئ والفلا في سبلا موضوع لهذا العلم كما اشرنا اليه سابقا
قال ولما كان موضوع المطوق احص من مطلق الموضوع **اول** كمد اكلام العلوم يتبادر
منه الى الفهم ان العصور ونصو الموضوع فذلك اعرض عليه بان العلم بالخاص منقوب بالعلم
بالعام اذ المجتمع بمساكن شئان احدهما ان يكون العلم بالخاص علمه بالكنهه وثانها ان يكون
العام ذاتيا للخاص وكلاما معنو عمان في صورته النزاع فاحسب عن ذلك بان الخاص منها

المعارضه
فان المستدل
على ان المستدل
بالخصيصه
لا يعجز
ان حال ليس المطوق
والالزم الدوراء
في كسب النظرات
المحسوسه الى
المطوق

اعني موضوع المنطق متيقن والعلم مطلق ولا تصور معرفة التبدل الا بعد
معرفة المطلق وايضا ما قبله وردت من الجواب بان المطالبين ليس معرفة مفهوم موضوع
المطلق حتى يرفع نفسه على معرفة مفهوم الموضوع بل لمعرفة ما تصدى عليه مفهوم موضوع
المطلق كالمعلومات المصورة والصدقية وليس ذلك معناه فقط ما ذكرتم بل الحق ان لما
كان المصور والصدقيان من الشئ العلة في موضوع المنطق وذلك لا يمكن الا بعد معرفة مفهوم
الموضوع لانه وضع مجهول في هذا المصدي في نفسه او لا والحاصل ان المطالبين من العلم لو كان
صور ما تصدى عليه موضوع المطلق لم يحج الى معرفة مفهوم الموضوع اصلا لانه عارض له
لاذاته واما اذا كان المطالبين بالصدقي بالوضع احيى الى بان مفهومه سواء جعل في المصدي
موضوعا وقيل موضوع المطلق هو اذا جعل بمحور لا وقيل من موضوع المنطق **قال**
يلحق الشئ لما هو **اول** لفظ ما هو صوله واحد الضمير من راجع الى احوال الشئ اي يلحق
الشيء بالامر الذي هو اي ذلك الامر هو اي الشئ وحاصله يلحق الشئ لذاته **قال** كالمعنى اللاحق
له ان الانسان **اول** فان قلب العارض للشئ ما يكون محورا لعله خارجا عنه والحق ليس
محمورا على الانسان احسب بانهم يتسامحون في العاراض كثيرا فمدكروا بمبدأ المجهول كالمعنى
والمطلق والصحيح والكتابة وغيرها ويردون بها المحور لاس المشقة منها واعلم ان العوارض التي
يلحق الاشياء لذواتها لا يكون بينها وبين ملك الاشياء واسطة في ثبوتها لما يحسب نفس الامر
واما العلم بثبوتها لما فيحتاج الى برهان **قال** كالحركة الارادية اللاحة للانسان بواسطة
هو ان **اول** طريق المباح من انهم يجعلون اللاحق بواسطة اجزاء الاعراض الدالة الى
يبحث عنها في العلوم ولست يصحح بل الحق ان الاعراض الدالة ما يلحق الشئ لذاته او لما ساو
سواء كان جزءا او خارجا عنه **قال** لما فيها من العوارض بالقياس الى المروض **اول** يعني ان
العلم الاول من الاعراض لما استندت الى الفئات في الجملة نسبت الى الذات وسميت ذات
واما الثانية الاخرى فمن وان كانت عارضا لذات المروض الا انها ليست مستندة اليها وفيها غموض

في كل ما ذكره من الاشياء
وكل ما ذكره من الاشياء
وكل ما ذكره من الاشياء
وكل ما ذكره من الاشياء

بالقياس الى ذات المروض فلم تنسب اليها بل سميت اعراضا غريبة **قال** والعلوم لا يسمي فيها
الاعراض الا اعراض الذات لموضوعها **اول** وذلك لان المصور في العلم بان احوال موصوفة
والاعراض الذات لشيء احوال له في نفسه واما الاعراض الغريبة فهي في الجملة احوال لا يسميها
اخرى بالقياس اليها اعراض ذاتية فيجب ان يبحث عنها في العلوم الباقية عن احوال الملك
الاشياء ومثلا الحركة بالقياس الى الابيض عرض غريب وبالقياس الى الجسم عرض ذاتي فيبحث
عن الحركة العلم الذي موضوعه الجسم وقس عليها ما عدا **قال** فقوله موضوع المطلق المعلومات
المصورة والصدقية **اول** ليس الا اذا انما مطلقا موضوع المنطق بل هي مقيدة بصحة الاتصال
موضوع له وذلك لان المطلق لا يبحث عن جميع احوال المعلومات المصورة والصدقية بل
عن احوالها باعتبار صحة اتصالها بالمجهول وبلكل احوال من الاتصال وما يوقف عليه الاتصال
واما احوال المعلومات لان من هذه المشتبه اعني صحة الاتصال وما يوقف عليه الاتصال فكونها
موجودة في الذهن او موجودة في كونها مطابقة لما تصاب الاشياء في انفسها او غير مطابقة لها
لا بعد ذلك من احوالها فلا يبحث للمطلق عنها اذ ليس غرضه متعلقا بها موضوع المطلق مع
بصحة الاتصال لا يتفقد الاتصال بل الاتصال وما يوقف عليه اعراض ذاتية لا يبحث عنها في
هذا العلم **قال** فلانه يبحث عنها من حيث انها توصل الى مجهول ضروري او مجهول صدقي
اول احوال المعلومات المصورة التي يبحث عنها في المنطق بله اقسام احوال الاتصال
المجهول ضروري اما ملكه كما في الحد العام واما بوجه ما داني او عرض كما في الحد الخاص والرسوم
العام والخاص وذلك في باب التعريف وثانها ما يوقف عليه الاتصال الى المجهول الضروري
بوصفها ما يكون المعلومات المصورة كلية ودائمة وعرضية وحساسة وصلوات خاصة فان
الموصل الى المصوره كمن من هذه الامور فالاصال بوقف عا هذه الاحوال بلا واسطة
وذكرنا جزئها مما عا سئل الاسطراد والبحث عن هذه الاحوال بجريء ما بالكتاب
الحسن وثانها ما يوقف عليه الاتصال الى المجهول الصدقي بوقفها بعد اي بواسطة كون

اي عن الاعراض الغريبة

957



المعلومات المصورة بموضوعات ومجالات والحق عنهما - فمن بحث العضايا واما
 احوال المعلومات المصورة الى صور عنها المطلق فلهذا اسما ايضا احدها الاصل الى
 المجهول المصدق يقينيا كان او غير يقيني حاز ما او غير حازم وذلك ما سمى العباس والاسبق
 والمسل الى هي انواع الحجج واما ما يوصف عليها الاصل الى المجهول المصدق يوصفها بها
 وذلك ما سمى العضايا واما ما يوصف عليها الاصل الى المجهول المصدق يوصفها بها
 تكون المعلومات التصديقات مقدما وبوال فان المدمم والسابق فصمان بالقوة القريبة
 فاما معدودان من المعلومات المصورة دون الصور بل خلاف الموضوع والمجهول قائما
 من قبل الصور اس فوله وهذه الاحوال اشارة الى الاصل والاحوال الى صور عليها
 الاصل معا قال والمجهول اما صورها واما تصديقها **اول** لما احصى العلم في الصور والتصديق
 احصى العلوم في الصور والتصديق به قطعا واحصر المجهول ايضا في الصور والتصديق
 لان ما كان مجهولا اما ان يكون محشا اذا علم وادرك كان ادراكه بصورا واما ان يكون
 محس اذا ادرك وعلم كان ادراكه تصديقا **قال** فلانه في الاغلب مركب **اول** وذلك
 لان الحد السام مركب وطحا والحد السام مركب فكون مركبا وقد لا يكون عند من جوز الحد
 السام بالعقل وحده والرسم السام مركب وطحا والرسم السام قد يكون وقد لا يكون **مركبا**
 عند من جوز الرسم السام بالخاصة وحده فان ذلك القول السام موصل الى التصديق
 بطريق النظر وقد تقدم ان النظر يربط امور فكيف يجوز ان يكون القول السام غير
 مركب **قال** من جوز الحد السام بالعقل وحده والرسم السام بالخاصة وحده قال
 في تعريف النظرة محصل امر او رسم امور لكن المصنف قد ساء في تعريف النظر
 الرسم وجوز التعريف بالعقل وحده **قال** لان الموصل الى الصور والتصديق
 والموصل الى التصديق الى التصديق والتصديق **اول** وذلك لان الموصل الرسم الى
 الصور هو الحد والرسم واما من قبل الصور اس فولا **قال** فان كانا مفردين او مركبين

وبالحجج

عنه

تقيدين والموصل بعد الى الصور والكلمات الخمس وهي افعال من قبل الصور والموصل
 العرب الى التصديق هي انواع الحجج اعني العباس والاستقرار والسبل وهي مركبة من فضايا وكلها
 من قبل التصديق **قال** ولا يكون عدل **اول** اي لا يكون عليه مؤثرة فلهذا كونه في حصوله فان
 الحجاج اليه ان استقلال يحصل للمحاج كان معهما على بعد ما لعله كعدم حركة اليد على حركة
 الفناج وان لم يستقل لذلك كان معهما على ما لعله كعدم الواحد على الاثنين وعدم الصور على
 التصديق عدم بالطبع عما بينه ولما ثبت ان لهذا النوع اعني الصور اس بعد ما لعله على النوع
 الاخر اعني التصديق كان الاول ان يكون المحاسب المعطوف بالاول متقدمة في الوصل على المسا
 المعطوف بالثاني **قال** احمد بما ان اسدعا التصديق **اول** كما ان التصديق لا يدعي صور المحكوم
 عليه لكنه جمعته بل يدعي صورته بوجه ما سوار كان كنهه جمعته او بامر صادق عليه كذا لا يدعي
 صور المحكوم به بكنهه بل يدعي صورته مطلقا اعني ان يكون كنهه او بوجه اخر ذلك لا يدعي
 صور النسبة الحكمية الا بوجه ما سوار كان بكنهها او ذلك لانا نحكم احكاما يقينية بطريقه وبتدبيره
 كما مثل ونسبنا اشارة الى اخرى ولا يعرف كنهه جماع المحكوم عليها ولا المحكوم بهو لانه النسب
 الى منها عما لا يخفى **قول** والا اي وان لم تعين بالاول النسبة الحكمية وبالثناء افعال السمة واربعا
 فاما ان يرد ما الحكم في الموضوع ضمن النسبة الحكمية فليدرك ان لا يكون لقوله لا مساع الحكم من حمل معنى
 وذلك لان قوله والحكم اما ان يكون معطوفا على المحكوم عليه كان المعنى ولا يدعي التصديق من صور
 الحكم اي النسبة الحكمية لا مساع السمة الحكمية في الواقع بدون صورها ومذا معنى بطا وان كان معطوفا
 على صور المحكوم عليه كان المعنى لا يدعي التصديق من الحكم اي النسبة الحكمية لا مساع السمة الحكمية بدونها
 ومذا اظهر فسادا واما ان يرد ما الحكم في الموضوع ضمن افعال السمة او افعالها فيكون المعنى ولا يدعي
 التصديق من صور الاعراع والاسراع لا مساع الاعراع والاسراع بدون صورهما وعلا هذا
 يلزم ان يكون التصديق موصوفا على صور الاعراع والاسراع وهو بطا كما حققه فان ذلك منسلك
 بوجه رابع وهو ان ياد بالوجه الاول الاعراع وما لانه النسبة الحكمية **قال** فليدرك ان يكون المعنى

حس

Copyright © King Saud University

ولا بد في الصدق من تصور الاتباع لاسماع الحكمة من جعل الاتباع وهو مطاع
 ان المعصود هو ان الحكم يطلق على السمع الحكمة وعلى الاتباع حاصل على هذا الوجه ايضا **قال** قبل فرق ما بين
 قال الامام في المحصل **اول** المعصود من هذا الكلام اراد اعراض عما عدا عدم من قوله معقول قوله اذ
 كل صدق لا يفيده الخ وادفع ذلك الاعراض اما بغير الاعراض هو ان يقال ان المص لم يعمل لان كل
 صدق لا يفيده من صور الحكم صح صح ما فرغته عليه من ان الحكم لو ارد به اعراض النسبة فكان
 صور الاتباع داخل في مسمى الصدق ولذا اجزاه على اربعة بل قال لان كل صدق لا يفيده
 صور المحكوم عليه والمحكوم به والحكم ونحو هذه العبارة تحتمل وجهين احدهما ان جعل قوله
 والحكم معطوفا على المحكوم عليه ويكون المعنى ولا يفيده من صور الحكم وحدهم ما ذكره والثاني ان
 يكون معطوفا على صور المحكوم عليه ويكون المعنى ولا يفيده من نفس الحكم فلو جعل الحكم مع الاتباع
 لم يرد محذورا صلا بل كان الحكم نفسه جزاء الصدق لا صورته نعم ما ذكره وهو ان صور الحكم
 جز من اجزاء الصدق ثم عباره المحصل حسب صرح فيها بان العبرة بالصدق صور الحكم فلو
 كان الحكم مع الاتباع لزيد اجزاء الصدق على اربعة لعل الامام جعل الحكم معني
 الاتباع اذراكا كما هو مدعى الاول وسماه بصورا وادعى ان كل صدق لا يفيده من ثلث
 صور اس صور المحكوم عليه وصور المحكوم به والصور الراء هو الحكم وحدهم ما ذكره
 الشارح في عباره المحصل ايضا لانا نقول مذهب الامام ان الاتباع فعل لا اذراكا هو
 ان يرد بالحكم في تلك العبارة النسبة الحكمة للاتباع والازاد اجزاء الصدق عنده على
 اربعة واما تنزيه الدفح فان يقال لا يصح ان يكون قوله والحكم معطوفا على صور المحكوم عليه والا
 لوجب ان نقول لاسماع الحكم من جعل احد من الامر من اي المحكوم عليه والمحكوم به ولو جعل
 الامر على معنى الامر من كل بع ساء بهذا الفرض المنساق من وجه اخر وهو عدم اطباق الدليل
 على المدعى لان الدليل لا يثبت الامر والمدعى مركب من امور ثلثة وانما قلنا ان يكون
 ذكر الحكم في المدعى لغوا لا يدخل له فيما هو المعصود ومنها ان تقدم الصور على التصديق **قال**

لا شغل للمنطق من حيث انه مطلق **اول** انا اعتبره في الحديث لان المطلق انما كان نحو ما انما فعله
 بالالفاظ لكن لا من حيث هو مطلق بل من حيث انه محوي **قال** ولكن لما نوصف افاده المعاني و
 اسعاد بها على الالفاظ **اول** فالمطلق اذا اراد ان يعلم غيره بغيره لا صوريا او صدقيا بالصور
 الشارح واحم فلا بد له مساكن من الالفاظ لئلا يكون ذلك والاما اذا اراد ان يحصل بوليه احد
 المحمولين واحد الطرفين فليس الالفاظ مساكن امر اخر وما اذا كانت تعقل المعاني مجردة عن
 الالفاظ فكيف غير جرد ذلك لان النفس قد تعودت ملاحظة المعاني من الالفاظ بحيث
 اذا ارادت ان تعقل المعاني وتلاحظها تتقبل الالفاظ وتنتقل منها الى المعاني ولو ارادت
 ان تعقل المعاني صرفة صعب عليها ذلك صعبه تامه كما شهد به الرجوع الى الوجودان بل يقول
 ان من اراد استغناء المنطق من غيره وافادته اياه احاج الى الالفاظ وكذا الحال في سائر العلوم
 فذلك عدس ما حسب الالفاظ معدم للشيء في العلم كما اشرفنا اليه ثم ان المطلق يجب عن الالفاظ
 على الوجه الكلي المتداول لجميع اللغات ليكون منه المناهج مناسبة للمصاحف المطبوعه فاما امور
 قانونه متساوية لجميع التهورات واما نورد على الدرر احوال مخصوصه بالعلم الى دون هذا
 الفن لزيادة الاعتناء بها **قال** من العلم **اول** يريد بالعلم الادراك اعم من ان يكون صورة او صدقا
 بعينها **قال** كدلالة الخطا والعقد **اول** وكذلك دلاله النص والاشارة ومنه دلاله
 الدلالة من غير لفظه لكنها وضعت وقد يكون اللفظ غير اللفظية عقلية كدلاله الاثر على الموثوق **قال** والوضع
 جعل للفظا ما زار المعنى **اول** من يعرف وضع اللفظ واما الوضع المطلق المساول له ولغيره
 فهو جعل سي ما زار شئ راجحا فانهم الاول فهم السات **قال** كدلاله اخ **اول** موضع الهجره
 والحار الجمه واما ج مع الهجره او ضمها والها را لميله فذلك دال على وجع الصدر فقال اخ الرجل اجا
 اذا سئل **قال** فان طبع الالفاظ بعضي السلطه عند عروسه وكل المعنى **اول** وبهذا الاقضاء
 صار مبد اللفظ والاعراض كلها المعنى الوجوع وتكون الدلاله منسوبة الى الطبع كما ان صدور
 اللفظ منسوب الى الطبع ايضا **قال** مما اطلق **اول** اي كلما اطلق فان الدلاله المعروفة بهذا

قوله
 ط في جنسها الموضوع
 والاول ان تعقل
 ايضا من المعاني
 العلم وافادته
 احوال الالفاظ
 عن هذا الفن دون
 العلم بكون الاعتناء
 الحكم غير شامل
 كدلاله مثلا ان دلاله
 الكليل على الزمان بالصيغة
 اما نصيب العالم دون
 لغة الخ فان قولك اشد وايد
 مندان ان الصيغة تحملها
 بالزمان وعمره كغيرها
 الى حصص مبد الفرض

والعلم ببيانها وكلامها
 انما الدلالة بغير اللفظ
 في الكلامية والمعنى بالهلاله

اما الف ما كانت كلمة واذا فهم من اللفظ معني في بعض الاوقات بواسطة فاصحة هذا الف
 لا يحكمون بان ذلك اللفظ يدل على المعنى بخلاف اصحاب العروة والاصول **قال** من وراء الجدار
اول انما عرّف هذا اللفظ دلالة اللفظ على وجود اللفظ عملا فان السمع من المشاهدة
 تعلم وجود لفظه بشهادة الدلالة اللفظية على عملا واما السمع من وراء الجدار فلا يعلم وجوده
 لافظ الدلالة اللفظية على عملا واحصار الدلالة في اللفظية وعرفا مسمى لاسمها في العارضة
 الدلالة اللفظية في الوضعية والطبيعة والعملية مما لا استقرار باللفظ العقلي الدائم من
 النع والاساس فان دلاله اللفظية اذ لم يكن مسددا الى وضع والطبع للزم ان يكون مسددا
 الى العمل قطعا كذا استقرينا فلم نجد الا هذه الاقسام الثلاثة **قال** للعلم بوضع
اول امران عن الدلالة الطبيعية والعملية واما قال للعلم بوضع اي موضع ذلك
 اللفظ ولم يعلم بوضعه له اي لمعناه للمعنى بالدلالة المطابقة واحصار الدلالة اللفظية
 الوضعية في اقسامها الثلاثة المذكورة باللفظية لان دلاله اللفظية بالوضع اما ان يكون على
 نفس المعنى الموضوع له او على غيره او على حارج **قال** وعلى الامكان العام بضم **اول** يريد ان
 لفظ الامكان حين اطلق على الامكان الخاص يدل على الامكان العام دلالة بضمه وذلك لان في
 دلالة على الامكان العام ايضا دلالة مطابقتها وذلك لانه لاصح في الامكان العام شأن احدهما
 كونه جزأ للجمع الموضوع له اعني الامكان الخاص والسبب في كونه موضوعا لفلان ان يدل لفظ الامكان
 عليه دلالتين من تلك الجبوتين فاذا عرفت دلالته بضمه صدق عليها ايضا دلالة اللفظ على تمام
 المعنى الموضوع له فاذا قيدنا هذه المطابقة بقيد الوسيط فهو خرجت تلك الدلالة التضمنية عن
 حد المطابقة **قال** لتحقق **اول** اي لتحقق تلك الدلالة التضمنية فانما ثابتة بواسطة وضع اللفظ
 للامكان الخاص ولا يدخل فيها لوضعه للامكان العام بل الوضوح للامكان العام بسبب دلالة
 اخرى عليه مطابقة **قال** على الضور **اول** اما **اول** لما كان الضور متعلما على جسمين احدهما
 كونه لازما للوضع له اعني الحرمان والثابتة كونه موضوعا للفظ الشمس يدل عليه دلالتين احدهما

مطابق

مطابق والاخرى الرام وصدق على هذه الدلالة اللفظية ايضا دلالة اللفظ على المعنى الموضوع
 له فينقص حد المطابقة بالرام فاذا عرفت الوسط لم ينقص **قال** كتاب دلالة مطابقتها
اول يعنى ان هناك دلالة مطابقتها وان كان هناك دلالة بضمه كما عرفت وبذلك المطابقة
 في حد الضمان لم يعد ذلك العدم واذا عرفت فلما عرفت **قال** وعن بعض الضور **قال** في قوله
 علمه مطابقتها **اول** وينتاك ايضا دلالة الرام لما عرفت مما قبل **قال** ولا حفاضة ان اللفظ
 لا يدل على كل امر خارج **اول** اي عن المعنى الموضوع له والالزام ان يكون كل لفظ وضع للمعنى
 في الاعمال عارضا مساهمة وهو ظاهر البطلان **قال** فلا بد للدلالة على الخارج من شرط **اول**
 واما الدلالة على المعنى الموضوع له اعني المطابقة فكيف فيها العلم بالوضع فان السامع اذا علم ان
 اللفظ الموضوع موضع لمعنى فلا بد ان يسئل عنه من سماع اللفظ الى ملاحظ ذلك المعنى وهذا
 هو الدلالة المطابقتها وكذا اذا علم ان ذلك اللفظ موضوع لمعان متعددة فانه عند سماعه اسئل
 عنه الى ملاحظ تلك المعاني فمكون ذلك كل واحد منهما مطابقتها وان لم يعلم ان مراد المتكلم ما
 ذم من تلك المعاني فان كون المعنى مراد المتكلم ليس معتبرا في دلالة اللفظ عليه اذ هي عن دلالة
 اللفظ على المعنى عارضا عن كونه مضمنا من اللفظ سواء كان مراد المتكلم او لا واما الدلالة بضمه
 فلا تحتاج ايضا الى اشتراط لان اللفظ اذا وضع لمعنى مركب كان ذلك كل واحد من اجزاء دلالة
 بضمه لانهم الجزر لازم لغير الكل ولا يمكن ان يكون اللفظ موضوعا لخصوصية معنى مركب من اجزاء غير
 مساهمة حتى يلزم دلالة اللفظ الواحد على اوجه مساهمة دلالة بضمه ولا يمكن ايضا ان يوضع لفظ
 واحد لكل واحد من معاني مساهمة ما وصاع عن مساهمة حتى يلزم كونه دالا لفظا بوجهها لاسمائه
قال او لاجل انه يلزم من فهم المعنى الموضوع له فهم **اول** الدلالة بضمه داخل في هذا القسم لان
 المعنى الضميمة وان لم يوضع له اللفظ لكنه يلزم من فهم المعنى الموضوع له فهمه قطعا **قال** والعدم المتعلق
 الى الصير كونها خارجة **اول** المضاق اذا اخذ من حيث هو مضافا كانا الاضافه داخله
 والمضاق اليه خارجة واذا اخذ من حيث ذاته كانت الاضافه ايضا خارجة عنه ومفهوم المعنى هو

لا بد ان يكون كل لفظ وضع للمعنى
 في الاعمال عارضا مساهمة وهو ظاهر البطلان

Copyrighted by King Saud University

اللفظ لعن الخيل وضع اجزاء الحراء والمطابيع في الصلبيين معا **قال** وهو العبودية
لكنه ليس جزء المعصود اي اللاب المحصية **اقول** وذلك لان العبودية صفة للذات الشخصية
ليس داخله فيما يلحقه عنها وكذلك لفظ الله يدل على معنى لكن ذلك المعنى ايضا للذات المحصية
وهو ظاهر واما قال كعبانه علمنا لانه اذا لم يكن علمنا كان مركبا صافا كراما في الحارة وكذلك الحيوان
الساكن اذا لم يكن علمنا كان مركبا بعد ما من الموصوف والصفة **قال** وهي جزء معنى اللفظ
المعصود **اقول** اي الماتمة الالباسه جزء المعصود ويكون مفهوم الحيوان ايضا جزء ذلك المعنى
المعصود لان جزء الجزء **قال** واما اعتر **اقول** اما اعتر المعصوم المطابيع وحدها ولم يعر
الدلالة مطلقا بحسب مدرج فيها المصن والارام ايضا واما اعتر اللص والارام بدون
المطابيع في الذهب والفضة ثم اذ اعتر مطلقا للدلالة فاما ان شرطه ان يركب دلاله جزء اللفظ
على جزء معناه المطابيع وجزء معناه الضمى وجزء معناه الارام جميعا حتى اذا صدر عن اللفظ
الدلالة على اجزاء حاشيا للذات كان مركبا وادان في الدلالة بالنسبة الى اجزاء جميع هذه المعاني
او بالنسبة الى بعضها كان مجردا واما ان يركب بالذات على اجزاء هذه المعاني
ويحصى الركب بالظواهر المطابيع وحدها وبالظواهر اعتر ايضا وكذلك يحصى الافراد بالنظر الى
الظواهر وحدها كالمثل واحد من الدلالات لانه عدم الركب فادان في الركب نظر الى المصن
مسلما كان مساك افراد نظر الله والاول مستعد جدا فذلك لم يعرف له وتبين ان السالم سلم
كون اللفظ مركبا ومنزدا معا بطا الى دالين واعترض بان لا محذور في ذلك بل هذا اول الجوانب
تجاوزوه من تركيب اللفظ وافراده نظرا لبعضين مطابيعه ووجدت من ذلك بان الركب
والافراد عدا الله اما كانا حالين وحسب وصفتين مختلفين فليس مساك في اللفظ
من الاقسام محلا في ما نحن فيه فان الركب والافراد في وان كانا معا دالين لكنهما في حال
واحدة وحسب وضع واحد فليس الاقسام رماه الالباس **قال** والاولى ان يقال
الافراد والركب بالشيء المعنى **اقول** ذلك الافراد يساع على بعض السخ استطراد

بعض اللفظ
ان يقال ان الركب
والا عدا الله
بعض اللفظ
بعض اللفظ
بعض اللفظ

والصحيح مكره والمعصود ان الركب باعتبار المعنى الضمى والارام لا يحصى الا اذا حصى باعتبار
المعنى المطابيع واما على الافراد وما لعكس فانه اذا حصى باعتبار المعنى المطابيع يحصى باعتبار المعنى
الضمى والارام لكن الركب هو المعلوم الوجودي واعباره بحسب المعنى المطابيع يعني عن اعباره
بحسب المعنى الاخرين فذلك اعتر المطابيع وحدها ولم يمتنع ان ما يمتنع الافراد من الاكفاد
بغير المطابيع **قال** واما في الالرام فلانه اذا دل جزء اللفظ على جزء معنى الالرام **اقول**
اعترض عليه بان الدلالة الالرامية وان اسلمت المطابيع الا ان يركب اللفظ بحسب الالرام لا
يركب اللفظ بحسب المطابيع لجواز ان يكون المعنى الالرامي مركبا بدل جزء اللفظ على حدة ولا يكون المعنى
المطابيع كركب ولا محذور في ذلك اذ لم يلزم دلاله الالرام بل ما يطابيع بل لزم ركب المدلول الالرامي
دون المدلول المطابيع ولا دليل يدل على اسما له ذلك ورد هذا الاعراض بان جزء اللفظ اذا دل على جزء
الالرامي بالالرام فلانه ان يكون لهذا الجزء من اللفظ مدلول مطابيع والالرام سبب الالرام بدون المطابيع
والجزء الاخر من اللفظ لا يكون ممتلا والالرام كسها كركب كل ضم ممتل الى ممتل واذ لم يكن ممتلا بل موضوعا
للمعنى فذلك المعنى لا يكون غير المدلول المطابيع للجزء الاول والا كانا لفظين مراد فليس كل منهما على ما دل
عليه الاخر فلما ركب ههنا الصائل يكون معنى مغاير المعنى الجزاء الاول فقد حصل لجزء اللفظ مدلولان مطابيع
فان وطحا لزم الركب باعتبار المطابيع ايضا فان قلت اذا دل جزء اللفظ على جزء المعنى الالرامي لا
يلزم ان يكون تلك الدلالة بالالرام لان المعنى الالرامي وان كان خارجا عن المعنى المطابيع الا انه لا يلزم ان يكون
اجزاء المعنى الالرامي خارجا عن المعنى المطابيع وذلك لان المركب من الداخل والخارج خارج قلت دلاله على
جزء المعنى الالرامي اما ان يكون الالرامية او بضمه او مطابيعه وعلى العاد برئت لذلك الجزء من
اللفظ مدلول مطابيع ولا بد ايضا ان يكون للجزء الاخر من اللفظ مدلول مطابيع اخر كما سئل من الركب
بحسب المطابيع **قال** فان لم يصلح لان محرمه وحده فهو الاداه **اقول** بكل هذا مثل الضمان المصدا كالا لفظ
في ضمها والواو مرادها وان كان في علمها فان ساسن في هذه الضمان لا يصلح لان محرمه
وحده ودرماح ما ان المراد من عدم صلاحه الاداه لان محرمها وحدها اما لا يصلح لذلك لان محرمها

بعض اللفظ
بعض اللفظ
بعض اللفظ
بعض اللفظ
بعض اللفظ

بعض اللفظ
بعض اللفظ
بعض اللفظ
بعض اللفظ
بعض اللفظ

بعض اللفظ
بعض اللفظ
بعض اللفظ
بعض اللفظ
بعض اللفظ

بعض اللفظ
بعض اللفظ
بعض اللفظ
بعض اللفظ
بعض اللفظ

بعض اللفظ
بعض اللفظ
بعض اللفظ
بعض اللفظ
بعض اللفظ

بعض اللفظ
بعض اللفظ
بعض اللفظ
بعض اللفظ
بعض اللفظ

لا حلا والزمان حتى يتم شيئا من الدال على الزمان هو الصفة **قال** واحاد الزمان عند
 احاد الصفة **اول** رد على من ان النضام صو المصارع يدل على الحال والاسم على الاصح وليس
 ساكنا حلا في صفة فالاولى ان يقال ما يصلح لان محره واحاد اما ان يصلح لان محره والاولى الاسم
 والباء الكلمه فان قلت يلزم من ذلك ان يكون اسما والاعمال كل س **قلت** لا بعد في ذلك لان
 يبين ان اد كان بمعنى بعد بمعنى ان يكون كلفه مثلا واما عند النجاه اياها اسما فلما مور لفظه ولفظه
 كل بالاصح معناه جمع لان محره وحده فهو عند القوم اداة سوا ككاتب عبد الله فحلا كما لا فعل الناصب
 او اسما كما اذا نظرا وكل ما يصلح لان محره وحده ولا يصلح لان محره فهو عند من كلفه وان كان عند النجاه
 من الاسماء فبعضها يكون اسما من الاداة عن اخويهما بعد عدمي واسما للكلمه عينا بقيد وجودي
 وعن الاسم بعد عدمي واسما الاسم عينا بعد وجودي **قال** مسوعه **اول** اي مرتبة في السمع بان
 تسع بعضها قبل وبعضها بعد **قال** اي اللفاظ والحروف **اول** اراد بالالفاظ ما كس من الحروف وكس
 فاعلم والحروف ما عابدا كقولك كفاه ركس اداة واسم وكل واحد منهما حروف واحد ولو اتي بالالفاظ كلفه
 لتناولها الحروف ايضا **قال** ليست هذه المسائل **اول** وذلك لان الماده واللفظ صهيحان معا **قال**
 هذا اساره الا قسمه الاسم بالاعمال معناه **اول** جعل مده العسر مخصوصه بالاسم لان الصسام اللفظ
 الى الجز والكل اما هو محسب اتصاف معناه بالحرف والكلمه ومعنى الاسم من حيث هو معناه صياح للالتصاف
 مما فان معنى ريد من حيث هو معناه مسعل يصلح لان توصف بالحرف وحكمها عليه وكذا مع الانسان
 يصلح لان يحكم عليه بالكلمه واما الحروف فان معناه من حيث هو معناه ليس معنى مسعلا صالحا لان الحكم
 عليه شيء اصلا وذلك لان معنى من مثلا هو اسما من ملحوظ بين البصره صلا على وجه يكون
 سوا للملاحظتها ومراه لتوفها لهما ولا يكون مده الاعمال ملحوظا فصلا فلا يصلح لان يكون
 محكوما به فضلا عن ان يكون محكوما عليه وكذا الفعل للام كس مثلا سعل على حد كالتصريف على
 سة مخصوصه منه وبين ما علة وكل السه ملحوظه سماعا لهما للملاحظتها عاها من مع الحرف
 وهذا المجموع اعني الحد مع السه الملحوظ بذلك الاعمال معنى مسعل بالهويه فلا يصلح لان يحكم
 على

عليه شيء ثم جرده اعني الحدس وحده ما جرد في معنى الفعل عاها مده الى شئ حروفها الفاعل باعتبار
 حروف معناه محكوما به واما باعتبار مجموع معناه فلا يكون محكوما عليه ولا محكوما به اصلا فالعقل
 انما يميز عن الحرف باعتبار اسمها معناه على ما هو مده الى عره بخلاف الحروف ليس له معنى ولا
 جرد مع يصلح لان يكون مده او مده الله وان شئت اضاح مده المعاني عندك غير عن معنى من
 بلعطفه ثم نظره بل بعد ان يحكم عليه او به ولا اظنك ان يكون في مرتبه من ذلك وكذا غير عن معنى من بلعطف
 ثم يامل منه فالك محك جعلك الصرب مده الى شئ فزعا صحت به او اوماتا اليه واما مجموع
 الصرب والنسبه المعيره منه ومن غيره فما لا يبر محكوما عليه ولاه وكذا غير عن مفهوم الانسان
 بلفظ فالك مجده صالحا لان يحكم عليه وهو صلوحا لاشبهه به قطعنا فظهر ان معنى الاسم من حيث هو معناه
 يصلح للاصناف بالكلية والحرفه والحكم هما عليه واما معنى الكلمه والاداه من حيث هو معناه فلا يصلح
 لشي من ذلك اصلا لكن اذا اجتمع عن معناه بالاسم كان فعال معنى من او معنى صرب صح ان يحكم
 عليها بالكلية والحرفه وبهذا الاعمال لانها معنى الكلمه والاداه بل معنى الاسم واصلح بذلك
 ان الاسم صالح لان يعسر الى الكلمه والحرفه المنقسم الى السواطي والشكل محلا والكلمه والاداه واما
 الاقسام الى المسرك والمنقول ناقصه الى المنقسم الى السواطي والشكل محلا والكلمه والاداه واما
 الفعل قد يكون مشركا كخلق بمعنى اوجد واقتنى وعي جس مع اقبل وادبر وقد يكون مسورا كالكسر
 وقد يكون جمعيا كقولك ادا السجل معناه وقد يكون محارا كقتل مع صرب صربا واداه
 الحروف ايضا يكون مسرا ككس من الابداء والسميعض وقد يكون جمعيا كقولك ادا السجل في معنى
 الظرفيه وقد يكون محارا كقولك ادا السجل معناه على والتره جريان مده للانتقام في الالفاظ
 كلما ان الاشراك والنقل والمعهه والمجا ركلها صفات الالفاظ ما عاها من المعانيها
 وجمع الالفاظ مساره الاقدام في صحه الحكم عليها وبها واما الكلمه والحرفه المعريتان
 في القسم الاول فهما ما محسبه من صفات معاني الالفاظ كما ساء وقد عرف ان معنى
 الاداه والكلمه لا يصلحان لان توصفا بشئ فان قلت المسرك وطاقوه وان كانت صفات

بمعنى الاسم
 اي عن الكلمه والاداه
 وهو الصلاحيه لان
 عهده وحده

بان يقال ريد
 حركي والاسان
 كلي

من الذي يكون
 ملحوظا فصلا
 وهو معنى الحرف
 البصره في
 قولنا سرب
 قولنا سرب

لان المنزك مما يفتقر الى الوجود
 او معاني ما وضايع حده
 المعنى الذي سئل من صفات
 والمفقود هو اللفظ السهل
 والمجاز هو اللفظ السهل
 والوجه هو اللفظ السهل
 والشكل هو اللفظ السهل
 والاشكال هو اللفظ السهل
 والاشكال هو اللفظ السهل
 والاشكال هو اللفظ السهل

من الكلمه والحرفه

ابن الفروق من الاستفهام
وبين علمي وقهني وقهاري

قد نال الاستفهام بالحقيقة ليدل على وجوده في العلم والشيء
في الخارج كمن خصوصه العمل اخص حصول اثره في الذهن وهذا الفرق في سياق
الماثل مع بوضوح المعنى والله الموفق **قال** والمعاني هي الصور الذهنية من حيث وضعها
بما لا يعاينها **قال** المعنى اما مع العمل كما هو الظاهر من معنى ادقصد اي المقصد واما مخفف
معنى بالشدة اسم معقول منه اي المقصود واما ما كان هو لا يظلم في الصور الذهنية من حيث
هي بل من حيث انها مصدر من اللفظ وذلك انما يكون بالوضع لان الدلالة للفظ العمل
او الظاهر ليست بمعرفة كما مر من الاشارة وذلك قال من حيث وضعها بالالفظة
وذلك في اطلاق المعنى على الصورة الذهنية بخلاف ما صاحبها لان مصدر اللفظ سواء وضع
لما نظام لا والماس من هذا العام هو الاول لان المعنى باعتبارها مصنف بالازاد
الركب بالعمل وعلى الثاني بعبارة الافراد والتركيب **قال** فان علم **قال** معنى ليس المراد
منا من المعنى وما يكون سيطر لا يزل من المعنى المركب ما لم يجر بل المراد من المعنى المفرد
ما يكون لفظ مفردا من المعنى المركب ما يكون لفظ مركبا فالاولاد والركب صفتان
للفظ اذ اصابه ويوصف المعاني بتبعها يقال المعنى المفرد ما ساعد من اللفظ المفرد
والمعنى المركب ما ساعد من اللفظ المركب وبعبارة اخرى المعنى المركب ما ساعد جره من
جزء لفظ والمعنى المفرد ما ساعد جره من جزء لفظ سواء كان من اللفظ المفرد او
لا يكون لشيء منهما جزء او يكون لاحدهما جزء **قال** فكل مفهوم **قال** ملخص
الكلام ان ما حصل في العمل فهو مجرد حصوله في ان امسح العمل ورض صدق على كثر من
هو الجزئية كذات زيد فانه اذ حصل عند العمل اسمي لانه ورض صدق على كثر من والاى
وان لم يمسح مجرد حصوله فيرض صدق على كثر من هو الكلي فكله امكن فرض الاشارة الى
استعماله **قال** اي من حيث انه مصور **قال** لما كان ظاهر العبارة يدل على ان المعنى من المركب
بصوره لانه على ان المراد مع ذلك المفهوم من حيث انه مصور **قال** وقد وضع في بعض النسخ

الالفاء

قال من حيث السهوان العموم قد يصفون اللفظ بالكلية والحري وان كان بالعرض فيقولون اللفظ اما
ان يمسح بغير صور معناه من وقوع الحركة فيه فيواجبه او لا يمسح وهو **قال** واما في الصور
قال يريد ان لو قال كل مفهوم اما ان يمسح من الحركة بفهم ان المقصود منه من الاشارة الى كثر من
في نفس الامر اي امسح اشارة الى كثر من في نفس الامر فيلزم ان يكون مفهوم واحد الوجود اذ خلا
في حد الحري فلما قد تصور علم ان المراد منه في العمل من الاشارة الى مع العمل من ان محله مركب
و يمسح منه ذلك فلا يمكن للعمل فرض اشارة فلا يلزم دخول مفهوم واحد الوجود في حد الحري واما الفقد
بالعرض فليست به مفهوم دخول مفهوم واحد الوجود في الاصل العمل مع ملاحظه ان الواحد
فان العمل لا يمكن فرض اشارة لكن منذ الامسح لم يحصل مجرد صورته وحصوله في العمل بل به
و ملاحظه ذلك الزمان واما مجرد صورته وحصوله في العمل فممكن للعمل فرض اشارة **قال**
وكالكلمات الفرص **قال** هي التي لا يمكن صدقها في نفس الامر على شي من الاشارة الخارجية والذمنية
كالاشياء فان كل ما يرض في الخارج فهو شئ في الخارج وكل ما يرض في الذهن فهو شئ في الذهن صدق
فلا يصدق في نفس الامر على شئ منها ان لا شئ وكاللا يمكن ما لا يمكن في العام فان كل مفهوم صدق عليه في
نفس الامر ممكن عام فمصح صدق يقتضيه في نفس الامر على مفهوم من المهورات وكاللا موجود
فان كل ما في الخارج يصدق عليه موجوده وكل ما في الذهن يصدق عليه انه موجود في الذهن فلا يمكن
صدق بصدقه على شئ اصلا لكن هذه الكلمات الفرص مع امسح صدقها على شئ لا يمسح العمل مجرد
حصولها عنه عن فرض الاشارة بل يمكن فرض اشارة كما مجرد حصولها مع قطع النظر عن شمول نقا
نفسها لجميع الاشارة واما اعتر العموم في القسم لا الكليات والجزء حال المهورات في العمل اعني امسح
عما عن فرض العمل لانه وعدم امسحها عنه فعملها امسال مفهوم واحد الوجود ونقائص
المهورات الشاملة لجميع الاشارة الذمنية والخارجية المعهدة والمعدرة داخل في الكلمات
دون الحريات ولم يعتبر واحدا المهورات في انفسها اعني امسحها عن الاشارة الى نفس الامر
وعدم امسحها عنه ولم يعملوا تلك المذكورات داخل في الحريات ما رجع ان مقصودهم التوصل

من الاولاد الذمنية
والخارجية

Copyrighted material by King Fahd University

بعض المهورات لا بعض وذلك انما هو باعتبار حصولها في الذهن فاعتبار احوالها التي منه
 هو المناسب لما هو عندهم **قال** ومن هنا علم **اقول** اي ومن ان مفهوم واحدا لوجوده وتصوراته
 اللاتسي واللا ممكن واللا موجود وكلمات تعلم ان ايراد الكلي الى محقق بها كلفه لاجب ان يصدق عليها
 في نفس الامر بل من افزاده ما يصدق عليه نفس الامر فان مفهوم واحد الوجود يصدق صدوره
 في نفس الامر على اكر من واحد والكليات الفرضية يصدق صدورها في نفس الامر على شي واحد مصداقا هو الاكبر
 في المعرفة اذ ايراد الكلي يمكن من صدوره عليها اذ مبدأ التقدير يصدق كلفه ويكون لكل الاضافه محققه للزم
 كلفه نعم ما كان فرد الكليات نفس الامر فلا بد ان يصدق عليه ذلك الكليات نفس الامر او يمكن صدوره
 عليها تبعا وسطه فائدة هذه التنكته التي علمت بهما في صاحب محقق مهورات العضايا المحصورة
 قوله فلو لم يعرف نفس الصور متعلق بقوله لان من الكليات ما يصدق الحركة الخ قوله عال اشاره
 الى ان بعض الكليات ليس حرر الحركات كما في صدوره والوصف العام واما التلمذ المتكلمه السامه في اجزاء
 لجر ما بها فان التمس العصل جزان لما منه النوع والوع حرر للشخص من حيث هو شخص وان كان
 مام ما هي **قال** وكلمه الشيء انما يكون بالنسبة الى الجبري **اقول** لا يعني عكس ان هذا المعنى انما يظهر في
 الكليات باعتبار الجبري الا صا فان كل واحد منهما متضائف للآخر اذ معنى الجبري الا صا في هو المتدريج
 محسني وذلك الشيء يكون متنا ولا لذلك الجبري ولوه فالكلمه والجبري الا صا مهورات متضائفان
 لا يعمل احدهما الا مع الآخر كالابوه والبنوه واما الجبري المتصوفا في تعاقب للكلمه تعاقب الملكة والعدم
 فان الجبري مع فرض الاشراف بالصدق على كثر من والكلمه عدم المعنى فالاول ان ذكر وجه التسميه
 الكلي والجبري الا صا في م قال واما في الجمع انصاحا لاه احص من الجبري الا صا في فاطى اسم
 العام على الخاص وقد اجمع لما سئذ كره **قال** ومن لا تقتض بالجزئيات **اقول** وذلك لان الجبري
 اعادرك بالاحساس اما الجبري الا صا في الطامره او الباطنه وليس الاحساس ما يودى بالنظر الى
 احساس آخر ان محس محسوسات معدوده وترتب يودى الى الاحساس محسوس اخر بل
 لا بد لكل ذلك المحسوس الاخر من احساس ابتداء ذلك فالن راجع الى جوداه وكذلك ليس ترتيب

قوله فلا بد ان يصدق به اي بالذهن
 قوله في نفس الامر اي في الواقع
 الشيخ او بالامكان
 عليه

المحسوسات مودا الى ادراك كلفه ذلك اظهر فالجبري ما لا يقع من نظره وفكر اصلا ولا يبي محاصل
 بفكره ونظره فليست كاسه ولا مكسبه فلا غرض للنطق بعلوم الجبري فلا بحث له عنها بل لا
 يعب عن الجبري في العلوم الحكمة اصلا وذلك لان المقصود من تلك العلوم محصل كمال
 للنفس الانساني الذي يبقى ببقائها والجبري متغيره متبدله فلا محصل لها من ادراكها
 كمال سعي بعمار النفس وايضا الجبري غير منضبطه لكثيرها وعدم المحصرا في عدد
 تقع قوه الاسان بما صلا فلا يثبت الا عن الكليات فان قلت قد ذكر من هنا الجبري
 الحفقي وسد كالحركه الا صا في والنسبه سنما وذلك محس عن الجبري الحفقي قلت انما
 ذكره ههنا لتصور المهورات الجبري الحفقي ليعلم به مفهوم الكليات واما من النسبه من المعس
 فمن سمه التصور اذ معرفه النسبه من المعس من كشافان رواده انكشاف واما الجبري الا
 فان كان كليا فالجبري عنه كونه كليا وان كان حرا حقيقا فلا يجر عنه واما تصور مفهومه
 الشامل لتسميه فلسف بحثا لان الجبري سان احوال الشيء واحكامه لاسان مفهومه **قال**
 وربما قال الداع على ما ليس خارج **اقول** اي عن الماهيه فساو ل الذاء هذا المعنى الماهيه
 لانها ليست خارجة عن نفسها وساو ل احوالها المتقسمة اي الحسن والفصل واما الذاء
 بالمعنى الاول اي الداخلة الماهيه فمحص بالاعراب وفي قوله رعا اشاره الى ان اطلاق الذاء
 على المعنى الاول اشبه **قال** الا بعوارض مشحونه خارجة عنه بما سار شخص عن شخص **اقول** يعني
 ان افراد الانسان لا تشمل الاعمال الانسانيه وعوارض مشحونه موجهه للمعنى عن الاسرا ل وعن
 ممول فرض الاسرا ل وليس ملك العوارض معرفة ماسه ملك الاضافه بل كونهما اشيا
 صاعنه مما اذا بعضا عن بعض ويكون الا صا في مام ما هيته كل فرد من ملك الافراد
قال واولا معس من الجماع في تخرج الجبري **اقول** هذا العود مخرج الحسن مطلقا كما ذكره
 ومخرج العرض العام ايضا مطلقا ومخرج العصول السعده كالحساس والسامه وقابله الا بعبا
 ومخرج اصاحوا من الاحساس كالمعنى فانه وان كان عرضا عاما بالاعساس الى الانسان مثلا

ضاغ

لكنه خاصة بالاعمال في الحيوان واما العبد الاخر في حواس ما هو فانه يخرج الفصول وطلعا
فدنه كاس او بعده وخرج الخواص ايضا مطلقا سواء كانت حواصرا لانواع او الاحساس وكان
وكان اسناد اجراء الفصول والخواص الى العبد الاحراول واما اجراء العوض العام بعد فصل اسناده
الى الاول ادلى واما اسناد الباء رعايه لانه راجع الى الحاصه المشتركة اماه في العوضه في شكل الاجراء
بعد واحد **قال** لا يما للفعال في حواس ما هو **اول** اما العوض العام فلا يقال في حواس ما هو لانه
ليس تمام ما هو بل هو عرض عام له ولا في حواس اي شي هو لانه ليس من الما هو عرض عام له واما
الفصل والخاصه فلا يقال في حواس ما هو لانه ليس تمام ما هو لانه ليس مطلقا او خاصه له وبالعالم
في حواس اي شي هو لانه غير انه بالفضل يقال في حواس اي شي هو في جوهره والخاصه في حواس
اي شي هو في عرصه واما النوع والحس فعلا في حواس ما هو النوع فلانه تمام الماهيه من
الافراد المنفعه المفعله واما الجنس فلانه تمام الماهيه المركبه من الافراد المفعله المفعله وسر عليك
ما يصل منه المعاني **قال** بل لفظ الكلي ايضا فان الممول على كره من بعينه **اول** وذلك لان مفهوم
الكلي هو مفهوم الممول على كره من بعينه الا ان لفظ الكلي يدل على اجماله ولفظ الممول على كره من يدل على
بعضه لا يقال مفهوم الكلي صالح لان يقال بالعرض على كره من ومفهوم الممول على كره من ما كان متوقفا
على كره من بالفعل فلما بعينه لانه لانه الممول على كره من الصالح لان يقال على كره من الهم وولاه
الالهم للسر محبته في النوعات لان الممول لم يرد الممول على كره من في تعريف الكلمات الا
الصالح لان يقال على كره من اد لو اردت الممول بالفعل يخرج عن تعريف الكلمات وهو ما سلكه
ليس لانه اذا موجوده في الخارج ولا في الدهن فاما لا يكون متوقفا بالمعمل بل بالصلاحه يكون
الممول على كره من معنى الكلي وسفني عنه **قال** فاللخص بالوضع الخارجى بناء ذلك **اول** فان
قلت ما هو سوال عن المفعول والاحصاه الالتم وجوده بالخارجة بل لم يخصص بالوضع الخارجى
مطلقا قلت ما هو سوال عن الماهيه ومعنى اعم من ان يكون موجوده في الخارج او لا وكيف يجوز
بالوضع الخارجى مع وجود احصاء الكلي في الحواس فان الماهيه التي يوجد شي من افرادها التي هي تمام

الاجزاء

ما يناسبها كالجسم ومثلا لا يدرج في غير النوع مطلقا ولو اخرج عنه لم يخصص الكلي في الاعسام الحيه ولا
مخوذا ان يقال المعنى الكلي ان يكون موجودا في الخارج ولو في ضمن فرد واحد لان ما هو من مفهوم
الكلي ساوول الموجود والمعدوم الممكن والمسح وسنذكر في الكلي بحسب الموجود في الخارج الى هذه
الاعسام مع المصنوع والاصلي مع وجود احوال الموجودات اذ كماله بعدد في حواس المعدومات
الا ان قواعد العن شاملة لجميع الماهيه ما هو موجوده او معدومه ممكنه او مستحده والمصنوع والاصلي
من الفن ان يسئل في معرفة احوال الموجودات ودرست في معرفة الماهيه ما بالاعماره و
سان احوالها فان هذه المعرفة يحتاج اليها في معرفة احوال الموجودات المحصيه وله ذلك فصل لولا
الاعمارات لطلب الحكمة **قال** ومن نوع اجراء **اول** مبدأ العدم اذ لا يكون الجرم تمام المركب من بله معلوم اول ارسطو
الماسه ومن نوع اجراء في كونه جنبا فانه اذا كان الجرم مركبا من الماسه ومن نوع اخر وكان تمام
المركب منهما كان حسا ذمها واذا كان الجرم مركبا من الماسه ومن نوعين اخرين اول انواع الاجزاء
وكان تمام المركب من الماسه ومن النوعين الاخرين او الانواع الاخرى المتخصصه القاصه
كان تمام المركب منها ومن اجزاء النوعين او الانواع الاخرى المتخصصه القاصه وان
تمام المركب من الماسه ومن نوع اخر سوا كان تمام المركب بالتمام اكل ما شارك الماسه في الجنس ذلك
او لا وسئل عن ذلك على هذا المعنى فقول اول لا يكون معناه ان الجزم لا يكون تمام المركب من الماسه ومن نوع
ما من الانواع اصلا **قال** اي جزم مركب لا يكون جزء مشترك خارجا عنه تقييد لقوله الجزم المركب الذي لا يكون
وراره جزم مركب منها **قال** ومبدأ الكلام بدو في السن **اول** يعني قوله في العالم واما تفسير تمام
المركب بما ذكره او لا فمما لا بد منه قطعاً **قال** لانه معمول على واحد يقال هذا زيد يكون الجزم المصنوع
معمولا على واحد اما هو بحسب الظاهر واما بحسب الجمعه فالجزم المصنوع لا يكون معمولا على
شيء اصلا بل يقال ويحمل على الماهيه ما بالكلمه هو معمول عليه لا معمول بكيف لا وحده على نفسه
لا مضمون قطعاً اذ لا بد في الحمل الذي هو النسبه ان يكون من امرين معا ومن جمله على غيره
اجل ما مسمع ايضا واما هو لك هذا فلا بد فيه من ما وبل لان هذا المشارة الى السخص المصنوع فلا يراد

الاجزاء

الاجزاء

الاجزاء

الاجزاء

ممكن ان يكون من الماهية وبعضها من الماهية والاشياء من الماهية والاشياء من الماهية
والاشياء من الماهية والاشياء من الماهية والاشياء من الماهية والاشياء من الماهية
والاشياء من الماهية والاشياء من الماهية والاشياء من الماهية والاشياء من الماهية

يزيد ذلك الشخص والافلاجل من حيث الميع كما عرفت بالبراد في مفهوم مستبين او صياحيبا لاسم
ردد هذا المصوم كما وان فرض احصاؤه في سبب واحد فالجميع لاي المتول على عهده لا يكون
الا كلياً **قال** وسواء حملت من الجفانق النوع **اول** عرج به اصنافه لاناواع وجواصها لكن
العند الاخراج حواس ما يخرج الفصول والخواص مطلقاً فذلك استداجرها لاله واما العوض
العام فلا يخرج الا عند الاحرف **قال** العوم ودرتوا الكليات **قول** لا يخفى عليك ان العواعد الكلية
لا يضح عند المسدي الا بالاسد الحرسه فذلك يرى كسب الصهر في شحونه بالاشبه بسببها على المعلم
المسدي فاصحاب هذا الفن ذكره في مساحه اميله حرسه فوردوا في مساحه الكليات امثله من
الكليات المحصوه وفيه تريب الاحساس والاناوع كليات محصوه حرسه كما منه **قال** وسواء
المساحه اما ريب او بعد **اول** يدعى ان الحرس كما ان يكون تمام المسرك من الماهية ومن عرفها
فاما ان يكون تمام المسرك بالقياس لكل ما يشارك الماهية منه اولاً فالاول لان يكون جوابا عن
الماهية وجميع مساركها بما فيه دون بعض الحواس عن الماهية وعن بعض مشاركاها
منه هو الحواس عنها وعن جميع ما يشاركها منه ومداسح حسا وسوا والباقي اعني ما لا يكون تمام المسرك
الا بالقياس لبعض ما يشاركها منه مع حواس عن الماهية وعن بعض مشاركاها منه دون بعض
اخر فتكون الجواب عن الماهية وبعض ما يشاركها منه غير الحواس عنها وعن البعض الاخر وهذا يسهل
حسا بعدا والضابط في معرفة مراتب البعد ان يتعدد الاجزاء الشاملة لجميع المشاركا
ونقص منه واحد فما يتبقى من البعد واعلم ان الحرس السام حس بعد للانسان مرتبه واحده و
حس وس للحيوان فانه نوع اصنافي مركب من الحرس الذي هو الحرس الثاني ومن فصله الذي
هو الحرس السام المركب بالاراده وان الحرس حس للانسان بعد مرتبتين وللحيوان مرتبه واحده وحس
تريب للحرس السام وان الجور حس للانسان بعيد سلب مراتب وللحيوان مرتبتين وللحرس السام مرتبه
واحد وحس تريب للحرس السام ذلك ظاهر بالاصل الصادق واعلم ايضا ان تريب الاحساس من
لا يحب ان يكون ان مركب ماله من حس تريب لا يكون موه جنس والاحيه حسا كما ساء عن تريب

الغفون

اقول اي ولا اعصم

منه الماهية مفصل قال ولذا خص مطلقا وانما من وجه والاجازة ووجه تمام المسرك الذي هو الكل بدون جرحه
الذي هو احص منه مطلقا او من وجه وادامه لكن انما من وجه ايضا ولكن ان يقول ولا احص اي
مطلقا ومحل اعم مساو للاعم مطلقا ومن وجه والحاصل ان الاحص من وجه له خصوص باعتبار
وعوم باعتبار فان شئت لاحظ خصوصية وادرجه مما لزم من الاحص مطلقا وهو جواز وجود
الكل بدون الجرد وان شئت اعرب عموم وجهه مشاركا للاعم مطلقا فيما لزم من وجوده بدون
تمام المسرك **قال** لكان موجودا في نوع اخر بدون تمام المسرك تحقيقا لمعنى العموم قبل علمه تحقيق
العموم لا يوصف على ان يكون تمام المسرك موجودا في النوع الاخر الذي هو بازا به لجزا ان يكون
تمام المسرك موجودا ايضا في هذا النوع ويكون بعض تمام المسرك اعم منه لصدور على تمام المسرك وعلى
هذا النوع فيكون له فردان واما تمام المسرك فلا يصدق على غيره اذ لا يكون الشيء فردا لنفسه بل على
هذا النوع ويكون له فرد واحد فيكون احص واحدا **بانا** تور الكلام هكذا جزا الماهية اما ان
يكون تمام المسرك منها ومن نوع اخر من الاناوع المبانيه لها اول اول هو الجنس والباقي اما
ان يكون مركا اصلا منها ومن نوع اخر مساو لها فيكون فصلا للماهية ميمه لما عن جميع الماهية
واما ان يكون مركا ساءا ومن نوع اخر مساو له فيكون مساو له فيكون تمام المسرك
سما لا دخلا والمقدر بل لادن يكون بعض من تمام المسرك منها فبناك تمام مسرك هو بعضه
وجرره وهذا البعض اما ان لا يكون مركا من تمام المسرك ومن نوع مساو له او يكون مركا فالاول
يكون من تمام المسرك عن جميع الماهيات البانية له فيكون فصلا للحرس الماهية الذي هو تمام
المسرك فيكون فصلا للماهية في الجملة والباقي ما يكون مركا من تمام المسرك ومن نوع مساو له
لا يجوز ان يكون تمام المسرك من الماهية وذلك النوع المبانيه لتمام المسرك والالكان حسا واخللا
في القسم الاول لان ذلك النوع مساو للماهية ايضا فلما كان يكون بعضا من تمام المسرك منها
فبناك تمام مسرك ثنائ وللجوران يوجد تمام المسرك الاول في ذلك النوع لان هذا النوع الذي هو
بناك تمام المسرك الاول مساو له ولو وجد في مكان محصور لا علمه لان الكلام في الاجزاء المحسوله

احص من وجه
لم يكن اعصم

اول

عنه ان
مساو للاعم

عنه ان
مساو للاعم

اي 2 النوع المساو لتمام
المسرك

Copyright © King Saud University

فلا يكون ما سأله فاندفع بذلك كون عام المركب المسمى بعينه بوعام المركب الاول لكن اذا دل على ان
بعض عام المركب الذي كلفنا فيه اما ان يكون مركبا من عام المركب الثاني ومن نوع ما سألنا اول
والثاني يكون فضلا للمركب الذي بوعام المركب الثاني والاول اما ان يكون عام المركب بين الماسه وبين
هذا النوع الذي هو ما زاد عام المركب الثاني وهو خلاف المفروض كما عرفت واما ان يكون بعضا من
عام المركب فمناك عام مركب ثالث اجماعا ان يقال لم لا يجوز ان يكون هذا الثالث بعينه هو الاول
ان يكون ما زاد الماسه بوعام المركب الثاني وما شان للماهه وشار كما كل منهما عام المركب من
الماسه وذلك النوع ولا يوجد ذلك اي عام المركب المذكور في النوع الاخر ويكون الجزاء الذي هو بعض
عام المركب موجودا في كل نوع من النوعين واعلم من كل واحد من عام المركب فلا يكون فصل جنس
ومذا لا اعتراض مما لا يدفع له الا اذا ثبت ان لا يجوز ان يكون الماسية واحدة جنسا لا يكون احدهما
جوبا للاخر ولم يثبت شيئا فلا بد من ترك هذا الدليل والمسك بدليل اخر وهو ان يقال جريا للماهه
اذا لم يكن عام المركب منها وبين نوع ما من الانواع المتماثلة لها واما ان لا يكون مركبا اصلا منها
ومن نوع ما من الانواع فتكون ميمزها معا عداها ككونه متحصلا بها فيكون فضلا لها واما ان يكون
مركبا منها وبين غير ذلك لا يكون عام المشترك بينهما فهذا الجواب لا يمكن ان يكون مركبا من الماسه وبين
جميع ما عداها اذ من جملة الماهيات ما هو بسيط لا جزا لها فيكون هذا الجواب ميمزها للماهية عن الماهيات
التي لا تشاركها في هذا الجزا فيكون فضلا للماهية فان قلت فنعني هذا ان يخصص الماسه في الفصل
وحده لان جزا الماهية لا يجوز ان يكون جزا لجميع ما عداها لما ذكرتم فيكون ميمزها للماسه عما لا يشا
ر كما هي فتكون فضلا لها قلت لا يمكن في كون الجزا فضلا للماسه بوجوه تميزه لما في الجملة بل لا بد
ان لا يكون عام المركب سها وبين نوع آخر **قال** او ينتهي الى بعض عام مركب مساول **اول**
الفظ في العبارة ان يقال او ينتهي الى عام مشترك يساويه بعض عام المركب **قال** وان لم يكن لما نحن
اول وذلك بان مركب ملامن امين مسا ومن مسا وبين للماهه فتكون كل واحد منها
فصلا واخصرا لجزا الماسه في الفصل ان يكون بعضها مسا وبعضها فضلا او يكون

كالمسما المسمى ملامن
اعلم من الماهيات لو جوده
في النوع الماسه كما كانت
واعلم من المسما المسمى
المصعب القاطن لو جوده
في النوع الماسه بل
كما لغرض فتكون بعض
عام المركب اعلم من
كل واحد من عام
المركب

لان العدا كما يكون
جانبا عام المركب
فان الماهية بعضها
بعض عام المركب
بعض الماهيات
لان الماهية بعضها
بعض عام المركب
بعض الماهيات


فان قيل في بعض ما عداها
فان قيل في بعض ما عداها
فان قيل في بعض ما عداها
فان قيل في بعض ما عداها

كلها فقول **قال** والكلام في الاجزاء المفردة **اول** وقد ساقفتين ج في انه كيف بعد الجسم المسمى
من الاجزاء المفردة مع كونها كلفا **قال** لان السؤال ما في شيئا مما طلب ما من الشيء الجملة **اول**
اذا سئل عن الانسان ما في شيئا يكون المطا فميزه في الجملة سواء كان يميزه عن جميع ما عداها او عن
بعضه وسواء كان يميزه تميزا اذ اما او عرضا فصيح ان يوجب ناتي فصل اريد وسواء كان او بعدا كما
لما طي والحاس والنامي وعايل الابعاد وان يحا بالخاصة ايضا واذا فصل اي شيئا حوصه
حوصه لم يصح الحواس بالخاصة وصح بالفصول المذكورة كلها وكذا اذا فصل اي حوصه بوعه فانه صح
الحواس بجميع تلك الفصول واذا فصل اي جسم بوعه فانه لم يصح الحواس الا ما عداها العايل للابعاد
واذا فصل اي جسم نام بوعه فانه لم يصح الحواس الا ما عداها القابل والنامي ايضا واذا فصل اي
حيوان بوعه فانه حسن لما طيق للجواب **قال** كالمسما المسمى العايل والفصل الاخر **اول** انما مثلي
بها المصاع مركبا من الحس والفصل والالم يكن الحس العايل عالما ولا الفصل الاخر فضلا
اخيرا فاذا فرض مركبا من اجزاء وحيث ان يكون ملك الاجزاء مساوية **قال** واما اجزاء القرب والبعد
اول اعرض علمه بان قواعد الفصول شاملة للماهيات كلها سواء كانت محققة الوجود او لا فلا يكون محقق
الوجود بعضها للمخصص بحيث في الصواب ان يقال الاقسام الى القرب والبعيد لا صور
الفصول الميمزها عن الماشراك الوجودية فان الماسه اذا مركب من امرين مسا ومن كان يركب منها
للماسه كيمزها فلا يمكن عد بعضها بعيدا وبعضها قريبا فلكل خص اعسار الاقسام الى
القرب والبعيد بالفصول الميمزها عن الماشراك الحس وبيد علمنا ان الاقسام اليها متصورة
في تلك الفصول ايضا فانا اذا فرضنا ما هي مركبة من جنس وفصل وفرضنا ذلك الحس مركبا من
امرين مسا ومن فان كل واحد من الامرين المسا ومن فصل ميمزها لك الحس عن جميع الماشراك
ركاب الوجودية وميمزها للماسه عن بعض الماشراك الوجودية بعد فصل احوال الفصول
الميمزها عن الماشراك الوجودية محسنة في الميمزها يمكن ان يقال الفصل الميمزها للماسه عما يشا
ركاب الوجودية ان يميزها عن جميع الماشراك هو فصل قرب لها وان ميزها عن بعضها فهو بعيد

اعلم جميع ما عداها
او عن بعضها وسواء
كان يميزه

وهو كذا
وهو كذا

Copyrighted material



نظرا **قول** حاصل ان التقسيم الى السن وغير السن عما ذكره ليس بحاصر مع ان المتبادر من كلامهم ان
لازم الماهية منحصر فيهما ومن زعم ان معصوم منع الخلق لا الانفصال للجمع لم يأت بما يعتد به لغوات
الانضباط **قال** يجوز بوصفها على غير **قول** يعني ان لازم الماهية اذ لم يكفر بصور معاه الحرم بالزوم
سنا وحسب ان يوصف الجرم به عما امره بخلافه لصورتهما ولا يجب ان يكون ذلك الامر الموصوف عليه
هو الوسط بل يجوز ان يكون شيئا اخر كالحرس واخواته وبوضوح ان المباح الى الوسط بالمعنى المذكور
يكون مقصودا نظره والذات كغيره في الجرم كون مقصودا اوله فكانه قال للزوم الذي من الماهية
ولا زما اما مدعى او لا واما نظره فورد انه يجوز ان لا يكون نظرا ولا وليا بل يكون بهما مغايرا للذات
كالحمد مسمى والتجربة فمن اراد حصر لازم الماهية في السن وغيره وجب ان لا يعبر به مفهوم عمر السن
الاحصاء الى الوسط بل كسني عدم كون صور اللارم مع صور اللارم كاصح في الجرم بالزوم وح
نظرة الاخصار ويكون غير السن مقسما الى نظري فنظر الى الوسط والذات في نفس الامر اخره
صور الطرفين والوسط **قال** وهذا معال السن على اللارم **قول** هذا هو اللارم الذي المسمى المحصرة
الدلالة الالهية فان لزوم شيء لشيء امان ان يكون بحسب الوجود الخارجي على معنى انه مسموع وجود
الشيء الثاني في الخارج منعك عن الشيء الاول كالحديث للمسموع يسمى لزوما خارجيا واما ان يكون بحسب
الوجود الذهني على معنى انه مسموع حصول الشيء الثاني في الذهن منعك عن حصول الشيء الاول فيه
وحاصله انه مسموع ادراك السامع بدون ادراك الاول وسبب لزوم مادتها واما ان يكون بالنظر
الى الماهية من حيث هي على معنى انما مسموع ان توجد مادتها لوجوده من منعك عن ذلك اللارم
بل انما يوجد كاس موصوفه به وسبب هذا اللارم لان الماهية فان **قول** لازم الماهية من
حيث هي على معنى ان يكون لازما ذهنا لان الماهية اذ اوجدت في الذهن وحسب ان يوجد
ذلك اللارم فيه ايضا فيكون لازم الماهية لازما ذهنا وطحا يكون بينا للمعنى الاخص فلا
يجوز انقسامه الى اللارم السن بالمعنى الاعم وعمر السن **قول** الواجب في لازم الماهية ان
يكون بحيث اذ اوجدت الماهية في الذهن كانت مصدرة وباللزم من ذلك ان يكون اللارم مدركا

كسبي

ع
ق
ر
س

مشعورا

مشعورا به فان ماهية المثلث اذ اوجدت في الذهن كانت موصوفة بكون روائيا بالثلاث
مساوية للضلعين ومع ذلك يمكن ان لا يكون للذهن شعور بمفهوم المساواة المذكورة فضلا عن
الجرم فهو بالماهية المثلث فليس كل ما كان حاصله للماهية المدركة في الذهن بحيث يكون مدركا
فان يكون الماهية مدركا صفة حاصله لما يتناك مع انه لا يحس الشعور به واللازم من ادراك امر واحد
ادراك امور غير مساهمة بل يجوز ان يكون لازم الماهية محسب بلزوم من صورهما الحرم بالزوم سنا
وان لا يكون كذلك فصح الانقسام الى السن بالمعنى الاعم وعمر السن ويجوز ان يكون محسب بلزوم من تصور
اللزوم الى الماهية بصورة فكون سنا بالمعنى الاخص وان لا يكون بهذه الحسنة **قال** والمعنى الاول اعم
اعرض عليه بان المعبر به الاول يكون صورهما كما في سن الجرم بالزوم والمعنى الثاني يكون صور
اللزوم كافيا بصور اللارم وهذا المعيار لم يسن كون الاول اعم اذ كان تصور اللزوم كافيا
تصور اللارم ولا يكون التصور ان معاكاف في سن الجرم بالزوم لا بد لشيء ذلك من دليل نعم لو قسم السن
بالمعنى الثاني كما يكون تصور اللزوم كافيا بصور اللارم مع الحرم بالزوم كان المعنى الثاني احص من
الاول بلا شبهة لكن لم يشك هذا التفسير في كلامهم **قال** يقولنا معناه يخرج الحسنة والعرض العام **قول**
وكذا يخرج حصول الاحساس كالحسنة وما فوقه لكن القيد الاخر يخرج الفصول مطلقا مع حصوله بالانواع
والاحساس فذلك استدراج الفصول اليه **قال** ويقولنا معناه يخرج النوع والفصل والخاصة **قول**
عروض النوع هذا القيد مما لا شبهة فيه وكذا يخرج حصول النوع كالتأطير واما حصول الاحساس
ايه الفصول السبعة فخرج بالعمد الاخر **قال** واما كما كانت هذه النوعيات رسوما **قول**
الماهيات اما جمعها اي موجوده في الاعيان واما اعساره اما المعساة فالزمن في ذاتها
وعرضا بما في غاية الاسكال للساير الجنس بالعرض العام والفصل بالخاصة معساة من حدودها
ورسوما المسماة بالحدود والرسوم الحقيقية عامة الصعوبة واما الاعساريات فلا اشكال فيها
لان كل ما هو داخل في مفهومها يورد ان لما احسب ان كان مبركا واما حصل ان كان منزه او كل ما
ليس داخل في مفهومها فخرج عنه لما فلا اشتباه من حدودها ورسوما المسماة بالحدود والرسوم

الاسم **قال** حصلت معهما تما لا ووضعت اسمها **اول** كما صرح بذلك الشيخ الرئيس
 في صاحب النفس من كتاب الشعار **قال** فيكون **اول** اي هذه الحروف التي هي فواصل تلك
 المنويات التي وضعت الاسماء ما زاد احد واسمها لكلمات لا رسوخا اسمه لبا نعم لو كانت الاسماء
 موصوفة لمعها ما تطروا بقت ولبعد المعهومات المذكورة في هذه الحروف كما كانت رسوخا
 اسمه **لما قال** وفي غسل الكلمات **اول** وقد سبق انهم قد بسوا محون في كرون الطق مثلا ويردون
 به النطق والمصير كالمسماح سبعا على ملك العايدة **قال** لا يصدق على افراد الانسان المواطاة
اول بل النطق يصدق على افراده اعني مطون رندو نطقهم وطون جالد المواطاة فيكون كلما بالعصا
 السادا ما بالعصا من الافراد الانسان فلما نعم اذا اشق منه الناطق او ركس مع دو كان ذلك المشق
 او المركب كلما بالعصا من الافراد الانسان لعله عليها المواطاة وقس على الصم والتمتع ومطابرها
 وبعضهم جعل المثلثة اقسام على المواطاة وجعل الاستفاق وجعل الكسب ولما كان مودى الاخيرين
 واحدا كان جعلها قسما واحدا **اول** فيكون اقسام الكلي سبعة على معضى بقية **الخاتمة اول**
 مذاق عام الطيور لان المعسم يجب ان يكون معبرا في كل واحد من اسماءه فاللزام اذا قسم الاحاص
 وعرض عام فالقسمان هما اللارم الذي هو الحاص واللارم الذي هو عرض عام والمفارق اذا قسم
 السما كان القسمان المفارق الذي هو الحاص والمفارق الذي هو عرض عام فالخاص والعرض العام
 اللذان وقعا قسمن اللارم الحاص والعرض العام اللذين وقعا قسمن للمفارق فاقسام
 الكلي الخارج اربعة على معضى معية ومن اراد حصره في قسمن وجعل عليه ان يقسمه او لا الى الحاص
 والعرض العام ثم قسم كل واحد منهما الى اللارم والمفارق مطهرة الحصار الكلي في خمسة اقسام
 وقد يجتذر للص بان اللارم القسم الى الحاص والعرض العام باعتبار الاحصا ص ما هذه
 واحدة وعدم الاحصا ص منها والمفارق القسم اليها بهذا الاعتبار ايضا فاعلم ان مفهوم
 الحاص في اللارم والمفارق ما محص ما هذه واحدة وان مفهوم العرض العام فيها مالا محص
 مماثل ما لا محص مماثل بجما وعرا معدرج محصول الاقسام الاربعة الى معنيين مطلقين

اختر

وهو ان يقسم
 في الحاص والعرض
 نظر الى جانب النطق
 وان كان الحاص للمفارق
 سلكه

في ذلك العمل اللاتزم والمفارق فضلا لا كالمفارق الخارج من جهة فان لو حفظ طامر المعسم كان
 الاقسام اربعة وان لو حفظ محصل تلك الاقسام بعقبت الى اسنن فالسابع بع نظر الى الطول حكم
 بعدم صحة المذرع والمص نظر الى زبد الاقسام في المالك فكذا فرغ عما قسمه الا الحصار في
قال الفصل الثالث في صاحب الكلي والخارج **اول** ذكر الخرج من متنا على سنن السبعة اذ
 قد سبق ان ليس لصاحب هذا النفس عرض متعلق بالمراس فلما بحث له عن احوال الخرج في كلفه
 ليصور مفهومه اعني الحقيق الذي مضى والاصاح الذي سذكره في بيتين الشدة من مفهومه
 سيما للتصوير وما بين الشدة بين الاصاح والكلي ايضا بوضوح الصورة **قال** اما ان يكون
 ممسح الوجود في الخارج او ممكن الوجود **فما اول** هذا الامكان هو الامكان العام مقيد بجانب
 الوجود فعلا للمسح كما ذكره وساول الواجب كما سذكره اعني قوله والاول كالساركي في قلايجان
 عال ان اراد الامكان العام كان مساويا للمسح لا معالاه وان اراد الامكان الخاص فلا بد من
 محله الواجب والمحصل ان الكلي اما معدوم في الخارج وموصفا ان ممسح الوجود منه ويمكن الوجود
 واما موجوده واما موجود غير معدود الافراد وهو ايضا صمان واما موجود معدود الافراد وهو
 ايضا قسمان فاحصا قام الكلي في **قال** كما لو كانت السارة والفسر الناطقة **اول** مذان
 المثلث لان للكلي المسامي الافراد وعمر المسامي وما وقع في المن من الكواكب السارة والفسر الناطقة
 فمثال لافراد الكلي المذكورين **قال** على مذهب بعض **اول** حتى على مذهب من قال بقدم
 العالم فان النفس الموجودة من الابدان عمر مساهم العدد عمده **قال** فانه لو كان المعلوم من
 احد **فما اول** اي الحيوان والكلي فانه اذا ظه العاير من مفهومها ظه العاير من كل منهما ومن
 المجموع المركب منهما ايضا والمحصل ان مفهوم الحيوان اعني الحומר العاير للابعد والساقي الحساس
 المتحرك بالارادة امر بوضه في العمل حاله اعساره من كونه عمر مابع من الحركة فسه مدا العارض
 المسبح بالكلية الى ذلك الموضع في العمل كسب الساض للشوش في الخارج اليها فاذا اشق من
 الساض الاصل المحمول بالمواطاة على النوب كان مفهومه هو النوب وعارضه هو مفهوم الساض

متناكم

في ذلك العمل اللاتزم والمفارق فضلا لا كالمفارق الخارج من جهة فان لو حفظ طامر المعسم كان
 الاقسام اربعة وان لو حفظ محصل تلك الاقسام بعقبت الى اسنن فالسابع بع نظر الى الطول حكم
 بعدم صحة المذرع والمص نظر الى زبد الاقسام في المالك فكذا فرغ عما قسمه الا الحصار في
قال الفصل الثالث في صاحب الكلي والخارج **اول** ذكر الخرج من متنا على سنن السبعة اذ
 قد سبق ان ليس لصاحب هذا النفس عرض متعلق بالمراس فلما بحث له عن احوال الخرج في كلفه
 ليصور مفهومه اعني الحقيق الذي مضى والاصاح الذي سذكره في بيتين الشدة من مفهومه
 سيما للتصوير وما بين الشدة بين الاصاح والكلي ايضا بوضوح الصورة **قال** اما ان يكون
 ممسح الوجود في الخارج او ممكن الوجود **فما اول** هذا الامكان هو الامكان العام مقيد بجانب
 الوجود فعلا للمسح كما ذكره وساول الواجب كما سذكره اعني قوله والاول كالساركي في قلايجان
 عال ان اراد الامكان العام كان مساويا للمسح لا معالاه وان اراد الامكان الخاص فلا بد من
 محله الواجب والمحصل ان الكلي اما معدوم في الخارج وموصفا ان ممسح الوجود منه ويمكن الوجود
 واما موجوده واما موجود غير معدود الافراد وهو ايضا صمان واما موجود معدود الافراد وهو
 ايضا قسمان فاحصا قام الكلي في **قال** كما لو كانت السارة والفسر الناطقة **اول** مذان
 المثلث لان للكلي المسامي الافراد وعمر المسامي وما وقع في المن من الكواكب السارة والفسر الناطقة
 فمثال لافراد الكلي المذكورين **قال** على مذهب بعض **اول** حتى على مذهب من قال بقدم
 العالم فان النفس الموجودة من الابدان عمر مساهم العدد عمده **قال** فانه لو كان المعلوم من
 احد **فما اول** اي الحيوان والكلي فانه اذا ظه العاير من مفهومها ظه العاير من كل منهما ومن
 المجموع المركب منهما ايضا والمحصل ان مفهوم الحيوان اعني الحומר العاير للابعد والساقي الحساس
 المتحرك بالارادة امر بوضه في العمل حاله اعساره من كونه عمر مابع من الحركة فسه مدا العارض
 المسبح بالكلية الى ذلك الموضع في العمل كسب الساض للشوش في الخارج اليها فاذا اشق من
 الساض الاصل المحمول بالمواطاة على النوب كان مفهومه هو النوب وعارضه هو مفهوم الساض

الفصل الثالث في صاحب الكلي والخارج
 في ذلك العمل اللاتزم والمفارق فضلا لا كالمفارق الخارج من جهة فان لو حفظ طامر المعسم كان
 الاقسام اربعة وان لو حفظ محصل تلك الاقسام بعقبت الى اسنن فالسابع بع نظر الى الطول حكم
 بعدم صحة المذرع والمص نظر الى زبد الاقسام في المالك فكذا فرغ عما قسمه الا الحصار في
قال الفصل الثالث في صاحب الكلي والخارج **اول** ذكر الخرج من متنا على سنن السبعة اذ
 قد سبق ان ليس لصاحب هذا النفس عرض متعلق بالمراس فلما بحث له عن احوال الخرج في كلفه
 ليصور مفهومه اعني الحقيق الذي مضى والاصاح الذي سذكره في بيتين الشدة من مفهومه
 سيما للتصوير وما بين الشدة بين الاصاح والكلي ايضا بوضوح الصورة **قال** اما ان يكون
 ممسح الوجود في الخارج او ممكن الوجود **فما اول** هذا الامكان هو الامكان العام مقيد بجانب
 الوجود فعلا للمسح كما ذكره وساول الواجب كما سذكره اعني قوله والاول كالساركي في قلايجان
 عال ان اراد الامكان العام كان مساويا للمسح لا معالاه وان اراد الامكان الخاص فلا بد من
 محله الواجب والمحصل ان الكلي اما معدوم في الخارج وموصفا ان ممسح الوجود منه ويمكن الوجود
 واما موجوده واما موجود غير معدود الافراد وهو ايضا صمان واما موجود معدود الافراد وهو
 ايضا قسمان فاحصا قام الكلي في **قال** كما لو كانت السارة والفسر الناطقة **اول** مذان
 المثلث لان للكلي المسامي الافراد وعمر المسامي وما وقع في المن من الكواكب السارة والفسر الناطقة
 فمثال لافراد الكلي المذكورين **قال** على مذهب بعض **اول** حتى على مذهب من قال بقدم
 العالم فان النفس الموجودة من الابدان عمر مساهم العدد عمده **قال** فانه لو كان المعلوم من
 احد **فما اول** اي الحيوان والكلي فانه اذا ظه العاير من مفهومها ظه العاير من كل منهما ومن
 المجموع المركب منهما ايضا والمحصل ان مفهوم الحيوان اعني الحומר العاير للابعد والساقي الحساس
 المتحرك بالارادة امر بوضه في العمل حاله اعساره من كونه عمر مابع من الحركة فسه مدا العارض
 المسبح بالكلية الى ذلك الموضع في العمل كسب الساض للشوش في الخارج اليها فاذا اشق من
 الساض الاصل المحمول بالمواطاة على النوب كان مفهومه هو النوب وعارضه هو مفهوم الساض

فلما كان المسار له هذا الصالح ربما سئل الكاتب عما يشك من مساوئ وان
 كان المشار له بها ربما سئل ما كمال الاجزاء حتمى واحدا ويورد ان ذلك غير صحيح
 تارة اخرى بالتحليل واخرى ايضا بالكلية وبذلك لم يعد الجواب المسموع بعد واحصها ولم يخار
 بغا واحصها بل مناكل بعدد وبعبارت الاعصار ابدا والكلام في الجزئ المتخالفين
 بغا واحصها كما هو المسادر من العار لاجل حرج واحد اعصارا مسجده ولو عد
 جزئ واحد بحسب الابدان والاعصارا مسجده لجاز ان يكون الجرح الحقيقي
 كلما فانا اذا شئنا ان نزيد هذا الكاتب وهذا الصالح وهذا الطويل وهذا القاصد كان
 مع هذا السور حركات مسجده صدق وكل واحد منها على ما عدها من الحركات المتكررة فلا يكون
 ما نعا من فرض اشتراكه بين كثير من فكون كلما مطعما واما مثال هذه الاسئلة فمحملة
 تتعظم عند العامة ويفضح بها لدى الخاصة **قال** والاكثار بعض اللانسان ليس بلانا طبق فكون
 بعض اللانسان ما طعا **اول** اورد عليه ان صدق بعض اللانسان ليس بلانا طبق لاسلزم صدق بعض
 اللانسان ما طبق لما سأل من ان السالمة العود للمجول اعم من الموجهة المحصلة للمجول الا ترى
 ان صدق فوك ليس بلنا كاس لاسلزم صدق فوك بلنا كاس لو ازان يكون ردمه وما فلا
 يكون كاسا ولا كاسا والتمه ذلك ان الحاس سلزم وجود المحكوم عليه ضرورة ان موت مفهوم
 وجودى او عدمى لشي سلزم وجود ذلك الشيء فان قلت اذ كان ذلك الموضوع موجودا فالسالية
 العود للمجول والموجهة المحصلة مثلا زمان كاسية والحال فيما نحن فيه كذلك لان اللانسان
 صدق على وجوده كالمعروف وعرفه فليس ذلك لا يمدك نفعنا اذ ليس الكلام في خصوص
 هذا المثال بل في بعض المساوئ من مطلقا فادلم صدق بعضها مما على شي اصلا فمساك لا
 هم البرهان وطعا كعض الشيء والممكن العام فان السبب والممكن العام لا وجه صدقها على كل
 شيء بحسب نفس الامر مع صدق اللانسان واللاممكن محبة على مفهوم من المهورا فادلم اذ لم
 صدق كل لاشي لا يمكن صدق بعض اللانسان ليس بلنا يمكن فكون بعض اللانسان محبة لاجل الصدق

فان كان المراد من هذا الصالح...

فان قلت مفهوم الممكن تقتضيه لوجوده لا يمكن ما اذ لم يصدق احد من الاشياء وجب ان يصدق عليه
 الاخر والا لا يرفع العضان بها ويصح بدنه فان اورد عليه المنع كان مكابره عن مسوعه قلت
 بهذا المعنى وان مسا قضان اذا اجبر الى نفسها مقلدا مسودين من اعصار صدقها على شي واحدا
 اعترضه فما حصل مناكل قضان موجسان احدتها مسودا والاخرى محصلة كقولك ردمه يمكن ردم
 لا يمكن فلا ساقص منها لان تقتض صدق الممكن على سلب صدق عليه لاحد سلبه عليه ولا نقل
 ان المساوئ من اعتبر صدقها على شي اذ فرج التساوى لا موجب من كل من ذلك انما ان العضا ما اعبر الصدق
 فيها عادات الموضوع فاذا طلب كل انسان ما طبق وكل ما طبق انسان فقد اعترض صدقها على افرادها
 وكذلك اذا قلنا كل انسان لانا طبق فقد اعترض صدق اللانسان على ذات اللانسان فادانته
 تقتضيه هذا الاعصار كان يوجب صدق اللانسان عليه وهو معنى قولنا بعض اللانسان ليس بلنا
 ما طبق لاصدق الناطق عليه لان الناطق بعض الناطق في حاله الافراد من اعصار الصدق على شي
 لاجل حاله اعصار صدق عليه بعد اشتبه عليك بعضه ما عصار الصدق يقتضيه لانا عصار فوضعت
 احدتها مكان الاخر فالعجب مما يكابره والمخاض ان يقال اننا نأخذ بقض المساوئ من اعصار الصدق
 على شي فكون بعضها سلبين مكدا كل بالانسان فهو ليس ناطق وكل ما ليس ناطق فهو
 ليس بانسان فحصل قضان موجسان سالتا الطرفين والموجهة السالمة الطرفين لا يقتضى وجود
 الموضوع بخلاف معدولة الطرفين وقد حقق ذلك في موضعه ولنا ايضا ان محصل البحث ما اذ لم يكن
 المساوئ ان شاملين لجميع الاشياء ذمتنا وارجا فان بعضها صدقها على موجود اما خارجي
 او ذهني فيتم البرهان بلا اشتباه لاسال يلزم محصل القواعد لانا نقول تعميها اما بحسب
 المعاصد وليس لنا زيادة غرض في معرفة احوال نقايق الامور العامة اذ ليس في العلوم الحكمة
 فضية موضوعا او محولا نقبض الامور الشاملة وهذا النفس الاله لملك العلوم فلا باس
 في ارجاها عن قواعد بل اعتبارها موجبا احتمالا في حصر النيب كما هو في تساوي نقبض المتسا
 بين كما ذكرنا انما وفي كون نقبض الاحصاء عم من نقبض الاعم وفي غير ذلك واصلاح هذا الاختلال

فان قلت مفهوم الممكن يقتضيه لوجوده لا يمكن ما اذ لم يصدق احد من الاشياء وجب ان يصدق عليه
 الاخر والا لا يرفع العضان بها ويصح بدنه فان اورد عليه المنع كان مكابره عن مسوعه قلت
 بهذا المعنى وان مسا قضان اذا اجبر الى نفسها مقلدا مسودين من اعصار صدقها على شي واحدا
 اعترضه فما حصل مناكل قضان موجسان احدتها مسودا والاخرى محصلة كقولك ردمه يمكن ردم
 لا يمكن فلا ساقص منها لان تقتض صدق الممكن على سلب صدق عليه لاحد سلبه عليه ولا نقل
 ان المساوئ من اعتبر صدقها على شي اذ فرج التساوى لا موجب من كل من ذلك انما ان العضا ما اعبر الصدق
 فيها عادات الموضوع فاذا طلب كل انسان ما طبق وكل ما طبق انسان فقد اعترض صدقها على افرادها
 وكذلك اذا قلنا كل انسان لانا طبق فقد اعترض صدق اللانسان على ذات اللانسان فادانته
 تقتضيه هذا الاعصار كان يوجب صدق اللانسان عليه وهو معنى قولنا بعض اللانسان ليس بلنا
 ما طبق لاصدق الناطق عليه لان الناطق بعض الناطق في حاله الافراد من اعصار الصدق على شي
 لاجل حاله اعصار صدق عليه بعد اشتبه عليك بعضه ما عصار الصدق يقتضيه لانا عصار فوضعت
 احدتها مكان الاخر فالعجب مما يكابره والمخاض ان يقال اننا نأخذ بقض المساوئ من اعصار الصدق
 على شي فكون بعضها سلبين مكدا كل بالانسان فهو ليس ناطق وكل ما ليس ناطق فهو
 ليس بانسان فحصل قضان موجسان سالتا الطرفين والموجهة السالمة الطرفين لا يقتضى وجود
 الموضوع بخلاف معدولة الطرفين وقد حقق ذلك في موضعه ولنا ايضا ان محصل البحث ما اذ لم يكن
 المساوئ ان شاملين لجميع الاشياء ذمتنا وارجا فان بعضها صدقها على موجود اما خارجي
 او ذهني فيتم البرهان بلا اشتباه لاسال يلزم محصل القواعد لانا نقول تعميها اما بحسب
 المعاصد وليس لنا زيادة غرض في معرفة احوال نقايق الامور العامة اذ ليس في العلوم الحكمة
 فضية موضوعا او محولا نقبض الامور الشاملة وهذا النفس الاله لملك العلوم فلا باس
 في ارجاها عن قواعد بل اعتبارها موجبا احتمالا في حصر النيب كما هو في تساوي نقبض المتسا
 بين كما ذكرنا انما وفي كون نقبض الاحصاء عم من نقبض الاعم وفي غير ذلك واصلاح هذا الاختلال

بوح تكلفات بعيدة **قال** اما الاول في التي لم يرد في بعض الاخص على كل ما صدق عليه
 بعض الاعم له في عينه لا يحصل عليه من صدق عليه فبعض الاعم **قال** في قوله لا يصدق
 المورد على بعضي اليه من كل ما لا يصدق عليه في كل لا يصدق عليه لانه لا يصدق
 الكلا مع ليس بل انما ان هذا الزعم منه ومن بعض اللادخ ان يصدق عليه لانه لا يصدق
 المحمول اعم من المرجح المحصل المحمول ولا يصدق كما هو وان لم يصدق في المنة لان مثلا بعض
 اللانسان في ارجح اليه صدق احد مما عايشه من صدق عليه الا في الاربع العضات رد بها
 عرفت من ان بعض من يصدق في وقت يغير نقضه باعتبار صدقه والمخلص ما في مامل **قال**
 مصدق الاحص على كل الاعم بعكس النقض **اول** يعني على طرفة العدم وروى ان جعل بعض
 المحمول موضوعا وبعض الموضوع محمولا فان الوجه الكلمة بعكس كعسها على هذه الطريقة
 والاشكال المذكور موجه عليه ايضا فان قولنا كل شيء ممكن بالامكان العام موجه كونه و
 صدق بعكس بعضها موجه كونه ولا جزئية لعدم الموضوع ودفعه ما فان يلبس بعكس النقض
 على من الطريقة مما لم يقل به المص كما ساءة فالف سدل به على اثبات ما ادعاه و ايضا الامتداد
 به بيان بالم اثنين بعد واجب بان الشارح نظرا للواقع وهو صحة ملك الطريقة ولم يكتف ايضا
 بعكس النقض في الاستدلال بل بما يصح التمثل به عند المص ايضا واما ملك هذا ان بالم
 كمن بعد جنوا به ان العكس المذكور في من الطبع كلفه اذ نبه **قال** تسامح **اول**
 احب بان المدعى كون بعض الاعم احص مطلقا من بعض الاخص وما جعله جزء من الدليل
 هو غير معروف للمدعي لا عينه فهو الحقة استدلال ثبوت المدعى ثبوت المحذور ووجوبه
 استدلال على ثبوت الحد ولا يخفى عليك ان المقصود بمصطلح المدعى الاجزى لسدل على كل
 واحد منهما على حده فالاولى ان جعل بغيره وفعال اي صدق بعض الاحص على كل ما
 يصدق عليه بعض الاعم من عكس في الكلام تسامح بجعل المنفرد لم جزء الدليل **قال**
 واما قد السان **اول** حاصله انه لو اطلق السان ولم يعد بالكل لم يلزم من ثبوت السان

فلا تعال كل الامكن
 والاعض الا يمكن لا يصدق
 لا يصدق على الموضوع
 وجود ان النقض
 الدفع ان النقض
 نقضها موجه ساء
 الطريقة صدق وان كان
 الموضوع صدق وان كان
 قاعده على النقض
 وبها تسامح المط

اي قول الصدق بعض
 الاخص على كل ما صدق
 عليه بعض الاعم
 غير

من بعضي امر من سبها عم
 لا مطلقا ولا من وجه الاحمال ان يكون التباين
 فرد **قال** في مدح الاشكال **اول** الذي المدعى انتفاء لزم
 اللزوم لجواز ان النسبة العموم في محل اخر والماكون اللزوم
قال او سول **اول** في ان دعوى نسبة العموم من بعضها دعوى موجهة كونه **قال** او رد مثال
 السلب كان رفعا للامكان الكلي ويكون ساءه جزية وصدقها لانساني صدقها الموجهة الجزية **قال**
 فاعلم ان النسبة منها المسألة **اول** لا تعال بلزم من ذلك ان لا يخصص النسبة من انكسار في الاربع
 لانما سول المسألة الجزية منحصرة في المسألة الكلية والعموم من وجه فاذا قيل النسبة مثال المسألة
 الجزية كان حاصله ان النسبة في بعض الصور مبنية كونه وفي بعض اخرى عموم من وجه فلم يوجد كليا
 سبها منه خارج عن الاربع **قال** فلان قد عطف الامة لا طائل من **اول** اجب عنه بان معنى كلام
 المص ان احد المسانين صدق مع بعض الآخر قطا اي لا يصدق مع عن الآخر في صدق احد
 المسانين مع بعض الآخر ظهر صدق احد النقضين بدون النقض الآخر وعدم صدق
 احد المسانين مع عن الآخر ظهر صدق بعضه مع عن الآخر فمجموع كلام المص ظهر كل من بعضي
 المسانين بدون الآخر فقيده معط لا بد منه وليس معناه ان المسانين الآخر لا يصدق مع بعض الاول
 والاكفان فاسد الا خاليا عن النائية فقط ولا يخفى عليك ان هذا الوجود وان كان دقيقا تصح
 للمط اذ حاصله ان قد عطف منضمنا الى ما تقدم فبمعنى صدق كل من المسانين مع نقض
 الآخر الا ان ترك لفظه كل مع كونه مقيدا للمع المقصود وافادة ظاهرة والعدول الى هذا القدر
 المحجج الى تدقيق النظر وحمل المنطعية خلا والمتبادر يكلف لكن الملل متعلق بالعبارة
 دون المعنى **قال** وانت تعلم ان الدعوى تنبئ بمجرد العدم القائل **اول** احسب عن ذلك
 بان معنى قولهم بعضا التباين مسانان حرم ان السان من مدن بعض من سوا
 السان الجزية مجردا عن حصر صيغ كل واحد من فرد به اعني السان الكلي والعموم وجه اذ لو كانت

صدق

يكفي في صحة

سنان



يعتد على ما عرف وما بينهما اطلاقا على الجزئية الاضاحية كما في الكليات وان الخصال التي للكليات
في الشدة عكسها من الجزئية فان الكليات الاضاحية هي من الحقائق كما في الجزئية الاضاحية اعم من
الجزئية الاضاحية **قال** يوزن تعريف الجزئية الاضاحية نظرا لاداء الجزئية الاضاحية والكل الاضاحي مصدا
بقان لان معنى الجزئية الاضاحية هو معنى الكليات الاضاحية **قال** وذلك لظهوره من ان معنى الجزئية الاضاحية
هو المدرج تحتها وهو معنى الخاص بمعنى الكليات الاضاحية ومعنى الكليات الاضاحية هو المدرج تحتها
بينما هو معنى العام بمعنى الخاص والجزئية الاضاحية معناه واحد وكذلك العلم والكل الاضاحي معنى واحد
ولا يمكن ان الخاص هو العام مضافا بقان مشهور ان كالات والامن وان المخصوص والعموم مضافا
تعلقا جمعيا ان كالات واللبس واللبسوه والنصافان لا يعملان الا معا فلا يجوز ان يذكر احدهما
في تعريف الاخر الا لكانت فعله قبل فعله ان يعمل المعرف واجراء معدوم على
المعرف فان قلت المذكور في تعريف الجزئية الاضاحية هو الاعم لا العام الذي معنى الكليات الاضاحية
حتى يلزم ذكر احد المصنفين في تعريف الاعم **قال** يعمل الاعم هو عرف على فعل العام الذي
هو المصنف مع ان المصنف وبالاعم والاحص هما هو العام والخاص لا معنى للمصنف و
الزيادة في العموم والمخصوص لكن على هذا يلزم تعريف الجزئية الاضاحية بالخاص الذي هو معناه
يلزم تعريف الشيء نفسه وبمضائه معا وعلى الاول يلزم تعريفه بالاحص الذي هو تعريفه
على فعل الخاص يلزم تعريف الشيء بما هو عرف على معرفته وما هو عرف على معرفته فالحلل
في التعريف من وجهين احدهما تعريف الشيء نفسه او بما هو عرف على معرفته والى تعريفه بمضائه
او بما هو عرف على معرفته بمضائه ولا شك ان الحلال الاول اموري من السلك فالاولى ان لا يقتصر على السلك
وحده وايضا يلزم ان لا يكون تعريفه بالاحص من شيء كما ذكره الشارح صححنا لاسما على الحلال
الاول قطعا بهذا وقد سئل في جواب النظر ان المص ذكر المصنفين معا اعني الاعم والخاص
في تعريف شيء واحد وهو الجزئية ولا يجوز في ذلك وليس بشيء لان هذا العاقل ان سلم ان معنى
الجزئية هو الخاص ومعنى الكليات الاضاحية هو العام كما ذكره ان رجح فالطره واروج رماه كما عرف

وان

وان لم يسئل فالجواب عند ذلك لا يذكره من قال لم يرد المصنف كما ذكره تعريف الجزئية الاضاحية بل اراد
ذكر حكم من الحكم يمكن ان يستنبط له منه تعريف من صرح بالاسكالات لان الاعم بدل على بعد
التعريف **قال** وهذا مستقرب بواجب الوجود **قال** اي بناء المخصوص من المصنف لان
فان كل كلياتها حسب من هذا المعنى بان نشاط الكلمة والجزئية هو الوجود والذاتية كما صرح به
وليس من شأن المصنف والمصنف الذي هو واجب الوجود لذاته ان يحصل في الذهن حتى يصف
بالبزء بل لا يعمل الا في نفسه في شخص ورد بان معنى الجزئية هو ما كانا محسب لو حصل في
الذهن سمع وهذا معنى موله كل مفهوم اما ان سمع في شخص ادم لم يردوا به كونه نفسا بالاجل وذلك
لا يعرف على المصنف بالعمل في الذهن ولا على امكن حصوله والجزئية المحسب هذا المعنى يصدق على
الواجب تعالى كما لا يخفى وايضا المتبع المصروف في الذهن موكدة ذاته لا ذاه على وجه يوضح له الجزئية
قال فانه سمع ان يكون كل ما **قال** بعد ظنه بما ذكره الشبه بين الجزئين وما ذكره في السه من
الكليات واما السه بين الجزئية المعنى وبين كل واحد من الكليات فالبيان واما السه بين
الجزئية الاضاحية وبين كل واحد منهما فالعموم من وجه لصدور الجزئية الاضاحية على الجزئية المعنى بدوئها
وصدقها بدونها في العمومات الشاملة ومصادقها على الكليات المتوسطة **قال** لان نوعيته
انما هي بالنظر الى جمعته الواحدة **قال** نوعيته هذا النوع نسبة واصنافه منه ومن افراده طمس
بغيرها الاحتمال افراده ومنشأها اتحاد حقيقته في تلك الافراد فذلك سمي بالجمع واما النوع
الاعراض الاضاحية فلما بدى نوعيته من اندراجها مع نوع اخر تحت جنس فيكون مضافا له وبيان
ذلك ان الجنس لما كان عام الماشية المشتركة بين ما هي من هملتين في المعنى وهو لعلها في
جواب ما هو فلا شك ان كل واحد من تلك الماشية المدرج من جهة موصوفة بانها تعال عليها
وعلى غير الماشية في جواب ما هو وهذه الصفة مائة لها بالقياس الى الجنس الذي ادرج منه كما
ان صفة الحنية حاصلة للجنس بالقياس الى الماشية المدرج من جهة من الماشيات التي هي انواع له فالجنس
والنوع المدرج منه مضافان كالات والامن **قال** لانه جنس الكليات لاسم حدوده المذكورة

هذا النوع المدرج من جهة من الماشيات التي هي انواع له فالجنس

اول اشاره الى سابق من ان المذكور في تعريف الكليات حدودها لا رسوم كما
 توهم واذا كانت حدودها كانت تامه كما هو انظر فلا بد من ذكر الجمله اعني الكليات متعارفة
 لطريق القوم في تعريف الكليات واذا اعتدنا على مفهوم النوع الاصلح كان فيه اضافة
 احد بهما القياس الى ما بعد من الاضافه كليا والآخرى بالقياس الى الجنس الذي هو كاسنا
 والنوع الحقيقي اضافة واحدة بالقياس الى ما هو مفصلا كما عرف **قال** فان الجنس لا يقال عليها وعلى
 غير ما هو **قال** الجنس كالموت مثلا وان كان مقولا ويجوز لا على الفصل كالتالي وطول على المص
 كالحياكل وعلى العرض العام كالماتش لكن لا في جوات ما هو اذ ليس الحيوان عام المسرك ولا اذا سا
 لهذه السلف فكل واحد منها وان كان ماهه وكلما يقال عليه وعلى غيره الجنس لكن لا في جوات ما هو
 فتخرج عن هذا النوع الاضافي بهذا القيد **قال** فهو النوع المتقدم بالشخص **قال** اي الشخص هو النوع الحقيقي
 المقدم مما يمنع من وقوع الشركه في ردمه مثلا الماهه الانسانية وامر اخر صار زنديب ما يمنع وقوع
 الشركه فيه وذلك الامر يسمى تشخيصا وتعيينا **قال** يكون حمل العال عليه بواسطة حمل السافل عليه فان
 الحيوان اما مصدره غير اذ على الركي بواسطة حمل الانسان عليها **اول** وذلك لان الحيوان ما لم يصير
 انسانا لم يكن محمولا على ردمه والركي فان الحيوان الذي ليس بانسان لا يحمل عليه اصلا **قال**
 فاعسار الاوليه في القول بحج الصنف عن **اول** هذا القيد وان ارجح الصنف عن الخلاصه النوع
 عنه ايضا بالقياس الى الاحساس البعده فلنزم ان لا يكون الانسان نوعا للجسم التام والجزء من اجانه
 اما في نوع الانواع لكونه نوعا لكل واحد من الانواع التي تفرده وايضا النوع لما كان مضافا للجنس
 فاذا عبر في النوع الاول فلان من اعساره في الجنس ايضا والام لم يكن مضافا له فلنزم ان
 لا يكون الاحساس البعده اجناسا للماهه الى هي بعده بالقياس اليها فالاول ان مركب
 الاول في خروج الصنف بقيد اخر يقال الاصلح هو كل ممول في جوات ما هو يقال عليه وعلى غيره
 المسرك جوات ما هو **قال** والا لكان النوع الحقيقي **قال** وذلك لان النوع الحقيقي لما كان
 عام ماهه جميع افراده فلو فرضنا ان فرقة كلنا احرر ومو ايضا تام ماهية افراده لم يمكن ان يكون

عام الماهية بالقياس الى كل فرد من افرادها والا لكان الكليات التي هي الميسل عليه مع زياده مثلا
 على امرنا يدعي جمعها افراده فلا يكون نوعا حقيقيا بل صنفيا يفتقر فحين ان يكون الفوقاني
 تمام الماهية المشتركة للمحصه فيكون جنسا ويدر فيها نوعا حقيقيا وانما هو صنفها ان
 الانسان لما كان عام ماهه كل فرد من افراده فلو فرضنا ان الحيوان ممتلكه لكب وجب ان
 يكون الحيوان عام ماهه كل فرد من افراد الانسان فليدرم ان يكون لكل فردا ممتنان محاسنان
 كل واحد منهما عام الماهية المحصه به وذلك مع لان عام ماهية شيء واحد لا يصور فيه تعدد لاشياء
 ان لم يكن احد مما جز الاخرى لم يكن شيء منهما عام ماهه بل جزا منها وانما كاس احد مما جز الاخرى
 لم يكن الجزاء عام الماهية وحده ان كان الحيوان وحده عام الماهية كان الايمان المشتمل على الحيوان وزياده
 صنفيا لاشتماله على امر كل واحد على ماهية افراده وان كان الانسان وحده عام الماهية المحصه لم يكن الجزاء
 الا عام الماهية المسركه فيكون جنسا ويدر ضاه نوعا حقيقيا فظهر ان النوع الحقيقي لا يكون نوع
 نوع حقيقي ولا محده واما النوع الحقيقي بالقياس الى الاصلح فيجوز ان يكون محده كالانسان عن الحيوان
 ولا يجوز ان يكون موده لان النوع الاصلح انا نوع حقيقي واما جنس والنوع المجمع للجزء ان يكون نوع
 شيء منهما لامر ومجور ايضا لان النوع الحقيقي محب نوع اضله اصلا كالعمل على ما سلكه فالنوع
 الحقيقي مقيما الى النوع الحقيقي لا يكون الا مفردا ومقتب الى النوع الاضله اما مفردا واما سافل والا
 معا الى الحقيقي اما مفردا لم يكن محبه نوع حقيقي ايضا كالانسان واما اعمال الحيوان واما الاضله
 مقتب الاضله فراه اربع واما جعل المفرد من المرات وان لم يكن وافعاله الرتبة بطا الى ان الاراد
 ما عسار عدم الرتب فمده ملاحظه الرتب عد فاما ان في غيره ملاحظه الرتب وجودا **قال** ان فلنا
 الخويه جنس **اول** هذا المسال انما هي شتم ان العقول العشره منقده المجمع وما بها ان الخويه
 جنس لما كذلك الاحساس مدرتب مصاعده **اول** اشار بلفظ قد الى ان الرتبة الاحساس
 مما لا يجب في الانواع ايضا فلما يكون نوع اضله النوع موده ولا محده فيكون نوعا مفردا عرواقه
 في سلسلة الرتب كذلك جنس لاجس موده ولا محده فيكون مفردا ليس وافعاله سلسلة

ضل في
 قوله ايضا متعلق بقوله
 محده اي كما ان ليس
 فوجه نوع حقيقي بل
 جنس مملوكه

Copyright © King Saud University

عن جمع ما عداه او عن بعض ما عداه اذا لم يكن ان يكون الشيء مصورا مع عدم امساره عن جميع ما عداه
او عن بعضه واما الامسار عن الكل فلا محذور والشك انه كما يكون تصور الشيء ما كتبه كسبيا محبا الى
معرفة ذلك بصورة مبرورة ما سواها كان مع امساره عن جميع ما عداه او من يفتقر لكونه كسبا مصوره
بوجه اعم واخص اذا كان كسبيا لاكتساب الاما لا عم او الاخص فيما يصلحان للتعريف في الجملة **قال**
او امساره عن جميع ما عداه **اول** قد عرفت ان ذلك عروايب الا ان المسافر من لارا او ان الصور
الذي يتاثره المتصور عن بعض ما عداه في عارة العصفان لم يفتقروا له بشرط المساواة بين
المعروف والمغروب واخرى الا عم والاحص عن صلاحية التعريف بهما واما المعاص فلما كان احد من الاعم
والاحص كان اولي بان لا يفتقر انما مع ان النظائر لا بعد ممر اصلا وان احمل احما لا بعدا
ان يكون مزار في الخلد وابتعد منه فادته مر اما ما ان يكون بين المساسن خصوصه بعض الاعمال
من احد معال الاخر **قال** ولا الى انه اخص لكونه اعم لان اول وجوده العمل فان وجود الخاص في
العمل ملزم لوجود العام **اول** مدام هو في ان يكون داسا للخاص ويكون الخاص معقولا لاكتنه
واو اذ لم يكن داسا وكان داسا لم يكن الخاص معقولا لاكتنه لم يدر من وجوده في العمل وجود
العام **قال** وشروط تحقق الخاص **اول** مدام حسب الوجود الخارجي مسلم فانه كلما تحقق
الخاص في الخارج تحقق العام منه واما بحسب الوجود اللفظي فلا اذ جاز ان يعقل الخاص ولا يعمل العام
كما ان **قال** فانه اذا صدق قولنا كل ما صدق عليه المرفق صدق عليه المرفق وكل ما لم يصدق عليه
المرفق لم يصدق عليه المرفق **اول** وذلك لان الموجبة الكلمة الثانية عكس بعض الموجبة الكلمة الاولى
في طريق العدم **قال** وبالعكس **اول** وذلك لان الاولى عكس بعض الثانية في طريق وجوده وكل واحدة
منها مسلم للاخرى وقاعدة قوله وبالعكس اساس اللزوم من الطرفين الاخر ليثبت الملازمة الى
ادعائه بقوله وبملازمة للكلمة الثانية **قال** وبملازمة على الداسات مانع عن دخول اللفظ
منه **اول** وذلك لان كل شيء ما خصه ومنه عن جميع ما عداه فكون الحد العام بواسطة اشياء
على الذات المخرجة عن دخولها عن الحد العام وكذا الحد الخاص بذكره الداع المرفق يكون

حدود ارسطو

فلما نحن دخول الاعسار منه والمصنوع فبيننا المساسه بين المعنى الاصطلاحي والمعنى اللغوي فلا بد
ان الرسم يصادف مع عن دخول الاعسار فيه فتستحق ان يسمع عما لا يتم ان ارباب العروة والاصول
اسموا الحد بمعنى المخرجة وتكون اعم من الغلط فنسب الفقه من احتمل في الاصطلاح من واعلم ايضا
ان الحقايق الموجودة تنقسم الى اطلاق على ذاتها لها والتمسها ومن عرضها بما نعتها اما ما واصلها الى
حد العذر فان الخشن شدة بالعرض العلم والعقل بالخاصة فذلك ترى في رسم المصنوع
عندما لا يشار واما المهمومات اللغوية والاصطلاحية فامرنا سهل فان اللفظ اذا وضع في اللغز او
الاصطلاح للمعنى مركب وكان داسا له وكان خارجا عنه كان عرضيا له فتقيد العتبات
في عارة السهولة وحدودها ورسومها سيم حدودا ورسومها بحسب الاسم في حدود الحقايق في عارة المصنوعة
وحدودها ورسومها سيم بحسب المصنوع **قال** لان الغرض من التعريف اما للتميز او الاطلاع على الذاتيات
اول المعصود من التعريف اما المرفق عما عداه والعرض العام لا مدخل له في التميز فلا يصلح معرفة
والجزء يعرف بهذا الغرض واما الاطلاع عليه بما هو داس الى اي معرفة بما هو داس الى سواها كان جميع الذاتيات
او بعضها والعرض العام لا مدخل له في معرفة الشيء كما هو داس الى فلا يصلح معرفة ولا جزء يعرف بهذا الغرض
الاخر فقط العرض العام عن الاعسار في ما سالت التعريفات واما ذكره في ما سالت الكلمات لا سفاها اقسام
الكلمات واما الحسب فهو وان لم يكن له مدخل في التميز لكن له مدخل في الاطلاع على الماهية بما هو داس الى لها
فلذلك اعترض العصل والخاصة ومنها بحث وبيان تميز الشيء قد يكون عن جميع ما عداه وقد يكون
عن بعضه والعرض العام يفتقد التميز فيسحق ان يعبر في التعريفات فان قلب المعنى هو المميز
الاول يشار على اشراط المساواة **قال** قد عرفت الكلام على ذلك الاشراط على ان اللازم ان لا يكون
العرض العام مرفقا لان لا يكون جزرا من المرفق وايضا قد يكون الاطلاع على الشيء بما هو عرضي امطوبا
وان كان هذا الاطلاع عليه دون الاطلاع عليه بما هو داس الى فان تصور الشيء قد يكون بوجوده مستغاثه
بعضها اكل من بعض فالصواب ان المركب من العرض العام والخاصة رسم ناقص لكنه اقوى من
الخاصة وحده وان المركب منه ومن الفصل جدا ناقص لكنه اكل من الفصل وحده وكذلك المركب من

الادوات فقد وجد الحكم في الاطراف فعدا خطا وكفى بوم ذلك في مثل هو لك ان كان زيدا حمارا كان
 فاهما مع العلم بكسر الطر من وصدق الرطة لانفعال الادوات كما سب ما ندر عن الحكم فاذا زالت
 عاد الحكم لان زوال المانع لا يكتفي في وجوده شيئا لا بد من وجود مقتضى وزوال المانع لا يسلم كما
 في المثال المذكور وان اردت تفصيلا فضع عليك حال فاسمع لما يقول العصبه ان لم يكن في شيء من
 طرفها سبه هي حمله كقولك الانسان حيوان وان وحده فان كانت في الاصح ان يكون مائة يكون نسبة
 في اصاح حمله كقولنا الحيوان الماطو جسم ضاحك وان كاس ما يصح ان يكون مائة فاما ان توجد في
 طرفها فتكون العصبه اصاح حمله كقولك ريدا موه فام وان يوجد فيها معا فاما ان يكون ملحوظا جالا
 فتكون اصاح حمله كقولك ريدا موه ريدا موه وان كان يكون ملحوظا فتكون العصبه شرط
 كقولنا ان كاس الشمس طالع فانها موجودة فظن ان اطراف الجملة اما مفرد بالمعنى او بالقوه فان العمل
 على السه القصد مطلقا او الحرة اذا كانت ملحوظة اجمالا يمكن ان يوضح كما هو مفرد لان دلالة الاحكام
 وان اطراف الرطة لا يمكن وضع المفردات في موضعها اد لا يمكن ان يسفاد من المراد ملاحظه
 المحكوم عليه وبه والشيء على الفصل فان شئت قلب في نعم العصبه طرفا اما ان يكون مفرد
 بالمعنى او بالقوه او لا وان شئت قلب كل واحد من طرفها اما ان يكون مائة ملحوظ
 منفصلا او لا وكان من قال العصبه ان اخلص الى قضيتش اراد ان كل واحد من طرفها عصبه بالقوه
 ملحوظة منفصلا فتكون بالقوه اقرب بالفعل فيصع العلم هذا الوجه وان الرطة لا يوجد في شيء من طرفها
 الحكم بل مرضه هذا في المصطلح ظاهر واما في المنفصله فاما نظره من الحكم اد الوحد فيها المصطلح
 اللام لها فان هو لك هذا العدد اما روج واحا فرد في موه هو لك ان كان هذا العدد روجا لم يكن
 مردا وان كان فردا لم يكن زوجا وعما هذا من اعده **قال** والمصطلح في الحكم فيها عصبه
 عصبه او لا صده فيما **اول** المصطلح الموجه من الحكم بانصال مجموع قضيه مجموع عصبه اخرى فان
 اكن مطلق هذا الاتصال سميت مصطلح مطلق وان هذا الاتصال يكونه لزوما سميت مصطلح
 لزوما او يكونه اعماسا سميت مصطلح اعماسا والمصطلح السالتي هي الحكم فيها سلب ذلك

الاتصال اما مطلقا او لزوما او اعماسا والمصطلح الموجه من الحكم فيها السالتي من العصبين
 اما في العصبين والاسماء معا وفي احد ما فان اكن مطلق السالتي سميت مصطلح مطلق وان قد
 السالتي كونه اذا سميت منفصلة عناده وان قد بالالعاق سميت مصطلح اعماسا والمصطلح
 السالتي هي الحكم فيها سلب ذلك السالتي اما مطلقا او معدا بالعباد او الالعاق ويرد
 عليك بما حصل من المعاني في المصطلح والمنفصله في مباحث الرطبات **قال** ومنه ما تبا
 الاصطلاحه كما تصدق على الموصيات تصدق على السوالب **اول** لان مفهوم الجملة اصطلاحا
 هو العصبه التي يكون طرفا مفردا اما بالفعل او بالقوه وهذا المفهوم كما تصدق على ريدا موه
 عا زيدا موه بل لا تقاوت ذلك الحال في مفهوم المصطلح والمنفصله اصطلاحا بل يقول اطلاق
 الرطة على المنفصله ايضا بحسب المفهوم الاصطلاحى كما تطلقا على المصطلح وان لم يكن معنى الرطة
 بحسب اللغة في المنفصله ظاهر او قد يتوهم من قوله ليس اجراء هذه الاسامى على السوالب بحسب
 مفهوم اللغة اجمالا على الموصيات بحسب مفهوم اللغة وليس كذلك بل اجراء هذه الاسامى
 عليها معا بحسب المفهوم الاصطلاحى وطعا فالأظهر في العبارة ان يقال ليس اطلاق هذه الاسامى
 على هذه العضا نا بحسب مفهوم اللغة **قال** واما في السوالب فلتا تبا اما في الاطراف **اول**
 قد توهم من هذه العبارة انهم اطلقوا هذه الاسامى على الموصيات او لا مجموع المعاني اللغويه بل
 مهبالا السوالب لما سبها للموصيات في الاطراف والظاهر قد تغلبت هذه الاسامى من المعاني
 اللغويه الى المعنويات الاصطلاحية بنا على وجود المناسبة في بعض افراد هذه المفردات اعني
 الجوهيات فان هذا القدر من المناسبة كاف في صحة العمل ملاحظا حارجا الى التزام العمل من
اول واما ذكر اسامى الرطة فالعرض **اول** الاسامى الاولى هي الجملة والرطة واما ذكر
 الموصيه والسالتي في الجملة على سبيل السحبه لان مفهوم الجملة انما ينضبط بذكرها وكذا المصطلح
 والمنفصله مهبالا لانهما جمعان مختلفان في الرطبه فلا يتحصل مفهومها الا بهما واعتبر
 في المصطلح الايجات والسلب لما ذكرناه الجملة وذكر في المنفصله انواعها المختلفه لينضبطوا

كان ذكره



الى الاحاب والسلب كما ذكرنا اعلم ان العام الفصدة الحاملة والرطبة حصر عقلي واما الفصام
 الرطبة الى المتصلة والمنفصلة فلس كذلك لان الرطبة طرفا فاضا فان القوة العوس من الفعل
 والسنة من القفسن لا يمكن ان يكون يحمل احد منهما على الاخرى بل لا بد ان يكون مساك نسبة
 غير الحمل فلما لمزم ان يكون النسبة الى هي غير الحمل معصرة الاتصال والافصال للجواز ان
 يكون وجه اخر منه قسمة اسقرا ساذلم يوجد في العلوم ومعارف واللحيد بوجه اخر
 في اطراف العضا **قال** واما قد مما على الرطبات لساطها **اول** فان الحلة وان كانت
 مركبة في نفسها الا انها يقع جزئها فكلون بسيطة بالقبا من البها اي يكون اقل اجزاء منها
 ولا يخفى ان الحلة بجميع اجزائها يقع جزئها فكلون بسيطة لان طرفه الرطبات لا حكم فيها بل
 يعني ان الحلة اذا كانت قضية بالقوة القريبة من الفعل اي ملحوظة بتغا صيل اجزائها التي
 هي سوي الحكم يكون جزا منها فكانما يتما ميا جزا منها فاستحققت بذلك تقديم ميا حشا على
 مباحث الرطبة **قال** وسمي موضوعا **اول** من حيث اول المبتدأ والفاعل ايضا فان زيد
 في قال زيد موضوع وقال محمول لان محصل معناه زيد قابل او ذو وقول في الزمان الما
قال ان اجزاء الحلة اربعة **اول** هي المحكوم عليه وبه والسبة منها ووجوعها اول ووجوعها
 ومنه الاربعة معلوما وادراك السلة الاول منها من فعل الصور التي من شأنها ان تكتسب
 بالقول الشارح وادراك الاخر اعني ادراك وجوع النسبة اول ووجوعها هو المسبح بالصدق الذي من
 شأنه ان يكتسب بالمجهر ويسمى هذا الادراك حكما وقد سمى هذا المدرك اعني وجوع السبة اول ووجوعها
 حكما ايضا ولذلك فعل لاد في العضة من الحكم **قال** فان اللفظ الدال على وجوع النسبة دال على
 النسبة ايضا **اول** دلالة واصح مطرده وان كانت الراسية **قال** وهي عن مسعله لوجوعها على
 المحكوم عليه وبه **اول** يعني ان النسبة الى بها برسط المحكوم به ما المحكوم عليه معقوله من حيث
 انها حاله فيها والوجوع حالها فلا يكون معنى مستقلا صالحا لان يكون محكوما عليه وبه
 فاللفظ الدال عليها يكون اداة لكنها قد يكون في قالب الاسم كوجع المسال المذكور وهذا

كتاب في معرفة الحروف والاصوات

ذلك ان لفظ موضوع قد هو عام يدل على ريد لانه ضمير راجع اليه فلا يكون رابط ولعل الرابط
 في هذه العضة هي حركة الرفع لا يتبادر اليها الا الراسية والاشياء دونها يكون في قالب الحكم ككان لنا
 قصة وما سطر ومنها وسمى زما سة لانه لا يتباين الزمان بخلاف لفظ هو وواوها اذا دلالة لها
 على الزمان اصلا وقد يفرق بيننا ايضا بان مدلول كان ريد على مدلول الرابط لانه كان على الزمان
 الذي لا مدخل له في الرابط **قال** اشارة الى ان اللغات محملتها في اسما في الرابط **اول** ويل وجه الضبط
 ان يقال سببها اشياء الوجود والامساع والجواز تفرقة بينه وبينه اخرى من مجموع الرابطين معا
 والرابط الزمانه وحدها ووجه الزمانه وحدها ومنه بعد لا يخفى **قال** ولعل العجم لا تسئل العضة حاله عنها
اول نقص ذلك في مثل قولهم ريد در است وبنم فان قولهم ومنه قضية حاله عن الرابط **قال**
 ومد الاسئل العضا ما الكاوه **اول** ويل سدا انما لا يشهدا اذا حلت الصريح على ما هو في نفس الامر اما
 اذا حلت على ما هو اعلم من الصريح بحسب نفس الامر وما هو بحسب زعم القائل فيشتملها مطعا و
 انت تعلم ان المتبادر من عبارة المص هو الصريح في نفس الامر والتوابع على حملها على معانيها المتبادرة
 منها **قال** لان العضة عن معن **اول** هذا كلام ظاهري والمعنى فيه انما اذا قلت لس بعض الحيوان
 اسنانا فان اردت بحرف السلب سلب المحمول عن الموضوع كان سلبا حرا وان اردت سلب
 العضة على معنى السلب مجمعه في نفس الامر كان سلبا كلما لان سلب الاحاب الجزء سلب
 السلب الكلي محلي هذا السر كل يحمل ان يكون سلبا كلما بان تصد بحرف السلب سلب المحمول
 عن الموضوع المذكور وموكل واحد واحد وان يكون سلبا حرا ما ان تصد به سلب العضة كما جمعه
قال كقولنا الحيوان جسم والاسنان نوع **اول** رعم بعضهم ان مثل هذه القضايا عامة لان
 الموضوع فيها هي الطبيعة بقدر العوم فان الحيوان من حيث انه عام موصوفه بالجسد والاشيان
 بقدر عوم موصوفه بالنوعية للقضية الطبيعية يجوز قولنا الانسان حيوان ما طو فزاد والفضا
 قسما خامسا والحيوان انك العضا ايضا طبيعية لان المحكوم عليه بالجسمية هو طبيعة الحيوان كيف
 لا والمحكوم عليه منها ما نفهم من لفظ الحيوان وهو الطبيعية وحدها وان كانت ثبوت الجسمية ليا في

وكما ان هذه المناقشة
 ان الرفع معلول من ارتباط
 المحمول بالموضوع فلا يجوز
 عدله فقطن نحو

لان اللفظ اذا كان له معنيان وكان
 كالماء والشمس والطقن ذلك اللفظ
 بالمعنى من اللفظ يرد عليه
 سببها الكاوه الذي هو الصريح
 في نفس الامر

فان قيل
 فان قيل
 فان قيل



بعضهم ان الحكماء من الاولين
الذين اطلقوا بالاصح
في اصطلاح الطبيعيات

في نفس الامر باعتبار كليتها كما ان الحكماء علمية بالضمك في قولنا الاتساق في كل ما كان هو طبيعياً
الانسان وان كان ثبوت الضمك لها في نفس الامر باعتبار كونها متبعية فان العبد لا يجزى ثبوت
الحكماء من الحكماء علمية في نفس الامر لا يجب ان يلاحظ في الحكم ثبوتها وان لو عظم محصر العضد
في حجب ولا في سبب لان القود المجترة ح غير محصورة في عدد فالجوازم في القصة في الاقسام
الاربعة والتقسيم المذكور في الشرح احسن مما في المتن **قال** والطبيعية لا اعتبار لها في العلوم
اقول وذلك لان الموجودات المتصلة من الافراد والاطعمة اما يوجد في ضمنها والمقصود في
العلوم موهوم احوال الموجودات المتصلة فان قلب الشخص انما ليس مقبولة في العلوم اذ
لا يجب فيها عن الاصحاب قلب معبته في ضمن المحصورات بخلاف الطبيعة لان الحكم فيها
على الافراد لا على الطماح واصحاب الشخصية قد يعوم في الطماح معام الكلمة في كبرى الكل الاول
موجودا ويزدحمون في هذا الحيوان بخلاف الطبيعة فانها لا يسمع في كبرى الكل الاول كقولنا زيد
والانسان نوع مع انه لا يصدق في نوع **قال** تعيينها في الخ **اقول** هذه القاعدة يمكن تحصيلها
بان تعال كل الموضوع محمول لكن يفوت فاده الاحصاء في جميع الفاعل من اخبار واجب **قال**
كما انهم في قسم الصور احذوا مفهوم الكليات من غير اشارة الى مادته **اقول** معنى احذوا مفهوم النوع
والحمس وغيرهما مطلقا من غير اشارة الى طسعه خاصة نوعه او حمسه كالانسان والحيوان وجعلوا
هذه المعومات المردة عن خصوصيات الطماح الشاملة انا باسرها محكوما عليها لتكون الاحكام
الواردة عليها مساوية لجميع طماح الاشارة فذلك صار صاحب الصور قوانين منطقية
على الحركات وكذلك اخذوا مفومات العضايا وجرودها عن الخصوصيات واجروا عليها
الاحكام فصارت مما حسب الصدقات ايضا فوا من منطقية على الحركات فصارت مما حسب
الفن كلها فوا من يعرف منها جريتها **قال** فليس معناه ان مفهوم ج مفهوم ب **اقول** قد بين احكام
مما سبق ان لفظ كل سورسب كنه الاواد فاد اقل كل ج علم ان المراد ما صدق عليه مفهوم ج من
افراد لا مفهوم ج والا لكاتب لفظ كل راده لافاده فيها الا ان مرادها معنى الكل فمعنى كل ج كل

قوله في الظاهر ان قوله
انها في الحقيقة منطقية لان
المفهوم في حد ذاته
وكل معنى في حد ذاته
ولم يرد في قوله
للكل الاول محذور

بعضهم ان الحكماء من الاولين ان تعال اد اقلما ج - فلا تعنى بان مفهوم ج مفهوم ب والالم يلزم
مما كل حمل بحسب المعنى بل بحسب اللفظ ولا تعنى بان مفهوم ج مفهوم ب والالم يلزم
ككاتب قضية طبيعية غير مجترة في العلوم بل تعنى بان ما صدق عليه ج من الافراد يصدق عليه
ب واذا قرن ج امط كل كان المعنى كل ما صدق عليه ج من الافراد يصدق عليه **قال**
فان قلت **اقول** قد عرفت ان كل كلي له مفهوم وما صدق عليه من الافراد فكل واحد من ج وب
مفهوم وما صدق عليه فمفهومه من انك معان اربعة الاول ان مفهوم ج مفهوم ب وقد عرفت
بطلانها والى ما صدق عليه ج من الافراد ثبت له ب وهو المراد الثالث ان ما صدق عليه ج هو
ما صدق عليه ب وهو ايضا لان ما صدق عليه الموضوع هو بوعنه ما صدق عليه المحمول سواء
انحصر ما صدق عليه المحمول في ما صدق عليه الموضوع او لم ينحصر واذا احدث ما صدق عليه كان مفهوم
العضد هو ب التي لفظه فيكون ضروريا فيضمم العضد في الضرورات فان قلت على تقدير ارادة
الافراد منها معانسي ان لا يكون في العضد حمل بحسب المعنى لا بما في الموضوع والمحمول في الجموع
ولذلك قال ضروره هو ب التي لفظه فلب مما وان احدث في الجموع كتنها اختلفا من جهة ان الافراد
اعتبرت في حاسب الموضوع عن حسب انها يصدق عليها ج وفي المحمول من حسب انها يصدق عليها ب وهذا
المقدار من الاضلا وكاف في صحة الحمل بحسب المعنى واما اعتبار العار في مفهوم واحد باعتبار
الدلالة على بلعطفه فغير ملتبس انه فله ذلك قال مساك لعدم الحمل دون احصاء العضد في الضرورة
الراجح ان مفهوم ج ما صدق عليه ب وهو ايضا لسبب العضد ما المعبر لما عرفت من ان الحكم على الافراد
دون الطبيعة والحاصل ان المعبر في حاسب الموضوع هو الافراد في حاسب المحمول هو المفهوم وهذا
في العضد ما المعرف في العلوم اذ المعصود منها كما عرف اجراء الاحكام على الذات المتصلة في الوجود
ماحوالها والدوات المتصلة من الافراد والاحوال من المفومات **قال** لا تعال **اقول** هذه شبهة
بما يمكن في ابطال الحمل **قال** ويلزم ما ذكرتم **اقول** اذ الحمل بحسب المعنى بل بحسب اللفظ فقط
قال لانه كما **اقول** هذا الجواب عارضة لتلك الشبهة وعرف بان مدعاكم وهو مفهوم الحمل ج

كلمة

صدوق

Copyright © King Fahd University

بط لا يشمل على الحمل اذ يدخل فيه الخ على الحمل فكون مدعاكم مطلقا لئلا يكون مطلقا لئلا
 كان مطلقا لو كان حقا وباطلا معا ويوجب رد الشارح هذا الخواتم انما يصح اذا كان مدعى الخصم
 موحده اما اذا ادعى الالبه فلا يصح هذا الخواتم وطعنا بل بحسان معال فهو ما حوسب مسخران ولا
 نفع حمل على ان مهور ح موعن مهور ح للزوم الحكم بالحداد المسخرين بل معنى كما تقدم ان ما
 صدق عليه مهور ح من الافراد صدق عليه مهور ح وصدق بالامور المسخره في المهور عاذا
 واحدة حاز كصدق الانسان والصاحك والمائش وعبر ذلك من المهورات المسخره على زيد والحكم
 ان مول قد يجمع حمل مهور ح موعن على ما صدق عليه ح فعول ما صدق عليه ح اما ان يكون عن
 مهور ح فلا حمل بحسب المع او غيره فليزم الحكم بان احد المسخرين هو الاخر وهو يطل على قول
 صدق مهور ح على ما فرض صدق عليه ايضا لانها انما احد الحمل بحسب المع وان غاب
 لم يصح ان يعال احد مهور الاخر لا بقصد ولا اخبارا بعد تصاعف الشبهه بذلك الخواتم الخي ولا
 تختم ما دها الا يجمع مع الصدق والحمل فعول لا بد في الحمل من عاير طرفه ذنبا والالم بصور
 سيما حمل اصلا ولا يماض ان يحدا وجودا بحسب الخارج سوار كان محققا او موهوبا لان المسخرين
 في الوجود الخارج المحقق او المهور ح يحمل ان يحمل احد مهور الاخر هو مهور ح سوار فرض سنما
 اتصال آخر او لا فحقن الحمل احد المهورين د ماس في الوجود خارجا محققا او موهوبا كما حقق في موضعه
قال والعنوان قد يكون عن الداس **اول** وذلك لان العنوان كلي اذا نسب الى ما صفة ما صدق
 عليه من الافراد فلا بد ان يكون احد الانسام الملية كما قلنا انصاف الطبيعة النوعية بالمجمل ليس
 بالاستقلال بل بالتصاق شخص من اشياء فيها اذ لا وجود لها الا في ضمن شخص واحد **قول**
 فلو اعترفت الطبيعة النوعية مع الاشياء ص كان ذلك بحسب المع تكرارا لانه لما اعترفت بتوالت المحول لجميع
 الاشياء ص بعد اندرج فيه ثبوت الطبيعة النوعية فيلزم ثبوت الطبيعة النوعية مرتين فيلزم التكرار
 لا يعال اما يلزم التكرار اذ الم يكن للطبيعة النوعية حكم محض بها وذلك موعن اذ لا يلزم من عدم وجود
 الا في ضمن اشياء ص ان لا يكون لها احكام مخصوصه بها فان طسوا الانسان كلمة وعامة الاعدل كمن

الحوال

الاحكام
 في الاحكام

من الاحوال الخ اختيار كما قبلة لا ينفق الحسب الكلام في اعسار الطبع مع الاسما صي وضه
 واحده فلان ان يكون الحكم الذي يكون فيها مهورا كالمهورات لا مخصوصا فمهما اعني في الكلام المسكر للزوم
 التكرار وطعنا **والفعل** عند السج **اول** هل اما عدل السج عن مذهب الفارابي واعتبر
 مع انه يمكن السج بالفعل لانه لا يمتنع على محر والامكان مخالف للعرف واللغات الاسود
 اذا اطلق لم يفهم منه عرفا وله شي لم يصف بالسواد اذ لا وابدان امكن ايضا **قال**
 الخارج عن المشاعر **اول** المشاعر هي القوى للدر كة جمع مشعر بفتح الميم وكرة في اي موضع الشعور
 او التها **اول** واما بعد الافراد اما لا يمكن **اول** بمعنى اعتبر المص امكان وجود افراد الموضوع في القضية
 المحصية لان الحكم **ثانيا** ول **الافراد** المقدرة في الخارج ومن جعلها ما لا يكون ممكن الوجود فله يكون
 الحكم سوار كان انما اول مصادقا عليه فلا يصدق قضية اصلا بل تصدق بكل مادة تفرض كقضية
 موحده حربه وسالته حربه كما قرره وملا العدا عن امكان وجود الافراد اما يحاج اليه اذ الم يحجر
 امكان صدق وصف العنوان عاذا الموضوع بحسب نفس الامر بل يكتفي بمجرد فرض صدق او امكان
 فرض صدق عليه كما صدق الكلي على جرساه حتى اذا وقع الكلي موضوعا للقضية الكلية كان مساويا
 لجميع افراده التي هو كلي بالعاس اليها سوار امكن صدق عليها او لا واما اد اعمر امكان صدق العنوان
 عاذا الموضوع كما هو مدسب الفاعلان او اعتر مع الامكان الصدق بالفعل كما هو مذهب الشيخ
 فلا حاجة الى اعسار امكان وجود الافراد والمخذور منقذ فان الانسان الذي ليس بحيوان لا
 صدق عليه الانسان في نفس الامر فلا يدخل في قولنا لا شيء من الانسان **قال** ولما اعتر في عند الوضع
 اصلا **اول** مد بحسب الظن العاير صحيح فان موكلا لو وجد كان ح مصله وكذا موكلا لو وجد كان
 ب مصله اخرى واما بحسب المع فمستحق ان لا يصدق مساك اتصالا قطعانا لان هذه العبارة تفسير
 للفضة الملهمة ومد عرف ان عند الوضع فيها تركب بعدى فكيف ان يكون محتاه مصله
 وان عند الحمل فيها تركب اخرى لكنه حلي لا اتصالا وليس في معنى القضية المحصية مع الاتصال

تصور م
 والالزم تركيب الجملة من
 تركيبين ومو يقطع قطعاً

اصلا قيفا يفتر بجمع متصلين بل محسب ان محل عبارة الشرط على قصد المعنى في افراد الموضوع بحيث
 يدرج فيها الافراد المجمع الوجود والمعدرة فكل ادا فلت كل حـ ت يتبادر منه ان الحكم على كل ما هو
 في الخارج محققا فاور ذلك الرط في النفس تقيها على دخول الافراد المعدرة ايضا في الحكم فان كل الشرط سعمل
 في المجمع والمعدرات كمولك في النهار ان كانت الشمس طالعه فالها موجود ووجوده في الليل
 ان كانت الشمس طالعه فالها موجود فان قلت فعله من ان كفي ايراد الشرط في جانب الموضوع
 ويلغوا ابراده في جانب المحمول لان المقصود منه التفرقة لا الافراد فلت قد قصد المحمول الافراد
 اذ كانت العضه منحقره وهي ان يكون السور مذكورا في جانب المحمول سواء ذكر في جانب الموضوع
 او لا فاد الشرط في المحمول يتفعل في المنخرقات **قال** لان ما لم يوجد في الخارج ار لا واد **اول**
 هذا محلل لقوله والحكم على الموجود في الخارج معني لما كان المراد كل ما صدق عليه ح في الخارج **تعيين**
 الحكم على الموجود الخارجي مفعلا معط لان ما لم يوجد اصلا لم يصدق عليه ح في الخارج **قال** فان
 الحكم ليس عا وصف الجسم **اول** اي رفع بما ذكرناه ذلك التوفيق لكونه باطلا لان الحكم ليس عا وصف
 الجسم **قال** لا يعال بمسا عا ما لا يمكن اخذ **اول** يعني ان مثل قولنا كل ممسح معدوم فضه
 لا يمكن احدا حارجه وموط اذ ليس افراد الموضوع موجودا في الخارج مفعلا ولا حقيقيه
 اذ لا يمكن وجود افراد في الخارج وقد عر في الجمعه امكان وجود الافراد كما هو واجب بان
 المعصود ضمط العضاه المسجله العلوم في الاغلب وما ذكرتم مما يستعملنا در افلم يلتفتوا
 انه اذ لم يمكن ادراج في العوا عد بسهولة ومنهم من جعل امثال هذه العضاه ذنسه فعال
 معي فوكل كل ممسح معدوم ان كل ما صدق عليه في الدهن انه ممسح في الخارج يصدق عليه في
 الذين انه معدوم في الخارج فجعل العضاه ما يله اقسام جمعيه متناول الحكم فيها جميع
 الافراد الحارجه المجمع والمعدرة وحارجه متناول الافراد الحارجه **تعيين** وذنسه سواء
 الافراد الموجوده في الدنيا معط والاولان معال احوال الاشياء على ما قسمه متناول
 الافراد الذميه والحارجه المجمع والمعدرة وهذا القسم لسبع لوازم الماهيات كالزوجيه

وانما سميت مجزئه لان من القضيه ان يذكر السور
 في جانب الموضوع لان الموضوع في الحقيقة
 لا يفرقه والمجموع للمفهوم واذا اريد ان
 يتم الحكم كان المحمول للافراد في القضيه
 عن الاصول والاشياء

للازده والفرديه للبلبه ونساي الزوايا القابضين للثلث وقسم محص الموجود الخارجي كالمركه والكون
 والاضاره والاحراق وقسم محص الموجود في الدنيا كالكلمه والحرمه والذات والمحمه وعرفه معني ان
 يعتبر له فصا واحده بما ان يكون الحكم فيها على جميع افراد الموضوع وهذا كان او حارجا محققا او معدرا
 كالعضاه الهندسه والحسابه وسبع هذه حصصه وناسها ما يكون الحكم فيها مخصوصا بالافراد
 الحارجه مطلقا محققا او معدرا كالعضاه الطبخه وسبع هذه العضه حارجه وبالثان ما يكون الحكم فيها
 مخصوصا بالافراد الذميه وسمى فضه ذنسه كالعضاه المسجله في المسقط **قال** فان كان يكون
 منهما عموم ومخصوص من وجه **اول** العموم والمخصوص في الفردات وما في حكمها من المركبات المقدمه
 انما هو محسب الصدق اعني الحمل على شئ كما هو اما في العضاه فلا تصور صدقها محسبا على شئ لان
 القضيه كقولنا رد قام للحمل على مفرد ولا قضيه اخرى فالعموم والمخصوص وسائر النسب
 المذكوره فما سبق انما عر في العضاه محسب صدقها اي محققه الواقع فالعضاه في المسا
 وسان مما اللسان يكون صدق كل واحده منها في نفس الامر مسلما لصدق الاخرى فيها وكذا
 العباس في سائر النسب والصدق معي الحمل سعمل بعلي مقال اكد صادق على الانسان
 اي محمول عليه والصدق معي المحقق والوجود سعمل في معال صدق هذه العضه في الواقع
قال وعلا هذا يكون السابله الحارجه اعم **اول** وذلك لان بعض الاحص اعم فلما كانت
 الموجه الحارجه احص كان بعضها اعني السابله الكلمه الحارجه اعم **قال** ومن
 السابله **اول** وذلك لما عر من ان الامر في اللذين منها عموم من وجه يكون
 من بعضها مسا به جسه فلما كان من الموصفين الكلمتين عموم من وجه كان من بعضها
 اعني السابله الحارجه مسا به جزئيه **قال** يؤثر في مفهومها **اول** اي بوجه اختلاف مفهوم العضه قطعيا
 فان فوكل رد كانت فضه وفوكل رد لا كانت فضه اخرى فالعضه مفهومها في المعصود اما
 احصا في العنوان بالعدول والحصيل فلا بوجه اختلاف في مفهوم العضه فانه اذا كان
 للاب واحده وصنات احدها وجودي كالجدا والاحر عدمي كاللماحي وبعبر عنها بانه بالوجودي

والمراد من
 الطبخه الحكمه
 لا طبخه المسقطه

عام

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين

بالعاس الى مجموع الداب والوصف واداء العرس مادام الوصف كان الوصف
عما انظر للضرورة لاحر ولما نسب اليه الضرورة والالوم اعتباره مرتين مرة جزا لما نسب
اليه الضرورة ومرة طرعا للضرورة ويصير المعنى ان نسبة المحمول ضرورة لمجموع داب الموضوع مع
وصفه في جميع اوقاف وصفه ولا فائدة لاعتبار الطرف بها فتعنى ان اداء العرس مادام
الوصف كان ضرورة نسبة المحمول الى داب الموضوع فطرح ان لم يكن الوصف الذي له يتخلل
في الضرورة ضروريا لذات الموضوع حال ثبوتيه له كالكسابة صدق الشروط بشرط الوصف دون
مادام الوصف وان كان ضروريا له في زمان ثبوتيه له صدق الشروط بالمعنيين معا
كقولك كل منخسف فهو مظلم مادام منخسفا سواء اردت منه بشرط كونه منخسفا او مادام
منخسفا بلا اعتبار بالنسبة طارعا ان الاغراض ضرورية للقرية وفي معين وموقوف
جيلولة الارض منه ومن الشمس فان ثبوت الاظلام الى مجموع القرى ووصف الاغراض كان
ضروريا له وان نسب الى ذاته كانت ايضا ضرورية له في وصف الاغراض لان القرية ولك
الوقت يستحيل وجوده بلا اغراض على ما زعموا فذا القوم مسلمة للمجموع من داب وصف
الاغراض وهذا مجموع مسلمة للاظلام ومسلمة للمسلمة فذا القوم مسلمة فذلك
الوقت مسلمة للاظلام فظهر بذلك ان النسبة بين معيني الشروط بين العموم من جهة ومدى
كلام محقق فداخلة فيه تيزون وزعموا ان النسبة بينهما العموم مطلقا لان مادام
الوصف اعم مطلقا **قال** والوصف العام **اول** لم يعرفه مناسبا ان على مناس معيني
المشروط لان المحمول اذا كان دابا لمجموع الداب والوصف كان دابا للذات في زمان
الوصف لان معنى الدوام استمراره وعدم انعكاله وموجاهته بالعاس الى المجموع و
بالعاس الى الداب وحده في زمان الوصف سواء كان للوصف مدخل في دوام المحمول
كما في المثال المذكور اذ لم يكن كما في كل كاس حوان **قال** والمكبة العامة **اول**

العكس

على وجهين
مفادى للذات
التي هي في وقت
معين كما في كل وقت
وصدق الاول دون
في اركان الوصف
الذات في وقتها
مفادى للاصلح
مفادى للاصلح
الثانية دون الاول
كان الوصف معني الذات
كما في كل وقت
انسانا او انسانا
فما يجمع الوقت بالضرورة

زرعوا

سلب

بسلب الامتناع من الخلف المتوافقا
وكذا الحال في امكان السلب والتفسير ان منسأ وان كما لا يخفى **قال** وانما مدلول دوام محسنت الداب
لان الشروط العامة هي الضرورة محسنت الوصف **اول** اعلم ان الشروط العامة يمكن تعدد بعضها بالضرورة
الدائمة لكنه يركب غير محسنة ويمكن تعدد بعضها بالدوام الدائم كما ذكره ولا يمكن تعدد بعضها بالضرورة
ويشروط بالالدوام الوصف ولا سلب الامكان العام لانها اعم من الضرورة الوصفه والاحتمال بعد
الخاص بسلب العام فانه بعد عن صريح وصف عما ذكره في حال سائر الركنات فظهر ان الركنات يمكن
وجودها اكثر منها ما ليس بصحيح ومنها ما هو صحيح لكنه غير صحيح ومنها ما هو صحيح ومع **قال** وصدق الوقت
كما في المثال المذكور **اول** يعنى قوله كل منخسف وقت جيلولة الارض منه ومن الشمس فان الاغراض
ليس ضروريا محسنت وصف القرية ولا دابا محسنت فلا صدق كل منخسف مادام **قال**
وانما اذا فرما بالضرورة مادام الوصف يكون المشروط الخاصة احصى من الوصف مطلقا القول
وذلك لان الضرورة المعهدة في الشروط الخاصة بالعاس الى داب الموضوع في زمان الوصف وذلك و
معنى صدق الضرورة الوصفه مسائل ايضا لانها بالعاس الى الداب في وقت معين وكما صدق
المشروط الخاصة بالمعنى المذكور صدق الوصفه وصدق الوصفه في المثال المذكور دون المشروط الخاصة
فمكون الوصف اعم منها مطلقا واما المشروط الخاصة بشرط الوصف فيمكن صدقها دون الوصف
كما في مثال الكسابة ومحل الاصاح فان المحمول مسائل ليس ضروريا نسبة الى داب الموضوع في
زمان الوصف بل هو ضروري نسبة الى العاس الى الداب ما حو داب الوصف كما هو معنى
الوصف الضرورة وفي معنى ما يماس الى الداب وحده فلا صدق مسائل **قال** لان المعنى
اذا اطلق مساو له المعنى المطابق **اول** مدالكلام صحيح وحوازه مع اللفظ الى المعنى المطابق و
النصي والاراء لا تنافي ما ذكره فان الوجود اطلق مساو له الوجود الخارجي مع انه يصح تقسيمه
الى الخارجي والداخلي **قال** علاوة منها وجه ذلك **اول** اذا اعترض في العلم بالاصال كون الاصل
لعلاوة بالصلة فضله لروحه وان اعترضه لا لعلاوة بالصلة ايضا وان لم يعرف شيئا منها فالصلة

والسلب الالطراق العام

بأنه انما

Copyright © King Saud University

الاصحاح الثاني

مطلعه كما اشار لادك **قال** بل يجر وصدق الي ان **اول** يعني ان السائل اذا كان صادقا في نفس الامر وهو صادق
و مع جمع ما يقدر صدق في نفس الامر كقولك ان كان زيد فريسا فاجازنا من **قال** بل ليس مرادهم
بالمنافاة في الجمع الاعداد الاحتمال في الوجود **اول** يعني في الصدق والجمع في الحمل والصدق على ادا
واحدة وبذلك الكلام لا شبهة فيه لا يقال قد يكون الميا فاه بين المنهوسين في الصدق على ادا كما بين
مفهومى الواحد والكثير لا يقال لانواع في ذلك الا ان العضاة المسئلة على هذه المنافاة ليست مفصلة
بل هي جملة شبيهة بالمفصلة فاذا قلت هذا واحد واكثر فان اردت المنافاة بين هذا واحد
و هذا اكثر فالعضة مفصلة مركبة من فضتين ومع الجمع ما عدا الصدق والحقى بين الفضتين
كما فررنا وان اردت المنافاة بين مفهومى الواحد والكثير في الصدق والحمل على ادا فالعضة جملة
مركبة من موضوع واحد الازد في مجموعها فصارت سبعة بالمفصلة فالسارج لم يقل
بان لا يمنع جمع في الصدق على ادا بل قال منع الجمع المعبر في المفصلات اما هو بحسب الوجود
لا الحمل وقد يكون بين مفهومين منا فاه في محل واحد كالسواد والساح فان عرست عنها
مثل قولك ان يكون السواد موجودا في هذا الحمل او يكون الساح موجودا في كاس العضة مفصلة
وان عرست مثل قولك الموجود في هذا الحمل اسوادا او اساحا كاس العضة جملة شبيهة بالمفصلة
والحيلة كما ان الجملة قد تشارك المفصلة مما هو حاصل المعنى وما له كقولك طلوع الشمس ملروم
لوجود البهار ولا بد ان يكون محالته لما في صرح المفهوم فيما ك ذلك الجملة قد تشارك المفصلة
في حصول المعنى وما له وان كان المفهوم الصريح محالها فبها والمنافاة قد تعتبر في العضاة يا و هي
المفصلات وقد تعتبر في المترادف بحسب صدقها على ادا وهي الحملات الشبيهة بالمفصلات
وقد تعتبر في المترادف بحسب الوجود في محل فان عرست عنها مثل قولك السواد والساح منا
فان بحسب الوجود في محل واحد فبذ جملة صرفة وان عرست عنها مثل قولك اما ان يكون هذا
الشح اسودا واما ان يكون امض من مفصلة وان عرست عنها مثل قولك هذا السح اما امض
واما اسود فن في جملة شبيهة بالمفصلة والكلمة متبادلة في حال المعنى ومحصولة وان كانت

محال

مخالف في المفهوم الصريح **قال** فان لم يكن فيها لزوم السلب موجبه لزومه لا سلبا **اول** كما ان السلب في
الجملة بحسب سلب الحمل لا ما عدا طرفيها عدولا ومحصلا فزما كان طرفا الجملة معملين على حرف
السلب ويكون العضة موجبه كلك السلب في المصلا والمفصلات بحسب الاتصال وبوعيه
اعني اللزوم والاتقان وبحسب الاتصال وبوعيه اعني العباد والاعمال ولا اعتبارا باطراف
الشرطيات وسلبها واما ما بل الاقسام الاربعه اعني كون الطرفين موحسين وسالسين وكون
العدم موجبه والنال ساله وما لعكس بوجد في الموحسات والسوابب المفصلات والمصلا
قال ومنها **اول** مداحق فمحصلة المصلحة المطلقة اعني التي فيها محذور الحكم بالاصحاح
من عمران عوض العلامة نفيها او اثباتها مع عدمها من كاد من وكدها عن صادقين وعن مقدم
كاد وما لصادق **قال** فالوجه الجمعية بصدق عن صادق وكاد **اول** العباد لما وجب
تركها من جرس مع صدقها وكدها معا وحب ان يكون تركها من فضة ومن نفضها او مساوي
بعضها كقولك هذا العدد ااروح واما لا روج وكولنا هذا العدد ااروح واما فردا المانعة
الجمع العباد لما وجب تركها من جرس مع صدقها معطو وحب ان يكون تركها من فضة واما
بواحد من بعضها كقولنا هذا الشح ااجروا او اشحرا فان كل واحد من السواد والحاحص من بعض
الاحر والماتة الخلو العباد لما وجب تركها من جرس مع كدهما معطو وحب ان يكون تركها
من فضة واما مواع من بعضها كقولنا هذا الشح االاسحرا واما لا حرا فان كلا منهما اعم من بعض الآخر
منا اذا احدثنا بالمع الاحص واذا اعترنا بالمع الاعم فصدق كل واحد منهما مما مر وما تركت منه
الجمعية **قال** وفي الاوضاع التي تحصل للعدم بسبب اقراء بالامور الممكنة الاحتمال مع **اول**
اراد بالاضاع الاحوال الحاصلة بسبب اجتماع مع الامور الممكنة الاحتمال مع فان كون انسا
ر يد مقاررة لتقيامه او فقوده او طلوع الشمس لا عدد لكل احوال حاصلة لها من اجتماع مع هذه الامور
الممكنة الاحتمال مع فان كلاً من المجتمعين يحصل له حال ما لعضة من الاخر وهو كونه مجامع
مقارنا اياه واما اعراضا كان الاحتمال مع العدم دون امكان تلك الامور في انفسها لان تلك الامور

Copyrighted by King Saud University

ربما كانت محسنة في نفس الامر لكنها تكون هكتمه الاجتماع مع المتقدم فاذا قلت كلما كان زيد
 حار اكان جيبا كان معناه ان الحسنة لازمة للمجازية على جميع الاوضاع الممكنة الاجتماع مع حارته
 تكونه نامتاج ان يكون زيدا ههنا مملسا مكمسا في نفس الامر وان كان يمكن الاجتماع
 مع حارته وقد يعرف في كتب الميزان الاوضاع الحاصلة من الامور الممكنة الاجتماع مع المتقدم
 بالساج الحاصلة من التقدم مع المعدمة الممكنة الصدق ههنا فاذا قلت كلما كان زيد انسانا
 كان حيوانا فالسبح الحاصلة من زيد انسانا مع قولنا وكل انسان ما طوى اعني كون زيدنا
 بعد وصفا من اوضاع المتقدم حاصلا من امر يمكن الاجتماع معه وهو قولنا وكل انسان ما طوى
 لكن الخارج لم يلفظ له لان فهمه بعد ولا حاجة اليه لان الامور الممكنة الاجتماع مع المتقدم سواء
 كانت بصانها او غير ما تحصل للتقدم باعتبارها حالات هي كونه مقارنا لهذا الشيء او لذلك الشيء
 او لغيره وهذه الحالات معارفة لتلك الامور كما ان ضرب زيد لعمرو بصدره صار له زيد
 ومصروده عم ووجها وصعان مغايران للضرب فالاجتماع في الحالات الحاصلة للتقدم
 بسبب الاجتماع مع ملك الامور وذلك سدوع ما قبل من ان يكون زيدا ما او فاعدا او كون
 الشمس طالعة وكون الحارنا مقارنا لسا او صا عا حاصلة عن امور ممكنة الاجتماع مع المتقدم بل
 هي امور موافقة الوجود للتقدم فالساج الصحيح هو السبح الحاصلة كما **قال** الاظهر ان **قال**
 اذا فرض التقدم على شيء من مذهب الوصفين لم يسلم التالي اما على عدم اجتماع عدم التالي
 معه فلانه لو اسلمنا التالي كان عدم اللارم محتملا مع الملروم وهو مع واما على عدم عدم
 لزوم التالي ف**قال** لما كانت الرطبة مركبة من فصين والعصاة اما حمله **قال** وقد عرف
 ان الحيلة انما مركبة من المفردات او ما يوفى حكمها وان الشرطه مركبة من قضيتين فادلتها
 مصورين مركبة الرطبة مركبة من هلمسن او صرطصين وادركت من الشرطيات فلا
 بد ان يحمل بالآخره الى الحيليات المنتمية الى المفردات اذ لو لم يحمل احراز الرطبة الى الحيليات
 لزم ركبها من احراز مسامحة فالحيلة اما جرد الرطبة او جرد ركبها وكذا **قال** وهو

فان المقدم اذا فرض
 اول

اختلاف فصين **اول** فان قلت الساقص يدعى في المردبات واطراف العضا كما امر في مباحث
 السب الاربع من بعض المساويين وعمرها كما ساء في عكس العصب فلا محصص له بالعصا ما
 قلت ان المقصود منها ساقص العصا لان الكلام في احكامها واما ساقص المفردات الواقعة في
 اطراف العصا ما يعرف بالمعاب فلا حاجة لادراجها في تعريف الساقص **قال** ذكرنا القديما
 لبعض الساقص **اول** يعني انه لا يدعيه الساقص وان لم يكن كامنه وحده بل لا بد معها من اختلاف
 المهية في العصا ما ومن الاختلاف في الكمية في العصا ما المحصورة كما ساء **قال** فان وحده الموضوع
 سدرج فيها وحده الشرط **اول** قيل محصص بعض الوحدات بالادراج تحت وحدة الموضوع ومحصص
 بعضها بالادراج تحت وحدة المحمول بحكم فان العصبه اذا عكس صارت الوحدات المندرجة
 في وحدة الموضوع في اصل العصبه مندرجة في وحدة المحمول لصيرورة ذلك الموضوع محمول في العكس
 وصارت الوحدات المندرجة في وحدة المحمول مساكن مندرجة في وحدة الموضوع لصيرورة ذلك المحمول
 موضوعا فالصواب ان يقال هذه الوحدات مندرجة في وحدة الموضوع والمحمول مطلقا عن عهدين
 وبذا حق الا ان المحصص كاذر اعني ما هو اللفظ من ان رجوع وحدة الشرط والكل والجزء الى وحدة الموضوع
 ورجوع الوحدة الواحدة المحمول اظهر لان اعتبار الرطبة والكل والجزء في الموضوع واعتماد الزمان و
 المكان والاصاح والقوة والتعلل في المحمول انسب واولا كما لا يخفى **قال** الحسان انما صادفان
اول يعني ان اسما بالساقص في المزمين كما انه معارن لعدم الاختلاف في الكمية كذلك مقارن
 لعدم الاتحاد في خصوصية الموضوع فاذا اعمر الاختلاف في الكمية سائر الشرط حصل الساقص ايضا فلم
 لا يكون الاتحاد في الموضوع شرطا دون الاختلاف اجاب بان مناط احكام العصا ما بما هو منوماتها
 وخصوصية العصب حارجه عن مفهوم العصبه الحسية فلا يمكن اعسا را شرطا للاتحاد فيها والاكثار
 الساقص في الحركات اعسا را حارجه عنها فذلك لم يعتبر بخلاف الكمية فانها داخل في منومات العضا ما
 فوجب اعسا را الاختلاف فيها لبعض الساقص **قال** فان قلت الساقص اعمر وحدة الموضوع
اول مناسوال سعلق بالموات عن السوال الاول يعني ان انحصار النظر في احكام العصا ما

٤٨
 الساقص

كذلك اذا اعتمد الاتحاد
 في خصوصية الموضوع مع
 باقي الشرط فحصل
 الاتحاد

الساقص

اختلاف

في مفهوماتها لا يجدى لك نقعا في عدم اعتبار وحدة الموضوع كما ذكرنا فافهم هذا عند واحد الموضوع
كما عدم سوار كان ذلك اعسارا للخارج عن مفهوم العضا ما في احكامها اولاً ومع اعسارها للاجابه
الا اعسار الاحلاف في الكلمة العضا المراد في الموضوع بحقوق الساعض منها بلما
احساج لا احلاف الكلمه اجاب بان المراد بما عرفت وحدة الموضوع في ذلك ومدى الوحدة جا
د ا في الحين ولا ساقص فلا بد من اعسار شرط اخر وهو احتملا والكلمه كما سافى في السوال
الاول فليست كل ان يقول لم اعرب الاحلاف في الكلمه ولم يعر الاحاد في الموضوع مع انه معن عن
الاحلاف اجاب مانه لا يمكن اعسار الاحاد لانه اعسار امر خارج وحاصل السوال بل ان
ان العموم فداعية والاحاد سوار قلب انه اعسار امر خارج فيلزم بطلان ما ذكرنا من ان النظر
في احكام العضا مالا مفهوماتها اولاً ليس كذلك فسطل ما ذكرنا من ان اعسار اعسار
امر خارج ومع اعسارهم الاحاد في الموضوع لاجابه لاشراط الاحلاف في الكلمه في ساقط
اجاب بان ما عرفت الاحاد في العنوان وون خصوصه الداء وقد هو سم ان حاصل السوال
البار انهم اعترافا ووحدة الموضوع فكيف يعر الاحتملا في الكلمه فانه وجب عدم الاحاد في الموضوع
اذ نرى الموضوع في احدي العصبين المتبع وفي الاخرى العصب وعلا يداء فعول في الخارج ليس على
ما سعى بل بحسب ان تعال بدله فكيف يشترط احلاف الكلمه وما مرناه في بوجه السوال الثاني
هو المطامى بجباره وهو المعول من الخارج **قال اعلم** اولاً لان بعض كل شئ رفته **الاول**
وهو مناقفه لان السلب شئ وبعضه الايجاب وليس الايجاب رفع السلب وان كان مسلز مالا بل
السلب رفع الايجاب فالاول ان تعال رفع كل شئ بعضه الا ان يرفع بالرفع ما هو اعلم من الرفع
حقيقه او ما هو مساو له فظهر صدق قوله بعض كل شئ رفع ذلك الشئ **قال بعض** الضرورة
المطلقة الممكنة العامة **الاول** الامكان العام وان كان بعضا حصصا للضرورة الذاتية سار على
ما مر من ان الامكان العام سلب الضرورة الذاتية من الحاص الى الحالف للحكم ليس من حيث الكلمه اعساره
كون الممكنة العامة مساوية لبعض الضرورة فان بعض الموحدة الكلمه هو رفعها على ما ذكرنا

وليس رفعها جميعاً في جميع العالم المراد بالمولزم مساو لمفهوم السالبة المراد وعلية فقس
سار المحصورات بالمعنى من البعض في هذا الفصل ليس الا ان يكون لار ما مساو بالمالو القرض
الحصص لا احاداً من كما زعم **الاول** في العضا ما في الموضوع في بعض العضا ما في الموضوع في بعض العضا ما
الاربع للضرورة وضع المحصورات الاربع للممكنة العامة ثم اعتبر الساقص في بعض العضا ما في الموضوع
الكلمه الضرورية السالبة المراد الممكنة العامة وبالعكس وبعض السالبة الكلمه الضرورية المراد
المراد الممكنة العامة وبالعكس وبعض الموحدة المراد الضرورية السالبة الكلمه الممكنة العامة وبالعكس
وبعض السالبة المراد الضرورية الموحدة الكلمه الممكنة العامة وبالعكس وبذلك الحال من
الدائم والمطلقة العامة وبسبب كل مضه وما جعل بعضا لها فاعلم **قال** وبعض المشروط
العامة الممكنة **الاول** هذه مضه سبط لم يعبره العضا ما في السبط المشهورة واصلح اليها في
بعض بعض السابط المشهورة فالعصه الضرورية الدائمة وبعضها اعني الممكنة العامة كلياً بما
من السابط المشهورة وكذا الدائم والمطلقة واما المشروط العامة فليس بعضها في العضا ما
المشهوره وكذا بعض العرفه العامة وسه الخسنة الممكنة المشروط العامة كسه الممكنة العامة
الى الضرورية في ايها بعض المشروط حقيقة بحسب الجمله وسه الخسنة المطلقة الى العرفه العامة
كسه المطلقة العامة الى الدائم في انها ليست بعض العرفه حصصه بحسب الجمله بل من لار ما مساوية
لنقص العرفه واما بحسب الكلمه فليس شئ منها يقضها حصصاً كما عرفت **قال** علم ان
بعض الوجوده اللادائم دائم اما الدائم المواقف او الدائم المحالف **الاول** اذا تحقق ان الوجوده
اللا ضرورية مر كنه من مطلقة عامة مواضع لاصل العصب في الكلف ومن ممكنة عامة محالعه وان
بعض المطلقة المواقف الدائم المحالف وبعض الممكنة المحالفة الضرورية المواقف بعض الوجوده اللادائم
ضرورية اما الدائم المحالف او الضروري المواقف وعلى هذا بعض المشروط الخاصة اما الخسنة
المحالف او الدائم المواقف وبعض العرفه الخاصة اما الخسنة المطلقة المحالف او الدائم المواقف
وبعض العرفه اما الممكنة العامة الوافه ومن ما يلبس فيها الضرورة الوافه ولا بد ان يكون

مخالفة للاصل في الكلف واما الدائم المواجه ونصرا للملكة الخاصة اما الضرورة المحالفة واما
الضرورة المواجهة وبعض المنتزعة اما الملكة الدائمة وهي التي تكلم فيها لسبب الضرورة المشتركة
وكون مخالفة للاصل واما الدائم المواجه فيحصل بينهما مضان سلطان مما نصصا الخرن
الاولين من الوصف والمشتركة اعم الوصف المطلقة والمشتركة المطلقة وليس شئ من هذه الاربع
من العضا بالمشهوره فثبتت فصلا بسطة عن مشهوره منه الاربعه والخمسة الملكة و
الحسنة المطلقة **قال** العكس السوي **اول** كما ان العكس السوي مطلق على المعنى المصدرى
المذكور وهو تبدل الجزء الاول من العضة بالسا والبار ولا كذلك يطلق على العضة الحاصلة
بالبدل وتقال مثلا عكس الموجه الكلفه موجه حربه فينتسق من العكس بالمعنى الاول دون
المعنى الثاني وهو العكس بالمعنى الثاني انما احصى العضة لازمة للعضة بطريق التبدل مواضع لها
في الكلف والصدق فلا بد في اساس العكس من احداهما من العضة لازمة للاصل وذلك
لانه ان المنطق على المواد كلها والبار ان ما هو احصى من تلك العضة لسبب لازمة لذلك الاصل
ويظهر ذلك بالتحليل في بعض الصور والضائقة في السوال ان السالبة الجزئية لا تعكس الا في الحاصلة
فانها تعكس ان عرصة خاصة والسالبة الكلفه فان لم يصدق عليها الدوام الوصفي اعني العرف العام
فلا تعكس اصلا وهي في السوال السببية المذكورة وان صدق عليها الدوام الوصفي فان صدق
عليها الدوام الدائم ايضا تعكس كلمة الدوام الوصفي ان لم يكن مقبولة بالادوام وان كانت
مقبولة به تعكس كلمة الدوام الوصفي المعتمد بالادوام في العضة وادخلنا ان اذا صدق
الاصل صدق العكس معه والاصل صدق بعضه مع ارد ما انه محقق العكس مع صدق الاصل
والا لا يمكن صدق بعضه مع ويلزم منه امكان الموجه في كل جازان يكون الخ لا مجموع
الاصل وبعض العكس لا يسهل الركب ولا المحصورة هي شئ منها فلا يلزم اسمها المتضمن الارى
ان اجماع تمام زديع عدم تمامه مسلم اجماع العضة من شئ منها محال فلنا المراد اسمها لاجماع
بعض العكس مع الاصل وذلك حاصل لا سلب المخرج وخارج ذلك ان يكون بعض العكس امكنا

انكلمت كلمة الدوام
الدائم والاصح

المطلوب العام والاصح

في نفس لكنه محتمل الاجماع مع الاصل فيجب صدق العكس مع الاصل وهو المطلق والضابط في الموضوعات
عامة كما ذكر وان ما لا يصدق عليه الاطلاق العام لا يمكن ان يكون له موانع كما ان ما لا يصدق عليه الاطلاق
العام فان لم يصدق عليه الدوام الوصفي انعكس موجه حربه مطلقا عامه سواء كان الاصل كلنا
او حرا او مقيدا وان صدق عليه الدوام الوصفي فان لم يكن مقبولا بالادوام الوصفي
موجه حربه حسيه مطلقه وهي اربع مضانا وان كان مقبولا انعكس موجه حربه حسيه مطلقه لا
دائمة ومما نصصنا **قال** انعكس العكس كعنه في الكلفه وما هو احصى من بعض الاصل
اول اي مواضع من بعض الاصل بحسب الكلمة لان بعضه ساله حربه ومذاخره
الجمله وهي غير المطلقة العامة يكون ذلكا انعكس احصى من بعض الاصل من حيث الجملة ايضا كما
نظم فيما اذا كان الاصل حرا **قال** واما في الدائم من العام من والخاص من فلان بعض
عكسها ساله عرفه عامة **اول** مداع الدائم والعامه فلا ان عكسها حسيه مطلقه وبعضها
العرف العامة واما في الخاص والعرف العامة هي بعض الجزر الاول من عكسها واما اعم عليها
في الخاص لان عدل الادوام ساله حربه مطلقه عامة لا يمكن اسما بطريق العكس وهي تعكس الى
العرف العامة الخ وذلك لان العرف العامة احصى من الملكة العامة التي هي بعض الضرورة واحصى
من المطلقة العامة التي هي بعض الدائم واحصى من الحسنة المطلقة والحسنة الملكة اللبس مما بعضها
العام من واحصى من بعض الخاصين لانها تقضي الخرن الاولين منها فكونها احصى من احد
المبهمات الستة التي هي بعض الخاصين اعني المفصلة ذات الاجراء الستة فكون العرف
العامه احصى من بعض الخاصين واما في الوقتين والوجود من فلان بعض عكسها الخ
عكس السالبة الدائمة ساله دايمة وهي احصى من الملكة الوصفية التي هي بعض الجزر الاول من الوصف
واحصى من الملكة الدائمة التي هي بعض الجزر الاول من المنتزعة فكون احصى من الاخص واما في
الوجود من في بعض الجزر الاول منها فكون احصى من بعضها واعلم ان اذا اعترنا الموضع
بالفعل الخ اذا عر بالانصاف ذات الموضع بالعنوان بالامكان على مدس الغار ان يلزم

في احصاء

لا في حالة غير معلوم

Copyrighted material King Saud University

انعكاس ان الاله الصوريه كلفتها وانعكاس الموجة المنعكسة جرحه ممكنة بما انه يكون المنعكس
 منبج في صوي الاول والثالث بالاشباه وكونها المنعكس بالمال المنزوح من متدافعا اذ لا
 تصدق على مدجه ان كل ما هو مركب من ريد من واد العجبة التصاقه بالفضل الخارج كما هو
 السج برعم المساح من حيث ان لا يستسى من مده الاحكام فتوقف المص في المنعكس لاحاصل
 فالمدار المطمن عكس المعض المسجل في العلوم هو عكس المعض هذا المعنى
 واما المعنى الذي ذكره المساحون فهو مسجل فيها قال المساحون لان المثلوم تصدق العكس في
 فدفع ذلك باننا نحدد بعض الطرفين بمعنى السلب لبعض العدول وقد عرف ان
 الموجة السالبة المحمول مساوية للسالبة معولها كل ما ليس به موجة سالبة
 الطرفين في حكم السالبة في عدم انصاف وجود الموضوع فاذا لم تصدق صدق ليس بعض ما
 سلب في ليس س ليس وكان معناه سلب ج عن بعض ما صدق عليه سلب س فلا بد ان تصدق
 على ذلك البعض في ويتم الدليل فان السالبة المعدولة المحمول وان كانا عام من الموجة المحصلة
 لكن ان السالبة المحمول ليست عام منها بل هي مساوية لها وادام الدليل على انعكاس الموجة
 الكلمة كعسيها الم دليل ايضا على انعكاس السالبة جرحه لا ساه على انعكاس الموجة
 الكلمة كعسيها ولذلك الكفي في الرد على القديح في دليل انعكاس الموجة الكلمة كعسيها فانه
 قدح في الدليل معا بما قدحهم في انعكاس الحكيما واما القديح في انعكاس الرطاب
 هو ان تعال لام ان اسعار اللارم مسلم اسعار المردوم وانما سارم ذلك اذ كان اللزوم
 باقيا بعد اسعار اللارم وهو مجموع علم الحوزان يكون اسعار اللارم امرها لا في نفسه
 فادفرض واقعالم بين اللزوم مع فان الم حازان مسلم المج يعني باحد الجزر السات من
 الاصل ومحل الجزر الاول اي من العكس بمضاله انما قسره عباره المن من المعنى دون
 ان تعال ما حد بعض الجزر السات من الاصل ومحل الجزر الاول من العكس لان المعقول الاول
 لمحل هو المصدر الذي مراده الذا والمفعول السات هو الخبر الذي مراده الوصف

كذا في...
 كذا في...

هووم

فغيره عنارة المص هو ان يجعل الجزر من العكس موصوفا كيو به بعض الجزر السات من الاصل وذلك
 لا يصور الا ان يؤخذ الجزر الثاني من الاصل له عن بعضه معمل الجزر الاول من العكس موصوفا
 بهذه الصفة اعني كونه قصصا للجزر السات من الاصل ولو فرت محل بعض الجزر السات من الاصل
 جزا اول من العكس لرم ان مراد بالمفعول الاول الوصف والذات واذا اردت هذا المعنى
 فالعبارة ما ذكره الشارح اما الدليل الاول فلان قولنا لا شيء من لسب واما مسلم
 كل ج س واما لان السالبة المعدولة لا مسلم الموجة المحصلة مدعوت طرود وبع ذلك بان كل
 السالبة المحمول وهي مسلم للموجة المحصلة وهذا مدع قولنا ولن سلتنا لكن لان مسلم
 لا شيء من لسب بالضرورة لكل ج س بالضرورة واما الثالث فلان الم الم قد تقرر في هذا
 المعام لكنه وبين ان تعال احد الامور السالبة وابع وطعا اما عدم اسلرام الكل الجزر واما عدم
 اساح الكل السات من الرطاب المصلة واما ثوب الملازمة من اتي امر من كانا مسلم ان لا
 تصدق سالبة كلمة لزومه في شيء من المواد وذلك لان الكل ان لم مسلم الجزر فداك هو الامر الاول
 وان اسلرام فاما ان لا سيع الكل السات فداك هو السات وان ابع هذا انظم صاس من السات
 مسج للملازمة الحرة من اتي شئن كانا ولو كانا معضر مان تعال كلما شئت مجموع الامر من شئت احد هما
 وكلما شئت مجموع الامر من شئت الاخر فعد يكون اذ ابع احد الامر من سب الاخر فلا تصدق السالبة
 الكلمة اللزومه لصدق بعضها اعني الموجة الجزر اللزومه في جميع المواد العصد الاقصى
 والمطلب الاعلى الخ وذلك لان مما صد العلوم المدونه هي مسائلها التي ادراكها تصد
 فالط في تلك العلوم هو الادراك التصديقه واما الادراكات الصوره فاما نطلب فيها
 كيوما وسائل الى كل التصديقات والشر في ذلك ان التصديقات الكاملة هي التي وصلت
 اليه اليقين ومدى يمكن محصلها بالاطار الصحيح في السادي العظمة قصارت مطلوبة في
 العلوم الجمعه والكامل من الصورات ما وصل كنهه الجمعه وذلك متحصر بل معذور علم
 نطلب الصورات في العلوم الجمعه الا لتكون وسائل الى التصديقات المطلوبة ولهذا لم

نقاس

Copyright © King Saud University

لم يزد الصور بالمدون وان امكن ذلك بخلاف مدون الصدقات مجردة عن الصور فان
 مع وايضا الصدقات اذ كانت امة بفتح النفس بهادون الصور فمدلك صار مطلوبه
 العلوم المدونه دون الصور اذ اكان المقصود هو العلم بالصدق كان الوجه في هذا النفس عن
 الطريق الموصل اليه ادخل في المقصد بالعباس الى الوجه عن الموصل الى الصور لان حال الموصل
 في هذا المعنى كحال الموصل اليها في العلوم الحكمة ان الموصل الى الصدق يسمى بالعباس واستقرار
 ومسل لكن العمد فيها والمنفذ للعلم اليقيني هو العباس وصار الكلام فيه مقصدا اقصى ومطلبا
 اعلى في هذا النفس بالعباس الى الكلام في الموصل الى الصور والعباس الى سائر ما وصل الى الصدق
 ولهذا جعل الاستقرار والمثبات من لواحق العباس وتواضع القول الخ يعني ان العباس
 اما معمول وهو مركب من العضا بالعمول واما ملحوظ وهو المركب من العضا بالملحوظ والاول
 هو العباس حصته والباء مني فاسا لدلالة على الاول وفي هذا الحد يمكن ان يجعل هذا الكتل واحد
 سيما فان جعل هذا العباس المعمول براد بالعمول والعضا بالامور المعمول وان جعل هذا اللمسوع
 براد بالامور الملحوظة وعلى المصدرين براد بالآخر الذي هو السبب العمول لان اللفظ
 بالسمي غير لازم للعباس المعمول واللمسوع لسدرج في الحد العباس الصادق الخ
 براد ان لو قيل هو قول مولد من فضا بالزم عنها لزاما قول اخر لسا در الوهم الى ان ملك العضا
 صادقه في نفسها ما يلزمها من السمي وخرج عن الحد العباس الكاد بالمعدمات فزيد قوله لو
 سلم لسا ولها جميعا فان اذ اقلها شرط ساول المحقق والمعدر لانا نقول المراد بذلك هذا هو
 الخمس لان السمي لا يمكن ان يكون مذكوره بعضهما في العباس لا على ان يكون عن احدى المعدمات
 ولان يكون جزءا من احد هما والاكتان العلم بالسمي معدما على العلم بالعباس بمرسه او مرسن
 وكذلك بعضها لا يمكن ان يكون بمسره مذكوره في العباس والاكتان الصدق بنقض السمي مقوما
 على العباس ومع الصدق بعضها لا صور الصدق بها وكل ما س جمل الخ
 كل ما س اقرا في المدونه من بعضن وذلك لان العباس لادان تشمل على امر ما سبب اما

مجمع المطا وما لا حازه في اول العباس بالاسداس لما ساه في فلما بد فيه من معدمات
 والثاني هو الاقرا في ولا بد فيه من امره يكونا نسبة الى كل واحد من طرفي المطا فحصل مدمان
 قطعا سوارا كانا حلسا ولا فموضوع المدس يسمى بغير كونه في الاغلب اخصى اشرف المطال
 هو الموجه الكلمه وموضوعها احص من مجموعها في الاغلب وان حاز ان يكون مساويا ايضا
 فسا سلك ما سنا في فصل المختلط انما ازيد للشرائط حسب الجمله فصل عمده ليكون اسهل
 في الضبط لما حثه السكره الشعب لان الامر الاول اسقط عما س هذا طريقه المدفوع الا
 واما طريقه المحصل فتوان عال الصغرى الموحسان مع الكفر في الكفر فيحصل اربعة وقس على ذلك
 سائر الاشكال واعلم ان حاصل الكتل الاول مواد راج الاصغر بطله او بعضه في الاوسط المحكوم
 عليه كلما بالاكرا اما اذا سلسا فكون الاصغر بطله او بعضه محكوما عليه بالاكرا اما الجاما او لبا
 فمع المحصورات الاربعة وذلك من خواصه فان ما عداه لا يبيع الخ ما كلفا وان حاصل الكتل الثاني
 ان الاصغر والاكرا تما في في الاوسط الجاما او سلسا فسا مان قطعا فكون الاكرا ملوبا عن
 الاصغر كلما او حسا فلا يبيع الكتل الثاني الا سلسا وصرمان منه سبها ن سلسا كلفه واخران سلسا
 جرسه وان حاصل الكتل الثالث ان الاصغر لاقى الاوسط الجاما والاكرا لاقاه اما الجاما او سلسا
 فسلسا فان في الجملة اما الجاما او سلسا فلا يبيع الكتل الثالث الا جرسه فثلا ضروره منه سبب حوته
 حرسه وبله اخرى سلسا جرسه واما الكتل الرابع فمع موجه حرسه وسلسا اما كلفه او جرسه
 اما الكتل الاول فشرطه ما عسا راجله ان يكون الصغرى فعلية وشرطا فذكر مني على ان المعجز
 في الوصف العنوان ان يكون بالعمل حسب الخارج واما اذا كلفي مجرد الاكرا لما هو مذهب
 الفارابي فالكلمه مع في الصغرى الكتل الاول وكذا في صغرى الكتل الثالث والنقض المذكور
 مساو مساك مدفع اذ لا صدق في المعدمات العا بل كل حركه رد فوس على احدى السبع
 كما س حده السمي حده الكفر بعينها فنه بحث لان الصغرى اذ كانت احدى الدامس
 والكفر مظهر عامه فعلى الضابط المذكور يكون السمي مظهر عامه والحق ان السمي مظهر حده

ويعضده بطلب من شرح المطالع واما من خلفنا اي هذا الوجه في السنة هو الذي
ارضاه الجمهور وصل انما سمي خلفا لان الممكن به مثبت مطلوبه ما يطال بعضه فكانه ياتي
مطلوبه لا على الاستقامة بل من خلفه و يورد في المعاني الذي ينساق الى المطال اداء
اي من غير عرض لا يطال بعضه بالمعنى فيمكن به ما في مطلوبه من فدايه على
الاستقامة وهو مركب من قياسين بوصفه مما لا ان يعال فوضنا صدق
فولنا كل ج ما لمعل لم يمول بحان صدق ج عكسه بعض ج ما لمعل لم يندل
على صدق ج ما العكس على بعد صدق و اما اصل لصدق بعضه مع الاصل فلهذا مقدم
مصله ج اهلها لولم يصدق مطلوبها وهو بعض ج ما لمعل لصدق لاسي من ج ا د ا ما
مع فولنا كل ج ما لمعل ثم نضم الى هذه المتصلة مصله اخرى هكذا وكلها صدق محتمه
لاسي من ج ا د ا ما ج فولنا كل ج ما لمعل صدق فولنا لاسي من ج ا د ا ما فند ا قياك
او ا ج من متصله مع لولم يصدق بعض ج ا ب ا لمعل لصدق لاسي من ج ا د ا ما
لم يمول هذه السمي مقدمه من المعاني الاستدلال و يمول لولم يصدق بعض ج ا
المعل لصدق لاسي من ج ا د ا ما كس لانا لبط فالمدوم مملك ينف عدم صدق بعض ج ا ب ا لمعل
بعض صدق بعد حصل المط بطر بوا الحرف من قياس ا و ا ج و استبان كما ذكره و قيل على
ما او ضمنا قياس الحلف في اسات السماع والحدس هو سرعه الاسعال فله مساهله
في العباره موافقه للمتن فان السرعه من الاله و لا للكره و لا الوصف بما غره و قد
صرح بان لا حركة في الحدس فلا يكون مساك سرعه حقيقه لكنه سماع محتمل كون الاسعال
دفعنا سرعه فالامر هتس و في كونه يوسع جر من العلم على حده نظر فلا يجب
عن النظر منع الحصر و هو انما لا يزدكون الموضوع جر بان تصور جرم من العلم حتى مدوح في
الما دي التصوره و لا ان الصدق يكونه موضوع العلم حرره ليردان هذا الصدق و خارج
من العلم انما فكيف يورد جزمه و مدا الحوايه مردود لان السج السرس قد صرح
في الشفاء بان التصديق بوجود الموضوع من المبدأ التصديقيه فلا يكون ايضا جزه

بقي الحلف بهذا الوم
يصدق هذا العكس
ص

هذا السج
هو السج
في السج

العلم
بل يند بكونه
ان التصديق بوجود
له شئوع جرم من العلم
ص

على حده بل يندرجا في المبادئ التصديقيه
تمت الجوهري للرسالة الشمسية
للمعيد الشريف